موقف الكرماني من الخوارج
من خلال شرحه صحيح البخاري

((دراسة عقدية))

إعداد

الدكتور

عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد المحسن التركي

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

بكلية أصول الدين بالرياض

موقف الكرماني من الخوارج
من خلال شرحه صحيح البخاري
((دراسة عقدية))

د/ عبد الرحمن بن عبد الله التركي
الأستاذ المشارك بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
بكلية أصول الدين بالرياض

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

مقدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلٌ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم تسليماً.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ (١)

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ

---

(١) سورة آل عمران ١٠٢.

وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [1] ﴾، ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا [2] ﴾ أما بعد:

فقد فرض الله ﷻ على الناس طاعة رسوله ﷺ، وجعل طاعته ﷺ طاعة لله تعالى، قال ﷻ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ [3]، وقال ﷺ: " من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله " [4].

والنصوص في وجوب طاعة الرسول ﷺ كثيرة، وليس هذا موضع بحثها، والمقصود أن الصحابة -رضوان الله عليهم- تيقنوا أن ما قاله الرسول ﷺ هو الفرض الذي يلزمهم اتباعه، فحفظوا -رضوان الله عليهم- لنا السنة، ونقلوا كل ما صدر عن نبينا محمد ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، إضافة إلى نقلهم وصفه الشريف ﷺ.

ومن حفظ الصحابة -رضوان الله عليهم- للسنة أنهم كانوا يحتجون بها على الخوارج الذين خرجوا في أواخر خلافة علي بن أبي طالب ﷺ، ويؤكدون أنهم -أي الخوارج- الذين أخبر المصطفى ﷺ بهم

---

(١) سورة النساء ١.

(٢) سورة الأحزاب ٧٠-٧١.

(٣) سورة النساء ٨٠.

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة ﷺ، فأخرجه البخاري رقم ٧١٣٧ ومسلم رقم ١٨٣٥.

وبأحوالهم وعلاماتهم، قال علي بن أبي طالب ﷺ مخبراً عن الخوارج: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ، فلئن أخرّ من السماء أحب إليّ من أن أقول عليه ما لم يقل، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين..." [(١)]، وقال ﷺ -حين ذكر الخوارج-: فيهم رجل مُخْدج اليد أو مودن اليد أو مثدون اليد [(٢)]، لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ، فسأله بعض أصحابه: آنت سمعته من محمد ﷺ ؟ قال: إي ورب الكعبة، أي ورب الكعبة، إي ورب الكعبة [(٣)]. وقال أبو سعيد الخدري ﷺ -بعد أن وصف الخوارج ووصف ذا الثدية-: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب ﷺ قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتُمس فوُجد فأُتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله ﷺ الذي نعت[(٤)].

والنصوص في ذلك كثيرة، والمقصود أن الصحابة كانوا يستدلون بالنصوص النبوية في تبديع هذه الفرقة، والأمر بقتالها، وقد اتفقوا -رضي الله

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ عن علي ﷺ مسلم في الصحيح رقم ١٠٦٦ (١٥٤).

(٢) المخدج والمودن: ناقص اليد والمثدون صغير اليد. ينظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة خدج ص٢٣٧، ومادة ثدن ص١٥٢٨ وأدن ص١٥١٦. وإكمال المعلم لعياض ٣/٦١٨.

(٣) صحيح مسلم ١٠٦٦ (١٥٥).

(٤) صحيح مسلم ١٠٦٤ (١٤٨).

عنهم- على قتالهم [1]، أخذاً من نصوص النبي ﷺ، بل إن بعض الصحابة تحسر وندم على عدم قتال الخوارج، لكون النص لم يبلغه، وهو ابن عمر -رضي الله عنهما-، فلما بلغه قول الرسول ﷺ فيهم تحسر على ترك قتالهم [2].

فيتبين من ذلك أن الصحابة -رضوان الله عليهم- أكثر الأمة حرصاً على السنة، ودفاعاً عنها، واستصحاباً لها، واستدلالاً بها ضد الخوارج المارقين الذين خرجوا في وقتهم -رضي الله عنهم-.

ثم نهج التابعون وتابعوهم بإحسان نهجهم، فأكملوا المهمة، ودافعوا عن السنة، ونشروها، وردوا على المبتدعة، وبدأ علماؤهم في تدوينها، وكانوا يجمعون في كتبهم الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين، إلى أن جاء الإمام البخاري -رحمه الله- فأفرد الأحاديث عن غيرها، وميّز الصحيح عن غيره، وصنّف لنا الصحيح، ثم جاء مسلم[3] فصنّف صحيح مسلم، ثم توالت الكتب في السنة من سنن ومسانيد ومعاجم وغيرها.

---

(1) ينظر: منهاج السنة لابن تيمية ١١٦/٦، ومجموع الفتاوى له ٢٨٤/٣ و٥٠٠/٤ و٦١٧/٧-٦١٨ و٥١٦/٢٨.

(2) ينظر: البنوات لابن تيمية ص٢١٩، والاستقامة له ٢٥٩/١، ومنهاج السنة ١١٦/٦.

(3) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم، الإمام الكبير، أبو الحسين القشيري النيسابوري، ولد سنة ٢٠٤هـ، ورحل إلى الأقطار، وأخذ عن كثير من الشيوخ، وصنف الصحيح الذي يعد هو وصحيح البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله، توفي سنة ٢٦١هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ٥٥٧/١٢، والجرح والتعديل للرازي ١٨٢/٨، وتاريخ بغداد للخطيب ١٠٠/١٣، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد ١٤٤/٢.

ولما كان صحيح البخاري[1] أهم الكتب بعد كتاب الله ﷻ، وله الحظوة الرفيعة في نفوس أهل السنة، وارتبطت به القلوب بعد كتاب الله بما لم ترتبط بكتاب آخر، فقد اعتنى العلماء والأئمة به شرحاً واستخراجاً واستدراكاً وتعليقاً وتلخيصاً، ومن أبرز من تصدى لشرح هذا الكتاب: الشيخ العلامة محمد ابن يوسف الكرماني في كتابه الكبير: "الكواكب الدراري"، ولأهمية هذا الشرح، وغفول كثير من الباحثين عنه وعن مؤلفه، ولأهمية عرض مواقف العلماء من الخوارج الذين ثبتت فيهم النصوص في صحيح البخاري وغيره، فقد عزمت على بحث ودراسة موقف الكرماني من الخوارج دراسةً عقدية.

أسباب بحث الموضوع:

١- أهمية تجلية آراء العلماء والأئمة في شرحهم أحاديث الصحيح التي وردت في الخوارج، حيث إن الخوارج "أول البدع ظهوراً في الإسلام، وأظهرها ذماً في السنة والآثار.. والأحاديث عن النبي ﷺ مستفيضة بوصفهم وذمهم" [2].

" والأحاديث في ذمهم والأمر بقتالهم كثيرة جداً، وهي متواترة عند أهل الحديث؛ مثل أحاديث الرؤية، وعذاب القبر وفتنته، وأحاديث الشفاعة والحوض " [3].

قال الإمام أحمد بن حنبل[1] -رحمه الله-: صح الحديث فيهم عن النبي ﷺ، ومن عشرة وجوه [2].

---

(١) سيأتي الكلام على أهميته، ومكانته، وبعض شروحه.

(٢) من " مجموع فتاوى ابن تيمية " ٧١/١٩، وينظر: ٥١٢/٢٨.

(٣) من " مجموع الفتاوى " ٣٥/١٣، وينظر: منهاج السنة ٢٤٣/٥، والاستقامة ٢٥٧/١.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] -رحمه الله، بعد نقله عبارة الإمام أحمد-: وقد رواها مسلم في صحيحه، وروى البخاري منها ثلاثة أوجه: حديث علي وأبي سعيد وسهل بن حنيف، وفي السنن والمسانيد طرق أخرى متعددة [٤].

٢- أن البحث في عقائد وآراء ومذاهب الخوارج له أهمية كبرى، ذلك أنه ليس مجرد آراء ومقالات كلامية وفلسفية كما هي الحال عند بعض الفرق، بل إنه تعدى ذلك ليكون ممارسات ومنازلات واقعية تجاه المخالفين لهم.

---

(١) هو أحمد بن محمد بن حنبل، إمام أهل السنة والجماعة، ولد سنة ١٦٤هـ، وبرع في الحديث والفقه وغيرها، وثبت في محنة القول بخلق القرآن، فحفظ الله به السنة، توفي سنة ٢٤١هـ. ينظر: السير ١١/١٧٧، والجرح والتعديل ١/٢٩٢، وحلية الأولياء لأبي نعيم ٩/١٦١، والوافي بالوفيات للصفدي ٦/٣٦٣، والشذرات ٢/٩٦.

(٢) السنة للخلال رقم ١١٠.

(٣) هو أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام، الإمام شيخ الإسلام، تقي الدين ابن تيمية، ولد سنة ٦٦١هـ، وبرع في علوم كثيرة، ودافع عن عقيدة السلف، توفي -رحمه الله- محبوساً سنة ٧٢٨هـ. ينظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٨/٢٩٥، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٤/٢٧٨، وفوات الوفيات للكتبي ١/٣٥، وبتفصيل: الكواكب الدرية في مناقب ابن تيمية لمرعي بن يوسف الكرمي وغيره من الكتب الكثيرة المؤلفة عن ابن تيمية أو عن منهجه في العلوم الشرعية والعربية وغيرها، وهي وفيرة جداً.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٨/٥١٢.

وإذا كانت فرقة الخوارج هي أول الفرق في تاريخ الإسلام، فإنها ممتدة وباقية إلى مجيء الدجال[1] قرب قيام الساعة، وإن اختلفت الأسماء والألقاب في بعض الأزمان والبلدان. فالاختلاف الظاهري ووجود شيء من الفروق في بعض أفراد المسائل لا يغير من الحقيقة شيئاً ما دام المنهج واحداً ومآل الاعتقاد متطابقاً [2].

٣- أن هذا البحث له صلة قوية بثاني مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة وأحد أشرف العلوم وهو السنة.

٤- أهمية شرح الكرماني، ولا يخفى -كما سيأتي- اهتمام العلماء والأئمة بالنقل عنه، والإفادة منه.

٥- انصراف جلّ طلاب العلم والباحثين إلى شروحات البخاري الأخرى، كفتح الباري للحافظ ابن حجر[3]، وعمدة القاري للشيخ العيني[4]،

---

(١) ثبت في ذلك الحديث عن ابن عمر عند ابن ماجه رقم ١٤٤ بإسناد حسن، كما في صحيح سنن ابن ماجه للألباني رقم ١٧٤، والسلسلة الصحيحة رقم ٢٤٥٥. وعن أبي برزة في مسند أحمد ٤٢٢/٤ بإسناد صحيح.

(٢) ينظر: " الخوارج نشأتهم ومسماهم وألقابهم وفرقهم " للدكتور سليمان الغصن ص٨٥، ضمن مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عدد ٤٨ سنة ١٤٢٥هـ.

(٣) هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد، الشيخ العلامة، شهاب الدين أبو الفضل المعروف بابن حجر العسقلاني، إمام في كثير من العلوم، ولد سنة ٧٧٣هـ، وتوفي سنة ٨٥٢هـ. ينظر: الضوء اللامع للسخاوي ٣٦/٢، والبدر الطالع للشوكاني ٨٧/١، والشذرات ٢٧٠/٧، ومعجم المؤلفين لكحالة ٢١٠/١.

(٤) هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، الشيخ العلامة، بدر الدين أبو محمد العيني، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٧٦٢هـ، وتوفي سنة ٨٥٥هـ. ينظر:

ونحوهما، الأمر الذي قلل من شهرة الكرماني، وأدى إلى عدم وضـــوح الصورة المتعلقة بآرائه العقدية -رحمه الله-.

٦- وجود كثير من الأخطاء العقدية عند الكرماني، لذا ينبغي تبصير الأمـــة بهذه الأخطاء، خاصة أنها متعلقة بشرح صحيح البخـــاري، ولا يخفـــى تعلق الناس بهذا الكتاب، وحرصهم على القراءة فيه، وفي شروحاته.

لهذه الأسباب ولغيرها رأيت من المناسب أن أكتب بحثاً يتناول دراسة موقـــف الكرماني من الخوارج من خلال شرحه لصحيح البخاري، ويتنـــاول عـــرض مجمل عقيدته، والمآخذ عليه -رحمه الله وغفر له-.

الضوء اللامع ١٣١/١٠، وبغية الوعاة للسيوطي ٣٨٦، والشذرات ٢٨٧/٧، ومعجـــم المؤلفين ٧٩٨/٣.

الخطـــة العامة للبحـــث

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمـــة، وفهـــرس للمصادر، وفهرس للموضوعات.

المقدمـــة، وفيها أهمية الموضوع، وأسباب بحثه، والخطة العامة للبحث، ومنهج البحث.

والتمهيد، وفيـــه الآتي:

١- ترجمة موجزة للبخاري، ونبذة موجزة عن صحيحه.

٢- ترجمة موجزة للكرماني.

٣- مجمل عقيدة الكرماني.

المبحث الأول: التعريف بالخوارج، والفرق بينهم وبين البغاة، **وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: تعريف الخوارج.

المطلب الثاني: الفرق بين الخوارج والبغاة.

المبحث الثاني: نشأة الخوارج وسماتهم وألقابهم، **وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: نشأة الخوارج.

المطلب الثاني: سمات الخوارج.

المطلب الثالث: ألقابهم.

المبحث الثالث: بعض عقائد الخوارج، وبعض بدعهم الفقهية، **وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: بعض عقائد الخوارج.

المطلب الثاني: بعض بدعهم الفقهية.

المبحث الرابع: الحكم على الخوارج.

والخاتمـــة، وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث. وأتبعـت البحـث بفهرسين للمصادر والموضوعات.

منهــج البحــث

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي والنقدي، فتتبعت كلام الكرماني في شرحه لصحيح البخاري "الكواكب الدراري" والذي يقع فـــي (٢٥) جزءاً، ودونت ما يتعلق بآراء الخوارج، كما دونت مجمل عقيدته من خلال هذا الكتاب، ثم حلّلت هذه النصوص، وقمت بنقد المخالفات العقدية التي عنده إجمالاً في ضوء معتقد أهل السنة والجماعة.

وقد راعيت في هذا البحث المنهجية العلمية المتبعة في إعداد البحـوث، فخرجت الآيات والأحاديث، وإن كانت خارج الصحيحين بينت الحكم عليها، مع نقل كلام المختصين في ذلك، كما قمت بالتعريف بالأعلام، وقمت بالتعليق على بعض المسائل والألفاظ.

وأرجو أن أكون قدمت بهذا البحث إضافة علمية، وأسأل الله أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل إنه سميع مجيب، وآخر دعوانـــا أن الحمـد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصـحبه وسـلم تـسليماً كثيراً.

تمهيد

أولاً: ترجمة موجزة للبخاري، ونبذة عن صحيحه

(١) ترجمة البخاري.

اسمه، وولادته، ونشأته، ورحلاته.

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه[١]، الإمام أبو عبد الله البخاري الجعفي، ولد سنة ١٩٤هـ في شوال ليلة الجمعة الثالثة عشر، وتوفي والده وهو صغير، فألهمه الله -كما قال هو- حِفظ الحديث وهو في الكُتّاب، وكان سنّه عشر سنين، ثم خرج مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة للحج، فرجع احمد بأمه، وبقي هو في مكة يطلب الحديث [٢].

وقرأ الكتب المشهورة وهو ابن ست عشرة سنة حتى قيل: إنه كان يحفظ وهو صبي سبعين ألف حديث سرداً [٣]، وقد رحل في طلب العلم إلى أقطار كثيرة فذهب إلى الحجاز، والعراق، ونيسابور، والشام، ومصر، وكتب عن أكثر من ألف شيخ [٤]. وقد دخل بغداد ثمان مرات، وفي كل منها يجتمع بالإمام أحمد بن حنبل، فيحثه أحمد على المقام ببغداد، ويلومه على الإقامة بخراسان [٥].

---

(١) لفظة بخارية معناها الزراع، كما قاله الذهبي في السير ٣٩١/١٢. وحكى الذهبي في السير أنه قيل: بذدزبه.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٧/٢، وطبقات الشافعية للسبكي ٢٣٦/٢، والسير ٣٩٣/١٢.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ٢٤/٢-٢٥، وتهذيب الكمال للمزي ٤٦٠/٢٤، والسير ٤١٧/١٢.

(٤) ينظر: البداية والنهاية لابن كثير ٥٢٧/١٤.

(٥) ينظر: طبقات الحنابلة ٢٧٧/١، وتاريخ بغداد ٢٢/٢، وطبقات السبكي ٢١٧/٢.

أبرز شيوخه وتلاميذه.

روى البخاري عن كثير من شيوخ عصره ومنهم:

١- مكي بن إبراهيم البلخي (١).

٢- الإمام أحمد بن حنبل.

٣- أبو عاصم النبيل (٢).

٤- الفضل بن دكين (٣).

٥- عبد الله بن الزبير الحميدي (٤).

٦- يحيى بن معين (٥).

---

(١) هو مكي بن إبراهيم بن بشير بن فرقد، الإمام الحافظ مسند خراسان، أبو السكن التميمي الحنظلي البلخي، ولد سنة ١٢٦هـ، ونقل عنه الكثير من الأئمة، توفي سنة ٢١٤هـ. ينظر: السير ٥٤٩/٩، والجرح والتعديل ٤٤١/٨، وتاريخ بغداد ١١٥/١٣، وتذكرة الحفاظ ٣٦٥/١، والشذرات ٣٥/٢.

(٢) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم، الإمام الحافظ شيخ المحدثين، أبو عاصم الشيباني، ولد سنة ١٢٢هـ، وتوفي سنة ٢١٢هـ. ينظر: السير ٤٨٠/٩، والجرح والتعديل ٤٦٣/٤، وتذكرة الحفاظ ٣٦٦/١، وتهذيب التهذيب لابن حجر ٤٥٠/٤.

(٣) هو الفضل بن عمرو بن حماد بن زهير بن درهم، الحافظ الكبير، أبو نعيم، ولد آخر سنة ١٣٠هـ، وتوفي سنة ٢١٩هـ. ينظر: السير ١٤٢/١٠، وتاريخ بغداد ٣٤٦/١٢، والكامل لابن الأثير ٤٤٥/٦، والشذرات ٤٦/٢.

(٤) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة، الإمام الحافظ الفقيه شيخ الحرم، أبو بكر القرشي المكي صاحب المسند، توفي سنة ٢١٩هـ. ينظر: السير ٦١٦/١٠، والجرح والتعديل ٥٦/٥، وطبقات السبكي ١٤٠/٢، والشذرات ٤٥/٢.

(٥) هو يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام، الإمام الحافظ، أبو زكريا، ولد سنة ١٥٨هـ، وتوفي سنة ٢٣٣هـ. ينظر: السير ٧١/١١، والجرح والتعديل ٣١٤/١ =

٧- ابن المديني [١]. وغيرهم من العلماء والأئمة.

وأما **تلاميذه**، فقد نقل عنه كثير من العلماء والأئمة، ومنهم:

١- أبو عيسى الترمذي[٢].

٢- أبو حاتم[٣].

٣- مسلم[٤].

٤- ابن أبي الدنيا[٥].

٥- ابن خزيمة[٦].

=و٣١٨ و١٩٢/٩، وطبقات الحنابلة ٤٠٢/١، ووفيات الأعيان ١٣٩/٦.

(١) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح، الإمام الحجة أمير المؤمنين في الحديث، أبو الحسن المعروف بابن المديني، ولد سنة ١٦١هـ، وتوفي سنة ٢٣٤هـ. ينظر: السير ٤١/١١، والتاريخ الكبير للبخاري ٢٨٤/٦، والجرح والتعديل ١٩٣/٦ و١٩٤، وتاريخ بغداد ٤٥٨/١١، ٤٧٣، والشذرات ٨١/٢.

(٢) هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الإمام الحافظ صاحب السنن، ولد سنة ٢١٠هـ، وتوفي سنة ٢٧٩هـ. ينظر: السير ٢٧٠/١٣، ووفيات الأعيان ٢٧٨/٤، وتذكرة الحفاظ ٦٣٣/٢، والوافي بالوفيات ٢٩٤/٤، والشذرات ١٧٤/٢.

(٣) هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، الإمام الحافظ شيخ المحدثين، ولد سنة ١٩٥هـ، وتوفي سنة ٢٧٧هـ. ينظر: السير ٢٤٧/١٣، وتاريخ بغداد ٧٣/٢، وتذكرة الحفاظ ٥٦٧/٢، طبقات السبكي ٢٠٧/٢، والشذرات ١٧١/٢.

(٤) في خارج صحيحه، كما قاله الذهبي في السير ٣٩٧/١٢.

(٥) هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، الإمام صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٠٨هـ، وتوفي سنة ٢٨١هـ. ينظر: السير ٣٩٧/١٣، والجرح والتعديل ١٦٣/٥، وتاريخ بغداد ٨٩/١٠-٩١، وفوات الوفيات ٢٢٨/٢.

(٦) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة، الحافظ إمام الأئمة، أبو بكر النيسابوري،=

٦- إبراهيم بن إسحاق الحربي[1] وأمم لا يحصون.

ثناء الأئمة عليه.

أثنى على الإمام البخاري علماء زمانه من شيوخه وأقرانه فمنهم:

- الإمام أحمد بن حنبل، قال: ما أخرجت خراسان مثله [2].
- ابن المديني -رحمه الله-، قال: لم ير البخاري مثل نفسه [3].
- الفلاس[4] -رحمه الله-، قال: كل حديث لا يعرفه البخاري فليس بحديث[5].
- نعيم بن حماد [6]، قال -رحمه الله-: هو فقيه هذه الأمة [7].

=صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٢٣هـ، وتوفي سنة ٣١١هـ. ينظر: السير ٣٦٥/١٤، والجرح والتعديل ١٩٦/٧، والوافي بالوفيات ١٩٦/٢، والشذرات ٢٦٢/٢.

(١) هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم، الإمام الحافظ، أبو إسحاق الحربي صاحب التصانيف، ولد سنة ١٩٨هـ، وتوفي سنة ٢٨٥هـ. ينظر: السير ٣٥٦/١٣، وتاريخ بغداد ٢٨/٦، وطبقات الحنابلة ٨٦/١، وطبقات السبكي ٢٥٦/٢، والشذرات ١٩٠/٢.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد ٢١/٢، والمنتظم لابن الجوزي ١١٦/١٢، وتهذيب الكمال ٤٥٦/٢٤، والسير ٤٢١/١٢.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ١٨/٢، وتهذيب الكمال ٤٥٤/٢٤، والسير ٤٢٠/١٢.

(٤) هو عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، الإمام الحافظ الناقد، أبو حفص البصري الفلاس، ولد سنة نيف وستين ومئة، وتوفي سنة ٢٤٩هـ. ينظر: السير ٤٧٠/١١، وتاريخ بغداد ٢٠٧/١٢، وتذكرة الحفاظ ٤٨٧/٢، والشذرات ١٢٠/٢.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد ١٨/٢، وتهذيب الكمال ٤٥٤/٢٤، والسير ٤٢٠/١٢.

(٦) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث، الإمام الحافظ أبو عبد الله، صاحب التصانيف، توفي سنة ٢٢٨هـ. ينظر: السير ٥٩٥/١٠، والجرح والتعديل ٤٦٢/٨، وتاريخ بغداد ٣٠٦/١٣، وتذكرة الحفاظ ٤١٨/٢، والشذرات ٦٧/٢.

(٧) ينظر: تاريخ بغداد ٢٤/٢، وتهذيب الكمال ٢٤، ٤٥٩، والسير ٤١٩/١٢.

• ابن خزيمة -رحمه الله-، قال: ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ وأحفظ له من محمد بن إسماعيل البخاري [1].

"ولو ذهبنا نسطّر ما أثنى عليه الأئمة في حفظه وإتقانه وعلمه وفقهه وورعه وزهده وتبحره لطال علينا" [2].

بعض مصنفاته.

من مصنفاته التي صنفها -رحمه الله-:

١- الجامع الصحيح.

٢- خلق أفعال العباد والرد على الجهمية أصحاب التعطيل.

٣- التاريخ الكبير والأوسط والصغير.

٤- الأدب المفرد.

٥- الأسماء والكنى.

٦- السنن وغيرها.

وفاته.

توفي -رحمه الله- ليلة السبت ليلة عيد الفطر عند صلاة العشاء سنة ست وخمسين ومائتين في سمرقند، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر، وعاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً [3]. -رحمه الله رحمةً واسعة-.

---

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٢/٢٧، والسير ١٢/٤٣١.

(٢) من كلام الإمام ابن كثير في "البداية والنهاية" ١٤/٥٣١.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد ٢/٦و٣٤، ووفيات الأعيان ٤/١٩٠، والسير ١٢/٤٦٨، وينظر في

(٢) نبذة موجزة عن صحيح البخاري.

يُعدّ صحيح البخاري أول مصنف صنف في الصحيح المجرد، وأول الكتب الستة في الحديث وأفضلها عند الجمهور على المذهب المختار المنصور.

وقبل أن نتكلم على مكانة هذا السفر يحسن أن نذكر السبب الذي بعث البخاري على تصنيفه له، فقد ذكر العلماء روايتين في ذلك:

الأولى: قال البخاري: كنت عند إسحاق بن راهوية[١]، فقال: لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النبي ﷺ، فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب -يعني كتاب الجامع- [٢].

الثانيـة: قال البخاري: رأيت النبي ﷺ وكأنني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين، فقال لي: تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح [٣].

=مصادر ترجمة البخاري: الجرح والتعديل ١٩١/٧، وطبقات الحنابلة ٢٧١/١، وتاريخ بغداد ٤/٢و٣٣، ووفيات الأعيان ١٨٨/٤، وتذكرة الحفاظ ٥٥٥/٢، والوافي بالوفيات ٢٠٦/٢، وطبقات السبكي ٢١٢/٢، والبداية والنهاية ٥٢٦/١٤، والمنتظم لابن الجوزي ١١٣/١٢، وتهذيب الكمال ٤٣٠/٢٤. ومقدمة فتح الباري، وتهذيب التهذيب ٤٧/٩، والشذرات ١٣٤/٢ وغيرها.

(١) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم، الإمام الكبير، أبو يعقوب التميمي المروزي، ولد سنة ١٦١هـ، وتوفي سنة ٢٣٨هـ. ينظر: السير ٣٥٨/١١، والتاريخ الكبير ٣٧٩/١، والجرح والتعديل ٢٠٩/٢، وتاريخ بغداد ٣٤٥/٦، والشذرات ٨٩/٢.

(٢) هدى الساري لابن حجر ٧، وتاريخ بغداد ٨/٢، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي ٧٤/١.

(٣) هدى الساري٧، وتهذيب الأسماء واللغات ٧٤/١.

ولا تعارض بين الروايتين، فيحمل أنه سمع كلام إسحاق، ثم رأى الرؤيا، أو العكس، وكله صحيح [١].

والبخاري لم يذكر في هذا الكتاب كل مروياته، ومحفوظاته، وإنما ذكر جزءاً يسيراً مما يحفظ، وإنما انتقاه من حفظه، قال -رحمه الله-: أخرجت هذا الكتاب من زهاء ستمائة ألف حديث، وجعلته حجة بيني وبين الله [٢].

ولم يدخل في كتابه إلا الصحيح، قال -رحمه الله-: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح كي لا يطول الكتاب [٣].

وكان -رحمه الله- كلما أراد أن يضع حديثاً في صحيحه اغتسل وصلّى ركعتين [٤].

وقد أمضى -رحمه الله- في تصنيفه الصحيح ست عشرة سنة [٥]. وقد صنفه في بلدان شتى، فابتدأ تصنيفه وترتيبه وأبوابه في المسجد الحرام، ثم كان يخرج الأحاديث بعد ذلك في بلده وغيرها [٦].

ولما انتهى البخاري من تبييض هذا الكتاب عرضه على كبار علماء

---

(١) مكانة الصحيحين. د/خليل إبراهيم خاطر ص٣٥.

(٢) تاريخ بغداد ٨/٢، وهدى الساري٧، وتهذيب الأسماء واللغات ٧٤/١.

(٣) تاريخ بغداد ٨/٢-٩، وتهذيب الأسماء واللغات ٧٤/١، والسير ٤٠٢/١٢.

(٤) تاريخ بغداد ٩/٢، وهدى الساري٧ و٤٨٩، وتهذيب الأسماء واللغات ٧٤/١.

(٥) تاريخ بغداد ١٤/٢، وهدى الساري ص٤٨٩.

(٦) هدى الساري ص٤٨٩، وتهذيب الأسماء ٧٤/١-٧٥.

عصره من المحدثين والحفاظ والنقاد، قال العقيلي[(١)]: لما صنف البخاري كتابه "الصحيح"، عرضه على ابن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى ابن معين وغيرهم، فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث. قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة [(٢)].

وأما عدد أحاديث البخاري، فالمسند منها ٧٢٧٥ حديثاً بالمكرر وبإسقاط المكرر ٤٠٠٠ حديثاً [(٣)].

وقد أجمع المسلمون -كما قال ابن هبيرة-[(٤)] على هذا الكتاب إضافة إلى صحيح مسلم، فتلقوهما بالقبول، وبينوا أنه لا كتاب في الحديث على الإطلاق يفضل عليهما [(٥)].

ولنذكر طرفاً من أقوال العلماء والأئمة في تقرير ذلك.

---

(١) هو محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، الإمام الحافظ الناقد، أبو جعفر العقيلي، صاحب كتاب الضعفاء، عالم ثقة جليل القدر عالم بالحديث والرجال، توفي سنة ٣٢٢هـ. ينظر: السير ٢٣٦/١٥، وتذكرة الحفاظ ٨٣٣/٣، والعبر للذهبي ١٩٤/٢، والوافي بالوفيات ٢٩١/٤.

(٢) هدى الساري ص٤٨٩، وتهذيب التهذيب ٥٤/٩.

(٣) ينظر: هدى الساري ص٤٦٥، وتهذيب الأسماء واللغات ٧٥/١، والحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن خان ص١٩٩.

(٤) هو يحيى بن محمد بن هبيرة، الشيخ العلامة، أبو المظفر عون الدين الملقب بالوزير لكونه تقلد الوزارة في عهد الخليفة المقتفى سنة ٥٤٤هـ. وقد ولد الوزير سنة ٤٩٩هـ، وتوفي سنة ٥٦٠هـ. ينظر: المنتظم لابن الجوزي ٢١٤/١٠، والبداية والنهاية ٤١٥/١٦، والعبر للذهبي ١٧٢/٤، والشذرات ١٩١/٤، والمنهج الأحمد في تراجم أصحاب أحمد للعليمي ٢٨٦/٢.

(٥) الأفصاح عن معاني الصحاح ٤٠/١.

قال النسائي[1]: ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب البخاري[2].

وقال النووي[3]: اتفق العلماء على أن أصح الكتب المصنفة صحيحا البخاري ومسلم، واتفق الجمهور على أن صحيح البخاري أصحهما صحيحاً وأكثر فوائداً.. وأجمعت الأمة على صحة هذين الكتابين، ووجوب العمل بأحاديثهما[4]. وقال: هما أصح الكتب بعد القرآن، والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد، وقيل: مسلم أصح، والصواب الأول [5].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن الذي اتفق عليه أهل العلم أنه ليس بعد القرآن كتاب أصح من البخاري ومسلم. وإنما كان هذان الكتابان كذلك، لأنه جرد فيهما الحديث الصحيح المسند، ولم يكن القصد بتصنيفهما ذكر آثار الصحابة والتابعين ولا سائر الحديث من الحسن والمرسل وشبه ذلك، ولا ريب

---

(١) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر، الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو عبد الرحمن النسائي، صاحب السنن، ولد بنسا سنة ٢١٥هـ، وتوفي سنة ٣٠٣هـ. ينظر: السير ١٢٥/١٤، والكامل في التاريخ لابن الأثير ٩٦/٨، ووفيات الأعيان ٧٧/١، والوافي بالوفيات ٤١٦/٦، وطبقات السبكي ١٤/٣، والشذرات ٢٣٩/٢.

(٢) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٧٤/١، وشرح صحيح مسلم ١٤/١.

(٣) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين، الإمام العلامة، محيي الدين أبو زكريا النووي الشافعي، عالم مشارك في أنواع من العلوم، وله تصانيف نافعة جداً. ولد سنة ٦٣١هـ، وتوفي سنة ٦٧٧هـ، وقيل ٦٧٦هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ ٢٥٠/٤، وطبقات السبكي ١٦٧/٥، والبداية والنهاية ٥٣٩/١٧، والشذرات ٣٥٤/٥.

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٧٣/١-٧٤.

(٥) التقريب والتيسير مع تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ٨٨/١ و٩١، وينظر: شرح صحيح مسلم ١٤/١.

أن ما جرد فيه الحديث الصحيح المسند عن رسول الله ﷺ؛ فهو أصح الكتب، لأنه أصح منقولاً عن المعصوم ﷺ من الكتب المصنفة [1].

كما قرر العلماء الإجماع على القطع بصحة ما في الصحيحين، كما تقدم عن ابن هبيرة والنووي. فأحاديث الصحيحين مقطوع بصحتهما، لتواترهما، واحتفاؤهما بالقرائن، فأئمة الحديث تلقوها بالقبول وأجمعوا عليها، وهم يعلمون علماً قطعياً أن النبي ﷺ قالها [2].

كما قرر العلماء إفادة أحاديثها للعلم القطعي، قال ابن تيمية: ومن الحديث الصحيح ما تلقاه المسلمون بالقبول، فعملوا به،.. فهذا يفيد العلم، ويجزم بأنه صدق، لأن الأمة تلقته بالقبول، تصديقاً وعملاً بموجبه، والأمة لا تجتمع على ضلالة، فلو كان في نفس الأمر كذباً لكانت الأمة قد اتفقت على تصديق الكذب والعمل به، وهذا لا يجوز عليها، ثم قال: ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم، فإن جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين، وسائر الناس تبع لهم في معرفة الحديث [3].

وقد " اعتنى العلماء قديماً بصحيح البخاري وما زالوا، اعتناءً ليس له مثيل من قبل ولا من بعد، إلا ما كان من اعتنائهم بالقرآن الكريم، وهذا واضح

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٣٢١، وينظر: ١٨/٧٤.

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ١/٢٥٧.

(٣) مجموع الفتاوى ١٨/١٦-١٧. وهذه المسألة لها علاقة بمسألة خبر الواحد، وهل يفيد العلم أم الظن، وقد بحثت المسألة بإيجاز في سياق الكلام عن مجمل عقيدة الكرماني.

من كثرة المؤلفات التي أُلفت عليهما من شـــروح ومـــستخرجات ومـــستدركات وتعاليق وملخصات " [١].

ولما كان البحث يتعلق بشرح صحيح البخاري ناسب أن نلقـــي بعـــض الضوء -بإيجاز- على أبرز من شرح صحيح البخاري من العلماء.

فممن شـــرحه:

الشيخ العلامة الخطابي[٢] في "أعلام الحديث" [٣]، والمهلـــب بـــن أبـــي صفرة الأندلسي[٤]، وابن بطـــال[٥]، وأحمـــد الـــداودي[٦]، وابـــن المنيـــر[٧]،

---

(١) من كلام د/خليل إبراهيم ماطر في كتابه "مكانة الصحيحين" ص٤٥.

(٢) هو حمد وقيل: أحمد بن محمد بن إبراهيم الشيخ العلامة، أبو سليمان الخطابي البستي، ولد سنة ٣١٩هـ، وتوفي سنة ٣٨٨هـ. ينظر: الـسير ٢٣/١٧، ووفيـات الأعيـان ٢١٤/٢، وطبقات السبكي ٢٨٢/٣، والشذرات ١٢٧/٣.

(٣) طبع بتحقيق سمو الأمير د/محمد بن سعد آل سعود بجامعة أم القرى.

(٤) هو المهلب بن أحمد بن أبي صفرة الأسدي الأندلسي، أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء، توفي سنة ٤٣٥هـ، وقيل ٤٣٣هـ. ينظر: السير ٥٧٩/١٧، وترتيب المدارك لعياض ٧٥١/٤ و٧٥٢، والوافي بالوفيات ١١٧/٢٦، والشذرات ٢٥٥/٣.

(٥) هو علي بن خلف بن بطال، العلامة أبو الحسن البكري القرطبي المشهور بابن اللجام، توفي سنة ٤٤٩هـ. ينظر: السير ٧٤/١٨، وترتيب المدارك ٨٢٧/٤، والعبر ٢١٩/٣، والشذرات ٢٨٣/٣.

(٦) هو أحمد بن نصر الداودي الأسدي المالكي، أبو جعفر محـــدث فقيـــه، تـــوفي ســـنة ٤٠٢هـ، وكتابه في شرح البخاري أسماه "النصيحة". ينظر: الديباج لابن فرحون ٣٥، ومعجم المؤلفين ٣١٩/١.

(٧) هو علي بن محمد بن منصور بن أبي القاسم، الشيخ العلامة أبو الحسن زين الدين ابن المنير، ولد سنة ٦٢٩هـ، وتوفي سنة ٦٩٥هـ. ينظر: نيل الابتهـــاج للتنبكتـــي٢٠٣، وهدية العارفين للبغدادي ٧١٤/١، ومعجم المؤلفين ٥٢٧/٢.

ومُغلَطاي[1]، والبرماوي[2]، وابن الملقن[3]، والكرماني -وسيأتي الكلام عليه- والحافظ بن حجر العسقلاني في "الفتح"، وهو من أشهر الشروحات، والعيني في العمدة، والدماميني[4]، والسيوطي[5]، وابن رجب[6]،

---

(١) هو مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، الحافظ علاء الدين صاحب التصانيف، توفي سنة ٧٦٢هـ. ينظر: البداية والنهاية ١٨/٦٣٣، والدرر الكامنة لابن حجر ٥/١٢٢، والشذرات ٦/١٩٧.

(٢) هو محمد بن عبد الدائم بن موسى بن عبد الدائم، الشيخ العلامة شمس الدين أبو عبد الله البرماوي الشافعي، ولد سنة ٧٦٣هـ، وتوفي سنة ٨٣١هـ. ينظر: الضوء اللامع للسخاوي ٧/٢٨١، حسن المحاضرة للسيوطي ١/٢٥٠، الشذرات ٧/١٩٧، البدر الطالع ٢/١٨١.

(٣) هو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله، الشيخ العلامة سراج الدين، أبو حفص الشهير بابن الملقن، ولد سنة ٧٢٣هـ، وتوفي سنة ٨٠٤هـ. ينظر: الضوء اللامع ٦/١٠٠، والبدر الطالع ١/٥٠٨، وحسن المحاضرة ١/٢٤٩، والشذرات ٧/٤٤.

(٤) هو محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر، العلامة بدر الدين الدماميني المالكي الإسكندري، ولد سنة ٧٦٣هـ، وتوفي سنة ٨٢٧هـ. ينظر: الضوء اللامع ٧/١٨٤، والبدر الطالع ٢/١٥٠، وحسن المحاضرة ١/١١٣، والشذرات ٧/١٨١.

(٥) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، الشيخ المصنف العلامة جلال الدين السيوطي أبو الفضل، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٨٤٩هـ، وتوفي سنة ٩١١هـ. ينظر: الضوء اللامع ٤/٦٥، والبدر الطالع ١/٣٢٨، والكواكب السائرة للغزي ١/٢٢٦، والشذرات ٨/٥١.

(٦) هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن بن محمد بن مسعود، الإمام العلامة زين الدين أبو الفرج الشهير بابن رجب، ولد سنة ٧٣٦هـ، وتوفي سنة ٧٩٥هـ. ينظر: الدرر الكامنة ٢/٣٢١، والبدر الطالع ١/٣٢٨، والشذرات ٦/٣٣٩. وقد طبع كتابه وهو فتح الباري.

والقسطلاني[1]، وغيرهم[2].

---

(1) هو أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد بن محمد، الشيخ العلامة القسطلاني الشافعي القاهري، ولد سنة ٨٥١هـ، وتوفي سنة ٩٢٣هـ. ينظر: الضوء اللامع ١٠٣/٢، والكواكب السائرة ١٢٦/١، والبدر الطالع ١٠٢/١، والشذرات ١٢١/٨، وقد طبع كتابه وهو "إرشاد الساري".

(2) ينظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، للشيخ محمد الشنقيطي ١٠٧/١-١١٣.

ثانياً: ترجمة موجزة للكرماني

اسمه ونسبه ونسبته.

هو محمد بن يوسف بن علي[1] بن سعيد، شمس الدين أبو عبد الله الكرماني البغدادي الشافعي.

أما الكرماني، فنسبة إلى كرمان[2]. وقد ذكرها في كتابه "الكواكب الدراري" فقال: بكسر الكاف، هي مملكتنا منزل الكرم والكرام دار أهل السنة والجماعة، وقيل بفتحها [3].

وأما البغدادي؛ فلأنه استوطن بغداد في آخر أيامه، ولزمها لنشر العلم ثلاثين سنة [4].

وأما الشافعي؛ فلأنه كان على مذهب الإمام الشافعي[1] في الفروع، كما قاله ابن العماد[2]، في الشذرات[3]. وترجيحاته الفقهية في شرحه للبخاري تؤكد ذلك[4].

---

(١) في معجم المؤلفين ١١٦/٤ في ترجمة ابنه يحيى: ابن محمد بن سعيد. وفي الشذرات وإنباء الغمر: علي بن عبد الكريم، وفي الإنباء في موضع آخر ٤٢٣/١: محمد بن يوسف بن عبد الكريم.

(٢) بالفتح ثم السكون، وربما كسرت، والفتح أشهر بالصحة. وهي أقليم واسع معمور بين فارس ومكران وسجستان وخراسان، قال ابن الكلبي: سميت كرمان بكرمان بن فلوج بن لنطي بن يافث بن نوح -عليه السلام- وقال غيره: إنما سميت بكرمان بن فارك بن سام بن نوح -عليه السلام- ينظر: معجم البلدان لياقوت ٤٥٤/٤، مراصد الاطلاع لابن عبد الحق ١١٦٠/٣.

(٣) الكواكب الدراري ٨٦/٨. وينظر: ١٠٥/١٧.

(٤) إنباء الغمر ١٨٠/٢.

ولادتــه.

ولد يوم الخميس سادس عــشر جمــادى الآخــر ســنة ســبع عــشرة وسبعمائة[٥].

طلبه للعلم، ورحلاته، وشيوخه، وتلاميذه.

اشتغل الكرماني بالعلم وطلبه منذ صغره، وسافر في تحصيله إلى بــلاد كثيرة، فقد ارتحل إلى الشام، ومصر، والعراق، والحجاز[٦]، وغيرها.

وأما **مشايخه**، فقد ذكرت مصادر ترجمته مجموعةً منهم:

---

(١) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، الإمام عالم العصر، أبو عبــد الله القرشي، ولد سنة ١٥٠هــ، وتوفي سنة ٢٠٤هــ. ينظــر: الــسير ١٠/٥، والجــرح والتعديل ٧/٢٠١، وتاريخ بغداد ٢/٥٩-٧٣، والشذرات ٢/٩-١١.

(٢) هو عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد، الشيخ العلامة أبو الفلاح المعــروف بــن العماد، ولد سنة ١٠٣٢هــ، وتوفي سنة ١٠٨٩هــ. ينظر: خلاصــة الأثــر ٢/٣٤٠، ومعجم المؤلفين ٢/٦٧، والأعلام للزركلي ٤/٦١.

(٣) شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٦/٢٩٤ وكذا إسماعيل باشا في هديــة العــارفين ٢/١٧٢.

(٤) ينظــــر: ٣/١١٢ و١٢٩ و١٣٠ و١٣٢ و١٣٨ و١٤٧ و١٥١ و١٦١ و١٨٦ و٢١٧-٢١٨ و٤/٣٠ و٤٩ و٩١ و٢٠٢ و٢٢٠ و٥/٢٣ و٣٠ و١٠٦ و٦/٤٤ و٧/١٠٥ و٨/٥٢ و٦٦ و٨٦ و١٧١ و٩/٥٧ و٧٩ و١٢٢ و١٣/١١١ و١٤/٢١٨ و١٨/٢١٢ و٢١/١٠١ و٢٣/٢٩ و٢٤/١١ و٧٥ و٨٧.

(٥) إنباء الغمر ٢/١٨٢، وبغية الوعاة للسيوطي ١/٢٧٨، وشذ العلامة إســماعيل باشــا، فقال: إنه ولد سنة ٧١٨هــ في هدية العارفين ٢/١٧٢.

(٦) الدرر الكامنة ٥/٧٧، وإنباء الغمر ٢/١٨٢، وأبجد العلوم لصديق حسن خان ٣/٥٩.

١- والده بهاء الدين الكرماني. حيث قرأ عليه في صغره(١).

٢- القاضي عضد الدين الإيجي(٢). حيث أخذ عنه بشيراز، ولازمه اثنتي عشرة سنة، حتى قرأ عليه تصانيفه(٣). فكان الكرماني أشهر تلاميذه، قال ابن حجر -في ترجمة الإيجي-: أنجب تلامذة عظاماً، اشتهروا في الآفاق، مثل شمس الدين الكرماني(٤).

٣- الشيخ ناصر الدين الفارقي(٥). وقد سمع عليه البخاري من لفظه بالجامع الأزهر(٦).

وذكر الحافظ ابن حجر أن شيخه العراقي(٧) اجتمع به في مكة(٨).

---

(١) إنباء الغمر ١٨٢/٢، والدرر الكامنة ٧٧/٥، وبغية الوعاة ٢٧٩/١، وأبجد العلوم ٥٩/٣.

(٢) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار بن أحمد الإيجي، عضد الدين الشافعي، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٧٠٨هـ، وتوفي ٧٥٦هـ. ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٠٨/٦، والدرر الكامنة ٣٢٣/٢، والبدر الطالع ٣٢٦/١، والشذرات ١٧٤/٦.

(٣) الدرر الكامنة ٧٧/٥، وإنباء الغمر ١٨٢/٢، والشذرات ٢٩٤/٦.

(٤) الدرر الكامنة ٤٣٠/٢.

(٥) هو محمد بن أبي القاسم بن إسماعيل بن المظفر، المحدث ناصر الدين الفارقي المصري، كان حريصاً على سماع البخاري، توفي في المحرم سنة ٧٧١هـ بالقاهرة. ينظر: ذيل التقييد للفاسي ٢٠٩/١.

(٦) الدرر الكامنة ٧٧/٥، والبغية ٢٧٩/١، والشذرات ٢٩٤/٦، وأبجد العلوم ٥٩/٣.

(٧) هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم، الشيخ العلامة زين الدين أبو الفضل العراقي، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٧٢٥هـ، وتوفي سنة ٨٠٦هـ. ينظر: الضوء اللامع ١٧١/٤، والشذرات ٥٥/٧، وحسن المحاضرة ٢٠٤/١، والبدر الطالع ٣٥٤/١.

(٨) الدرر الكامنة ٧٧/٥، والشذرات ٢٩٤/٦.

وأما تلامذته، فمنهم:

١- ابنه القاضي تقي الدين يحيى[1]، وقد سمع عليه جميع شرحه للبخاري[2].

٢- القاضي محب الدين البغدادي[3]، وأجازه الكرماني[4].

٣- يوسف بن الحسن التبريزي[5]، وأخذ عنه الحديث وشرحه للبخاري[6].

٤- أسعد بن محمد الشيرازي[7]، وقرأ عليه صحيح البخاري أكثر من عشرين مرة[8].

---

(١) ينظر: الدرر الكامنة ٧٧/٥، وهو يحيى القاضي، ولد سنة ٧٦٢هـ في رجب، وتوفي بالقاهرة يوم الخميس ثامن جمادى الأخر سنة ٨٣٣هـ. ينظر: الشذرات ٢٠٦/٧.

(٢) إنباء الغمر ١٨٣/٢.

(٣) هو أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر، الشيخ الإمام، شيخ المذهب الحنبلي، ومفتي الديار المصرية قاضي القضاة، محب الدين البغدادي الأصل ثم المصري، ولد سنة ١٤ رجب سنة ٧٦٥هـ، وتوفي سنة ٨٤٤هـ. ينظر: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد لابن مفلح ٢٠٢/١، والمنهج الأحمد للعليمي ٤٨٨، والشذرات ٢٥٠/٧.

(٤) الدرر الكامنة ٧٧/٥، إنبلاء الغمر ٦٨٠/١.

(٥) هو يوسف بن الحسن بن محمود، الشيخ عز الدين التبريزي الحلواني، ولد سنة ٧٣٠هـ، وتوفي سنة ٨٠٤هـ. ينظر: إنباء الغمر ٢٤٦/١.

(٦) إنباء الغمر ٢٤٦/١ و٢٧٧.

(٧) هو أسعد بن محمد بن محمود، الشيخ العلامة جلال الدين الشيرازي، توفي سنة ٨٠٣هـ. ينظر: إنباء الغمر ٢٥٧/١.

(٨) إنباء الغمر ٢٥٧/١.

٥- نصر الله بن أحمد التستري البغدادي[1]. وأخذ عنه شرح العضد على مختصر ابن الحاجب[2].

وكان الكرماني مقبلاً على شأنه، معرضاً عن أبناء الدنيا، شريف النفس، قانعاً باليسير، باراً لأهل العلم متواضعاً[3]. وكان السلاطين يأتونه إلى بيته، ويسألونه الدعاء والنصيحة[4].

قال ولده يحيى: سقط من عليّة، فكان لا يمشي إلا على عصا منذ كان ابن أربع وثلاثين[5].

وفاته.

توفي بكرة يوم الخميس سادس عشر المحرم سنة ست وثمانين وسبعمائة، بطريق الحج بمنزلة تُعرف بروض مهنا، ونقل إلى بغداد، ودفن بقبر أعده لنفسه، بقرب الشيخ أبي إسحاق الشيرازي[6]، وبنيت عليه قبة[7].

---

(١) هو نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر، الشيخ جلال الدين البغدادي التستري، نزيل القاهرة، توفي سنة ٨١٢هـ. ينظر: إنباء الغمر ٣٦٥/١.

(٢) إنباء الغمر ٣٦٥/١.

(٣) إنباء الغمر ١٨٢/٢، والدرر الكامنة ٧٧/٥.

(٤) بغية الوعاة ٢٧٩/١، وأبجد العلوم ٥٩/٣.

(٥) إنباء الغمر ١٨٢/٢.

(٦) هو إبراهيم بن علي بن يوسف، الشيخ العلامة أبو إسحاق الشيرازي الشافعي، نزيل بغداد، ولد سنة ٣٩٣هـ، وتوفي سنة ٤٧٦هـ. ينظر: السير ٤٥٢/١٨، وطبقات السبكي ٢١٥/٤، والعبر ٢٨٣/٣، والشذرات ٣٤٩/٣.

(٧) الدرر الكامنة ٧٧/٥، وإنباء الغمر ١٨٣/٢، وبغية الوعاة ٢٨٠/١، والشذرات ٢٩٤/٦. ولاشك بحرمة بناء القبب على القبور، فهو بدعة محدثة في الإسلام، وتفضي

بعض أقوال العلماء فيـــه.

قال الحافظ ابن حجر: طاف البلاد... ثم استوطن بغداد، وتصدى لنشر العلم بها ثلاثين سنة، وكان مقبلاً على شأنه، معرضاً عن أبناء الدنيا[١].

وقال السيوطي: الإمام العلامة في الفقه والحديث والتفسير والأصـــلين والمعاني والعربية.. ومهر وفاق أقرانه، وفضل غالب أهل زمانه[٢].

مؤلفاتـــه.

ذكر المترجمون للكرماني عدة كتب، منها ما وصل إلينا، ومنها ما لــم يصل، فقد كان –رحمه الله– يصنف " كتباً في علوم شتى في العربية والكــلام والمنطق " [٣]. ومن كتبه:

١) شرح البخاري. واسمه "الكواكب الدراري"[٤]. قال الكرماني –في بيــان سبب تسمية هذا الكتاب–: ولا زلت متفكراً في تسميته، إذ كنــت فــي

=إلى التعلق بصاحب القبر، وصرف بعض أنواع العبادات له. قال العلامة الــشوكاني: اعلم أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة –رضـــي الله عنهم– إلى هذا الوقت أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبــت النهــي عنها، واشتد وعيد رسول الله ﷺ لنا عليها.. مع مافي ذلك من كونه ذريعة إلى الشرك، ووسيلة إلى الخروج عن الملة. شرح الصدور بتحريم رفــع القبــور ص٧. وينظــر: المستدرك على فتاوى ابن تيمية لابن قاسم ٢٤/١، وفتح المجيد لعبد الرحمن آل الشيخ ٣٩٩/١، والروضة الندية لصديق حسن خان ١٧٨/١.

(١) إنباء الغمر ١٨٢/٢.

(٢) بغية الوعاة ٢٧٩/١، وبنحوه عبارة صديق حسن خان في أبجد العلوم ٥٩/٣.

(٣) من كلام ابن قاضي شهبة في طبقات الشافعية ١٨٠/٣.

(٤) جاء اسمه في معجم المؤلفين: تحقيق الكواكب الدراري ٧٨٤/٣٠.

بعض الليالي في المطاف بعد فراغي من الطواف، فألهمني ملهم بأنه هو: "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" فسميته به[1]. وهو أشهر كتب الكرماني، بل إن بعض المترجمين يعرف به بكونه شارح البخاري[2]. ويعد شرحه على البخاري من أشهر شروحات البخاري[3].

وكان الناس يبتهجون بهذا الشرح، ويحرصون عليه، فقد ذكر ابن العماد في شذراته أن ابن الكرماني القاضي يحيى قدم مع أخيه إلى القاهرة في حدود سنة ٨٠٠هـ بشرح أبيهما على البخاري، فابتهج الناس به، وكتبت منه نسخ عديدة[4]. ولا غرو فهو "شرح وسط مشهور بالقول، جامع لفرائد الفوائد وزوائد الفرائد" [5].

وكان لتتلمذ الكرماني علي الإيجي أثر في قوة الناحية اللغوية والأدبية والبيانية والمعانية، فقد ظهر أثر هذا التتلمذ والملازمة في شرح الكرماني على البخاري، فإن أبرز معالم الكتاب تلك المباحث اللغوية الغزيرة التي ملأ بها المصنف شرحه، فقد سخّر علمه بالعربية ومهارته في علوم البيان والمعاني في شرح أحاديث الصحيح وحل مشكلاته،

(١) الكواكب الدراري ٦/١.

(٢) مثل السخاوي في شرح ألفية الحديث ١٠٤/٢، والسيوطي في البغية ٢٧٩/١، وصديق حسن خان في أبجد العلوم ٥٩/٣، وحاجي خليفة في كشف الظنون ٩١٩/١ وغيرهم.

(٣) إنباء الغمر ١٨٢/٢، والشذرات ٢٩٤/٦.

(٤) شذرات الذهب ٢٠٧/٧.

(٥) من كلام حاجي خليفة في كشف الظنون ٥٤٦/١.

وبيان ما فيه من المعاني الدقيقة، والتوفيق بين ما ظاهره التعارض، وتوضيح مقاصد البخاري في تبويباته وتراجمه[1].

وهذا الشرح مع قوته العلمية وكثرة اعتماد العلماء والشراح عليه[2].

لكن فيه أوهام، قال الحافظ ابن حجر: وهو شرح مفيد على أوهام فيه في النقل، لأنه لم يأخذ إلا من الصحف[3].

وقال ابن قاضي شهبة[4]: فيه أوهام، وتكرار كثير، ولاسيما في ضبط أسماء الرواة[5].

وقد اهتم العلماء والأئمة بهذا الكتاب، فبعضهم لخصه كالشيخ العجلوني[6] -رحمه الله-[7]، وكثير منهم نقلوا عنه كثيراً من المباحث

---

(١) ينظر بحث: دراسة وتقييد لبعض معالم منهج الكرماني في شرحه على صحيح البخاري، للباحث بندر الشويقي ص٣.

(٢) كما سيأتي بيان ذلك.

(٣) الدرر الكامنة ٥/٧٧.

(٤) هو أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد، الشيخ العلامة الدمشقي الشافعي، تقي الدين المعروف بابن قاضي شهبة، ولد سنة ٧٧٩هـ، وتوفي سنة ٨٥١هـ. ينظر: الضوء اللامع ١١/٢١، والبدر الطالع ١/١٦٤، والشذرات ٧/٢٦٩، ومعجم المؤلفين ١/٤٢٥.

(٥) طبقات الشافعية ٣/١٨٠.

(٦) هو محمد بن أحمد بن موسى بن عبد الله، الشيخ العلامة، شمس الدين أبو عبد الله العجلوني الشافعي، ولد سنة ٧٥٧هـ، وتوفي سنة ٨٣١هـ. ينظر: الضوء اللامع ٧/١١١، والشذرات ٧/١٩٦، ومعجم المؤلفين ٣/١١١، وهدية العارفين ٢/١٨٦

(٧) ينظر: إنباء الغمر ١/٥٥٩.

والفوائد، فقلَّ أن تجد شرحاً لأحد الكتب الصحيحة أو غيرها إلا وينقل عن الكرماني[1].

---

(١) ينظر على سبيل المثال لا الحصر: فتح الباري ١٢/١ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧ و١٩ و٢٠ و٢٩ و٣٨ و٤١ و٤٤ و٥٨ و٦٥ و٧٠ و٧٥ و٧٦ و٧٨ و٨٠ و٨٢ و٨٩ و٩١ و٩٣ و١١١ و١٢٧ و١٢١ و١٤١ و١٥٢ و١٥٤ و١٧١ و١٧٨ و١٨٢ و٢٤٢ و٢٨٥ و٢٩٦ و٢٩٧ و٢٩٨ و٢٩٩ و٣١٢ و٣١٩ و٣٢١ و٣٥١ و٣٥٣ و٣٥٩ و٣٦١ و٣٩٩ و٣٧٠ و٣٧٥ و٣٧٦ و٣٧٧ و٣٨٣ و٣٨٤ و٣٨٥ و٣٨٧ و٣٩٧ و٤١٤ و٤١٥ و٤١٦ و٤٢١ و٤٢٣ و٤٢٤ و٤٣٠ و٤٤٣ و٤٥٦ و٤٥٧ و٤٦٢ و٤٦٨ و٤٧٠ و٤٧٢ و٤٧٣ و٤٧٤ و٤٧٦ و٤٨٣ و٤٨٤ و٤٨٧ و٤٩٥ و٤٩٨ و٥٠٠ و٥٠١ و٥٠٥ و٥٢٢ و٥٥٥ و٥٦٥ و٥٧٤ و٥٧٥ و٥٧٩ و٥٨١ و٥٨٥ و٥٨٧ و٥٨٨ و٥٩١ و٥٩٣. وهذه الإحالات فقط في الجزء الأول، ليعلم كثرة استفادة الحافظ ابن حجر من الكرماني.

وينظر من كتاب عمدة القاري للعيني فقط من المجلد الأول: ٢٣/١و٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٧ و٣٥ و٤١ و٤٢ و٤٨ و٤٩ و٥١ و٥٢ و٥٣ و٦١ و٥٧ و٦٣ و٦٥ و٦٨ و٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٦ و٨٢ و٨٤ و٨٥ و٨٧ و٩١ و٩٢ و٩٥ و١٠١ و١١١ و١١٣ و١١٤ و١١٦ و١١٨ و١٢١ و١٢٦ و١٣٥ و١٣٦ و١٣٩ و١٤١ و١٤٨ و١٦٠ و١٦٣ و١٦٧ و١٦٨ و١٧٠ و١٧٧ و١٧٩ و١٨٠ و١٨١ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٧ و١٩٠ و١٩٤ و١٩٧ و١٩٩ و٢٠٢ و٢٠٤ و٢٠٩ و٢١١ و٢١٢ و٢١٧ و٢٢٠ و٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٦ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٣٠ و٢٣٥ و٢٣٧ و٢٤٣ و٢٤٤ و٢٤٦ و٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥١ و٢٥٥ و٢٦١ و٢٦٦ و٢٦٧ و٢٧١ و٢٧٤ و٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٩ و٢٨٠ و٢٨١ و٢٨٢ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٨٧ و٢٨٩ و٢٩٤ و٢٩٩ و٣٠٦ و٣٠٧ و٣١٤ و٣١٥ و٣١٦ و٣١٩ و٣٢٠ و٣٢٣ و٣٢٥.

وينظر من تحفة الأحوذى للمباركفوري: ٤١٧/١ و٧/٢ و٢٤٢ و٣٧٦ و٤٣٧ و٤٨٢ و٤٨٣ و٢٣٢/٥ و٤٨ و٤٥٩ و٣٢/٦ و٤٧ و١٩٨ و٢٢٨ و٨٤/٧ و١٩٧ و٣٢٣ و٢٥٤/٨ و٣٧٧ و٩٨/٩ و١٦٠.

وقد طبع هذا السفر الضخم في بيروت في دار إحياء التـراث العربـي الطبعة الأولى عـام ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م. والطبعـة الثانيـة عـام ١٤٠١هـ- ١٩٨١م في (٢٥) جزءاً.

٢) شرح المواقف [1].

وهو شرح لكتاب المواقف في علم الكلام لعضد الدين الإيجـي. شـيخ الكرماني.

٣) شرح مختصر ابن الحاجب [2].

=وينظر من حاشية السيوطي على النسائي ١١/١ و١٢ و٤٠ و٤١ و٥١ و٥٢ و٦٢ و٢١٧ و٢٢٥ و١٥/٢ و٥٧ و٥٨ و٩٦ و١٢٤ و١٢٦/٣ و١٣١ و١٤١ و٦٢/٤ و١٠٤ و٢٠٥ و٦٨/٥ و٧٣ و١٩٣ و١٦٠.

وينظر من شرح السيوطي لابن ماجه ٦١/١ و٦٤ و٦٧ و٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٧ و١٠١ و١٠٢ و١٠٧ و١١٦ و١١٧ و١٣٣ و١٤٣ و١٤٨ و١٦٨ و٢٦٨ و٢٦٩ و٢٧٨.

وينظر من فيض القدير للمناوي ٣٠/١ و٥٥ و٦٣ و٧٠ و٧٥ و٨١ و٨٤ و٨٧ و١١٥ و١٦٤ و١٦٥ و١٦٩ و٢٦٠ و٢٨٠ و٢٨١ و٣٠٣ و٤١٨ و٤٦٣ و٤٧٥ و٥٠٧ و٥٦٥ و٥٦٦ وغيرها. وينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٧٣٤/٣ و٧٣٩. وينظر من حاشية السندي على النسائي: ١٦٦/٥ و٢٢٣/٧ و١٩٦/٨ و٢٦٩ و٢٧٠.

(١) ذكره السيوطي في البغية ٢٨٠/١، والأدنروي في طبقات المفسرين ٢٩٨، وصـديق حسن خان في أبجد العلوم ٥٩/٣، وإسماعيل باشا في هدية العارفين ١٧٢/٢، وكحالـة في معجم المؤلفين ٧٨٤/٣، والزركلي في الأعلام ٢٨/٨. وقامت الباحثة سليمة عبـد الرسول فحققت ذيله وطبع ببغداد بمطبعة الإرشاد ١٩٧٣م.

(٢) ذكره ابن حجر في الإنباء ١٨٢/٢، وفي الدرر ٧٧/٥، والسيوطي في البغية ٢٨٠/١، والأدنروي في طبقات المفسرين ٢٩٨، وابن العماد في الشذرات ٢٩٤/٦، والزركلـي في الأعلام ٢٨/٨، وإسماعيل باشا في الهدية ١٧٢/٢.

وقد أسماه: "السبعة السيارة" لأنه جمع فيه سبعة شروح، فالتزم استيعابها، وذكر أنه أردفها بسبعة أخرى لكن بغير استيعاب، فجاء شرحاً حافلاً مع ما فيه من التكرار [١].

٤) شرح الفوائد الغياثية في المعاني والبيان [٢].

والفوائد الغياثية لشيخه عضد الدين الإيجي [٣].

٥) شرح الجواهر [٤].

ويحتمل أن يكون شرحاً لكتاب "جواهر الكلام" لشيخه العضد الإيجي [٥].

٦) حاشية على تفسير البيضاوي [٦] –أسرار التنزيل–.

٧) أنموذج الكشاف [٧].

---

(١) الدرر الكامنة ٥/٧٧، وهو شرح لمختصر ابن الحاجب المسمى: منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب المالكي ت٦٤٦هـ.

(٢) ذكره السيوطي في البغية ١/٢٨٠، وصديق حسن خان في أبجد العلوم ٣/٥٩، وإسماعيل باشا في الهدية ٢/١٧٢، وحاجي خليفة في الكشف ٢/١٢٩٩، وأسماه التحقيق في شرح الفوائد، وكحالة في معجمه ٣/٧٨٤، ووهم كحالة فجعله شرحاً للبخاري.

(٣) كشف الظنون ٢/١٢٩٩.

(٤) ذكره السيوطي في البغية ١/٢٨٠، وإسماعيل باشا في الهدية ٢/١٧٢.

(٥) كشف الظنون ١/٦١٦.

(٦) ذكره السيوطي في البغية ١/٢٨٠، والأدنروي في طبقاته ٢٩٨، وصديق حسن خان في أبجد العلوم ٣/٥٩، وإسماعيل باشا في الهدية ٢/١٧٢ وذكر أنه وصل فيه إلى سورة يوسف. وكحالة في المعجم ٣/٧٨٤.

(٧) ذكره السيوطي في البغية ١/٢٨٠، والأدنروي في طبقاته ٢٩٨، وإسماعيل باشا في الهدية ٢/١٧٨.

ولعله تعليق على تفسير الكشاف للزمخشري المعتزلي.

٨) رسالة في مسألة الكحل [(١)].

٩) شرح أخلاق عضد الدين [(٢)].

١٠) ذيل مسالك الأبصار في التاريخ [(٣)].

١١) ضمائر القرآن [(٤)].

١٢) النقود والردود في الأصول [(٥)].

١٣) الكواشـــف [(٦)].

وله كتب أخرى في العربية والمنطق وغيرها [(٧)].

---

(١) ذكره السيوطي في البغية ٢٨٠/١، وصديق حسن خان في أبجد العلوم ٥٩/٣، وإسماعيل باشا في الهدية ١٧٢/٢، وكحالة في معجمه ٧٨٤/٣. قالت الأستاذة سليمة عبد الرسول: يتبين من ذلك أن الكرماني كان نحوياً بدليل تأليفه رسالة في مسألة الكحل، لأنه ربما كان المقصود بمسألة الكحل هذه المسألة الكحلية النحوية المشهورة. مقدمة تحقيق ذيل المواقف ذ-ر حاشية (٢).

(٢) ذكره صديق حسن خان ٣٣٠/٢، وإسماعيل باشا ١٧٢/٢، وهو شرح لكتاب شيخه العضد الإيجي، ينظر: الكشف ٣٧/١.

(٣) ذكره إسماعيل باشا ١٧٢/٢. وهو مسالك الأبصار في ممالك الأمصار في عشرين مجلداً. ينظر: كشف الظنون ١٦٦٢/٢.

(٤) ذكره الزركلي في الأعلام ٢٨/٨.

(٥) ذكره الزركلي في الأعلام ٢٨/٨، والكرماني في شرحه للبخاري ٧٨/٢٥.

(٦) ذكره الكرماني نفسه في شرح البخاري ١٠٩/٢٥، وأحال إليه في مسألة في الصفات.

(٧) الدرر الكامنة ٧٧/٥، وطبقات ابن قاضي شهبة ١٨٠/٣.

ثالثاً: مجمل عقيدة الكرماني

من خلال استعراضي لشرح الكرماني على البخاري، وجدت أن الكرماني تكلم على أصول الاعتقاد عند أهل السنة، وهي الإيمان بالله، والملائكة، والكتب، والرسل، واليوم الآخر، والقدر.

وينبغي قبل الكلام على هذه الأصول أن نبين أن الكرماني -رحمه الله- على مذهب الأشاعرة في العقيدة، وهذا أمر قرره في كتابه في مواطن كثيرة[١].

قال -رحمه الله- عن الأشعري[٢]: إمام أهل السنة[٣].

ورشّح الرازي[٤] ليكون مجدداً للمئة السادسة، قال: ولا يبعد أن يكون في السادسة الإمام الرازي، وكيف لا ولولاه لامتلأت الدنيا من شبه الفلاسفة، وهو

---

(١) ينظر: ٢١٣/٢١ و٣٩/٢٥ و١٤٠ و٢١٣.

(٢) هو علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم، العلامة إمام المتكلمين، أبو الحسن الأشعري، ينتهي نسبه إلى أبي موسى الأشعري صاحب رسول الله ﷺ. ولد سنة ٢٦٠هـ، وكان معتزلياً، ثم كرهه وتبرأ منه، وآل أمره في آخر حياته إلى مذهب السلف، توفي سنة ٣٢٤هـ. ينظر: السير ٨٥/١٥، وتاريخ بغداد ٣٤٦/١١، والعبر ٢٠٢/٢، وطبقات السبكي ٣٤٧/٣، والشذرات ٣٠٣/٢.

(٣) الكواكب الدراري ٩١/١.

(٤) هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين بن علي التيمي البكري، الشيخ أبو عبد الله الفخر الرازي، كبير الأشعرية في زمنه، ولد سنة ٥٤٣هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ. ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٦٠٠/١، وطبقات السبكي ٣٥/٥، وميزان الاعتدال للذهبي ٣٢٤/٢، والشذرات ٢١/٥-٢٢.

الداعي إلى الله في إثبات القواعد الحقانية، وحجة الحق على الخلق في تصحيح العقائد الإيمانية[1]. وفيما يأتي من مباحث ما يقرر ذلك ويؤكده.

ويحسن أن نعطي لمحة موجزة عن بعض خصائص منهج الكرماني في العقيدة.

١- وجوب التسليم للنصوص الشرعية وإن لم يدركها العقل.

قال -رحمه الله- في شرحه حديث الخضر مع موسى -عليه السلام[2]:

وفيه بيان أصل عظيم وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع، وإن كان بعضه لا تظهر حكمته للعقول، ولا يفهمه أكثر الناس، وقد لا يفهمونه كلهم كالقدر،.. قال ابن بطال: وفيه أصل وهو ما تعبد الله تعالى به خلقه من شريعته، يجب أن يكون حجة على العقول، ولا تكون العقول حجة عليه، ألا ترى أن إنكار موسى كان صواباً في الظاهر، وكان غير ملوم فيه، فلما بيّن الخضر وجه ذلك، صار الصواب الذي ظهر لموسى من إنكاره خطأ، والخطأ الذي ظهر له من فعل الخضر صواباً، وهذه حجة قاطعة في أنه يجب التسليم لله -تعالى- في دينه ولرسوله في سنته، واتهام العقول إذا قصرت عن إدراك وجه الحكمة فيه [3].

مصدر السلف في تلقي العقيدة: الكتاب والسنة وما أجمع عليه الأئمة، فالقرآن قد تضمن الشريعة التي أمرنا باتباعها في الأصول والفروع، ثم بيّن الرسول ﷺ ذلك كله، وأخذ الصحابة -رضي الله عنهم- بيانه وتفسيره، وعنهم

---

(١) الكواكب الدراري ٧٢/١.

(٢) متفق عليه من حديث أبي بن كعب، فأخرجه البخاري رقم ١٢٢، ومسلم رقم ٢٣٨٠، وموضع الدلالة فيه كلامه على قصة قتل الغلام وخرق السفينة والحكمة منها.

(٣) الكواكب الدراري ١٤٦/٢.

أخذ التابعون بإحسان، فليس لنا بعد هذا إلا أن نسير على هذا النهج، وأن نتبع ولا نبتدع.

والنصوص كثيرة في وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة، قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ (١) وقال –تعالى-: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ (٢) وقال ﷺ: " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة " (٣).

وعلى هذا المنهج كان السلف –رحمهم الله–، قال إمام أهل السنة الإمام أحمد: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقتداء

---

(١) سورة النساء ٥٩.

(٢) سورة النساء ٦٥.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٢٦/٤ و١٢٧ عن العرباض بن سارية بإسناد صحيح، وهو في سنن أبي داود ٤٦٠٧، والدارمي ٤٤/١، والشريعة للآجري ٤٧، وشرح السنة للبغوي ١٠٢، وسنن ابن ماجه ٤٤، والسنة لابن أبي عاصم ٣١ و٥٤ وغيرهم.

بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين، والسنة عندنا آثار رسول الله ﷺ [١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: من طريقة أهل السنة والجماعة اتباع آثار رسول الله ﷺ باطناً وظاهراً، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار،.. ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، ويؤثرون كلام الله على كلام غيره من أصناف الناس، ويقدمون هدي محمد ﷺ على هدي كل أحد، وبهذا سموا أهل الكتاب والسنة [٢].

ويقرر العلماء أن الاستغناء بالكتاب والسنة والاعتماد عليهما نابع من اليقين القاطع أن ما جاء به الشرع فهو حق وصدق، قال ابن تيمية: وأما خبر الله ورسوله فهو صدق، موافق لما الأمر عليه في نفسه، لا يجوز أن يكون شيء من أخباره باطلاً ولا مخالفاً لما عليه في نفسه، ويعلم من حيث الجملة أن كل ما عارض شيئاً من أخباره وناقضه فإنه باطل من جنس حجج السوفسطائية[٣]، وإن كان العالم بذلك قد لا يعلم وجه بطلان تلك الحجج المعارضة لأخباره، وهذه حال المؤمنين للرسول ﷺ الذين علموا أن رسول الله الصادق فيما يُخبر به، يعلمون من حيث الجملة أن ما ناقض خبره فهو باطل، وأنه لا يجوز أن يُعارض خبره دليل صحيح: لا عقلي ولا سمعي. وأن ما عارض أخباره من الأمور التي يحتج بها المعارضون ويسمونها عقليات أو برهانيات... فنحن نعلم

---

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢٤١/١.

(٢) مجموع الفتاوى ١٥٧/٣.

(٣) السوفسطائية: جماعة من فلاسفة اليونان، وفلسفتهم قياس مركب من الوهم، وغايته إسكات الخصم وتغليطه. ينظر: التعريفات للجرجاني ٦٣، وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ١٧٣/٣.

علماً يقينياً لا يحتمل النقيض أن تلك جهليات وضـــلالات وخيـــالات وشـــبهات مكذوبات وحجج سوفسطائيات وأوهام فاسدة [١].

كما يقرر السلف أن القرآن دل على الأدلة العقلية التـــي بهـــا يعـــرف الصانع، وتوحيده وصفاته، وصدق رسله، وبها يعرف إمكان المعاد، ففي القرآن من بيان أصول الدين التي تعلم مقدماتها بالعقل الصريح ما لا يوجد مثلـــه فـــي كلام أحد من الناس، بل عامة ما يأتي به حذاق النظار من الأدلة العقلية يـــأتي القرآن بخلاصتها وبما هو أحسن منها [٢].

ويؤكد السلف على أن كل ما يدل عليه الكتاب والـــسنة، فإنـــه موافـــق لصريح المعقول، وأن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح [٣].

والسلف وإن كانوا يسلمون لنصوص الكتاب والسنة، لكنهم يعطون العقل دوره الحقيقي، وينزلونه منزلته اللائقة به، لكن مع التأكيد على ضـــعفه وعـــدم استقلاليته في معرفة أصول الدين على سبيل التفصيل، وعدم خوضـــه فيمـــا لا مجال له فيه، فأهل السنة لهم نظرة معتدلة إلى العقل وأحكامه، فاســـتدلوا بـــه، وبيّنوا أن " العقل السليم هو الذي أُعين بالتوفيق، فيدعو صاحبه إلى موافقة أمر الآمر المفترض الطاعة، والانقياد لحكمه، والتسليم لما جاء عنه، وترك الالتفات إلى ما خالف أمره أو وافق نهيه، غير طالب لذلك علة، غيـــر ثبـــوت الأمـــر والنهي، فيسعد باتباع الأمر واجتناب النهي ". أما العقل الذي يتجاوز حـــدوده، ويرد النصوص؛ فهو عقل ملوث قد كيد من الشيطان، " يطلب بتعمقه الوصول

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٥٥-٢٥٦.

(٢) من مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢/٨١.

(٣) المصدر السابق ١٢/٨٠-٨١، وقواعد في المنهج السلفي لمصطفى حلمى ص٢٥٣.

إلى علم ما استأثر الله بعلمه، وحجب أسرار الخلق عن فهمه، حكمة منه بالغة، ليعرفوا عجزهم عن درك غيبه، ويسلموا الأمر، طائعين " [١].

وأما الأشاعرة فقد صرح كثير منهم كالغزالي[٢] والرازي والجويني[٣] والآمدي[٤] والبغدادي[٥] وغيرهم أنه حين يتوهم التعارض بين العقل والنقل، يُقدم العقل[٦].

---

(١) مابين هلالين من كلام الإمام الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة ٢٩٥/٢. وينظر: المدرسة السلفية لمحمد نصار ص٤٧٨.

(٢) هو محمد بن محمد بن أحمد، الشيخ العلامة أبو حامد الغزالي الشافعي الأشعري، صاحب التصانيف. ولد سنة ٤٥٠هـ، وبرع في علوم كثيرة، وألف وصنف، وفي تواليفه أشياء غريبة ومنكرة، توفي سنة ٥٠٥هـ. ينظر: السير ٣٢٢/١٩، ووفيات الأعيان ٢١٦/٤، وطبقات السبكي ١٩١/٦، والشذرات ١٠/٤.

(٣) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله، الشيخ العلامة أبو المعالي الجويني الشافعي الأشعري، صاحب التصانيف، ولد سنة ٤١٩هـ. وتوفي سنة ٤٧٨هـ. ينظر: السير ٤٦٨/١٨، ووفيات الأعيان ١٦٧/٣، وطبقات السبكي ١٦٥/٥، والشذرات ٣٥٨/٣.

(٤) هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم، الشيخ العلامة سيف الدين الآمدي الأشعري، كان حنبلياً، ثم أصبح شافعياً، ولد سنة ٥٥١هـ وتوفي سنة ٦٣١هـ. ينظر: وفيات الأعيان ٤١٥/١، والبداية والنهاية ٢١٤/١٧، وحسن المحاضرة ٣١٢/١، والشذرات ٣٢٣/٣.

(٥) هو عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الشيخ العلامة، أبو منصور البغدادي الشافعي الأشعري، توفي سنة ٤٢٩هـ. ينظر: السير ٥٧٢/١٧، وطبقات السبكي ١٣٦/٥، والبداية والنهاية ٣٧٢/١٥.

(٦) ينظر: قانون التأويل للغزالي ٢٣٨-٢٣٩، وأساس التقديس للرازي ١٦٨-١٧٣، والشامل في أصول الدين للجويني ٥٦١ و٣٥٦ و٣٦٠، وأصول الدين للبغدادي ١٢. وغاية المرام للآمدي ص٩٠-٩١ و١٢٣ و١٦١ و١٧٤.

ولا شك بفساد هذا المنهج " فالنصوص الثابتة في الكتاب والسنة لا يعارضها معقول بيّن قط، ولا يعارضها إلا ما فيه اشتباه واضطراب، وما علم أنه حق لا يعارضه ما فيه اضطراب واشتباه لم يعلم أنه حق. بل نقول قولاً عاماً كلياً: إن النصوص الثابتة عن الرسول ﷺ لم يعارضها قط صريح معقول، فضلاً عن أن يكون مقدماً عليها، وإنما الذي يعارضها شبه وخيالات، مبناها على معان متشابهة وألفاظ الجملة " (١).

ولا شك أن منهج الأشاعرة في تقديم العقل، قد أضعف ثقة المسلمين بكتاب ربهم وسنة نبيه محمد ﷺ، حيث أصبحت عند كثير من أتباع هؤلاء لا يُستفاد منها علم يقيني، بل هي ظواهر يجب تأويلها أو تفويضها (٢).

والملاحظ أن الكرماني –رحمه الله، كما سيأتي– مضطرب بين التفويض والتأويل في الصفات.

٢- خبـر الآحـاد.

قرر الكرماني أن خبر الواحد لا يفيد إلا الظن، وقد يفيد اليقين إذا حُفَّ بالقرائن (٣).

وقرر أيضاً أنه –خبر الواحد– قد يحتج به في العمليات لا في الاعتقاديات (٤).

---

(١) من درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية ١/١٥٥-١٥٦.

(٢) ينظر: درء تعارض العقل والنقل ١/٢٠١-٢٠٨، وموقف ابن تيمية من الأشاعرة د/ عبد الرحمن المحمود ٢/٨٤٠.

(٣) الكواكب الدراري ٣/٥١ و١٧/١٤٨ و١٠/١٨٧.

(٤) المصدر السابق ٢٥/١٤.

مما وقع الخلاف فيه بين العلماء قضية خبر الآحاد، هل يفيد العلم ؟ وهل يحتج به في العقيدة ؟

فمن العلماء من ذهب إلى أن خبر الواحد لا يفيد إلا الظن، وبنى على ذلك أنه لا يحتج به في العقيدة، لأن العقيدة يطلب فيها اليقين. ومنهم من ذهب إلى أنه يفيد اليقين، فيحتج به مطلقاً، ومنهم من فصّل فقال: يفيد العلم إن احتفت به قرائن، وإلا فالظن [1].

ويقرر -كما قال الكرماني وغيره- بعض العلماء أن خبر الواحد يفيد العلم إن احتفت به القرائن.

والخبر المحتف بالقرائن أنواع:

١- ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما مما لم يبلغ حد التواتر.

٢- الخبر المشهور[2]، إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل.

٣- الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين، بحيث لا يكون غريباً [3].

---

(١) ينظر: خبر الواحد وحجيته د/ أحمد محمود الشنقيطي ص٦٧ وما بعدها.

(٢) الخبر المشهور عند أهل الحديث ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حد التواتر. ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح ٢٣٨، وتدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي ١٧٣/٢؛ والخلاصة في أصول الحديث للطيبي ص٥٢.

(٣) الخبر الغريب هو الحديث الذي تفرد بروايته راوٍ واحد في جميع طبقات السند أو بعضها. ينظر: علوم الحديث ٢٤٣، وتدريب الراوي ١٨٠/٢.

قال الحافظ ابن حجر -بعد ذكره لهذه الأنواع-: ومُحصّل الأنواع الثلاثة التي ذكرناها: أن الأول: يختص بالصحيحين، والثاني: بما له طـرق متعـددة، والثالث: بما رواه الأئمة.

ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد، فلا يبعد حينئذٍ القطع بـصدقه، والله أعلم [١].

فيتضح أن القول الحق إفادة خبر الواحد العلم إن احتف بالقرائن، قـال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولهذا كان الصحيح أن الخبر الواحد قد يفيـد العلـم إذا احتفت به قرائن تفيد العلم [٢]. وقال: إنه يوجب العلم عند جمهور العلماء [٣].

أما مسألة هل خبر الواحد حجة في العقيدة ؟ فظاهر عبارة الكرماني [٤] يدل على أنه -أي خبر الواحد- يُعمل به في العمليات أو الأحكام لا في الاعتقاد.

والصحيح أنه " إذا صح الخبـر عـن رسـول الله ﷺ، ورواه الثقـات والأئمة، وأسنده خلفهم عن سلفهم إلى النبي ﷺ، وتلقته الأمة بالقبول، فإنه يوجب العلم فيما سبيله العلم، هذا قول العامة من أهل الحديث والمتقنيـن من القـائمين على السنة.

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص٧٤-٧٨.

(٢) مجموع الفتاوى ١٨/٤٠، وينظر: المسودة له ص٢٤٨.

(٣) المصدر السابق ١٨/٤١، وينظر: مختصر الصواعق لابن القيم ٥٢٨.

(٤) قول الكرماني في شرحه للبخاري رأي خاص به، ولا يدل على أن البخاري يرى ذلك القول، بل على العكس من ذلك فإن تصرف البخاري في الصحيح يرد علـى مـذهب الكرماني، خاصة في كتاب التوحيد الذي وضعه البخاري في صحيحه لتقرير المـسائل الاعتقادية، وغالب أحاديثه التي أخرجها هي من أخبار الآحاد.

ولو أنصف أهل الفرق من الأمة لأقروا بأن خبر الواحد قد يوجب العلم، فإنك تراهم مع اختلافهم في طرائقهم وعقائدهم يستدل كل فريق منهم على صحة ما يذهب إليه بخبر الواحد، ترى أصحاب القدر يستدلون بقوله ﷺ: "كل مولود يولد على الفطرة"[1] وبقوله: "خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين"[2]. وترى أهل الإرجاء يستدلون بقوله: "من قال لا إله إلا الله دخل الجنة.."[3] وترى الرافضة يحتجون بقوله ﷺ: "يجاء بقوم من أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك"[4].

إلى غير ذلك من الأحاديث التي يستدل بها أهل الفرق، ومشهور معلوم استدلال أهل السنة بالأحاديث ورجوعهم إليها، فهذا إجماع منهم على القول بأخبار الآحاد، وكذلك أجمع أهل الإسلام متقدموهم ومتأخروهم على رواية الأحاديث في صفات الله وفي مسائل القدر والرؤية وأصول الإيمان والشفاعة والحوض وإخراج الموحدين من المذنبين من النار، وفي صفة الجنة والنار، وفي الترغيب والترهيب والوعد والوعيد، وفي فضائل النبي ﷺ ومناقب أصحابه، وأخبار الأنبياء المتقدمين، وأخبار الرقاق وغيرها مما يكثر ذكره، وهذه الأشياء علمية لا عملية، وإنما تروى لوقوع العلم للسامع بها، فإذا قلنا خبر الواحد لا يجوز أن يوجب العلم، حملنا أمر الأمة في نقل هذه الأخبار على الخطأ، وجعلناهم لاغين هازلين، مشتغلين بما لا يفيد أحداً شيئاً ولا ينفعه، ويصير كأنهم قد دوّنوا في أمور الدين ما لا يجوز الرجوع إليه والاعتماد عليه.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري رقم ١٣٥٨، ومسلم رقم ٢٦٥٨.

(٢) أخرجه مسلم عن عياض بن حمار برقم ٢٨٦٥.

(٣) متفق عليه من حديث أبي ذر فأخرجه البخاري برقم ١٢٣٧، ومسلم برقم ٩٤.

(٤) أخرجه مسلم برقم ٢٢٩٧ عن ابن مسعود.

والنبي ﷺ أدى هذا الدين إلى الواحد فالواحد من الصحابة، وهذا الواحد يؤديه إلى الأمة وينقله عنه، فإذا لم يقبل قول الراوي لأنه واحد، رجع هذا العيب إلى المؤدي، نعوذ بالله من هذا القول البشع والاعتقاد القبيح [(١)].

ومما يدل على أن خبر الآحاد توجب العلم كما أنها توجب العمل: عمل النبي ﷺ، حيث اقتصر بخبر الواحد في إيجاب العلم، فقد كان يبعث الآحاد من الصحابة إلى الملوك والرؤساء والأقطار يدعونهم إلى الإسلام، وهذا لابد فيه من العلم، بمعنى الاعتقاد الجازم الذي لا يبقى معه شك ولا شبهة [(٢)].

وينبغي أن يعلم أن التفريق في مسألة حجية خبر الآحاد بين الأحكام والعقائد أمر استجدّ في وقت متأخر، أما السلف من الصحابة والتابعين، فكانوا يتلقون الأحاديث كلها دون تفريق، ويؤمنون بما جاءت به ويصدقون، ويعملون بما فيها من أحكام، والإسناد الصحيح الذي يروون به حكماً من أحكام الصلاة أو الزكاة أو الحدود أو النكاح، فيعملون بمقتضاه هو نفسه الإسناد الذي يروون بطريقه حديثاً في الصفات أو الرؤية أو القدر أو غيره، دون أن يفرقوا بين هذه الأحاديث المروية التي جاءت بهذا الإسناد [(٣)].

كما أن الأئمة الأربعة يحتجون بخبر الآحاد دون التفريق بين العقائد والأعمال[(٤)].

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة ص٥٥٨-٥٦٠.

(٢) توضيح الأفكار للصنعاني ١/٢٧.

(٣) موقف ابن تيمية من الأشاعرة د/ عبد الرحمن المحمود ٢/٧٥٠-٧٥١.

(٤) ذكر الأخ د/ أحمد الحربي أقوال الإمام أحمد والإمام الشافعي والإمام مالك والإمام أبي حنيفة في ذلك. ينظر: الماتريدية، دراسة وتقويماً ص١٨٠-١٨١.

والغريب هنا فيما يتعلق بالكرماني أنه نقل قولاً لابن بطال في شرحه حديثاً [١] يفيد حجية خبر الآحاد في العقيدة [٢]، ومعلوم أن الاستدلال بهذا الحديث على حجية خبر الواحد هو في أمر عقدي، لأن هذا الصحابي رجع إلى قومه وحده، ودعاهم إلى الإيمان، فلو لم يكن خبر الواحد في العقيدة حجة ما صح إيمانهم [٣].

٣- إبراز وسطية أهل السنة وبيان أنهم الطائفة المنصورة.

قرر الكرماني توسط أهل السنة بين الفرق كما أن الإسلام وسط بين الملل، قال -عن الدية وأنها لم تكن في بني إسرائيل ولا دين عيسى عليه السلام: فكل واحد منهما واقع في الطرف، والدين الإسلامي هو الواقع وسطاً، وكذا جميع الأحكام، يعلم من استقرأها، أما في العلميات؛ فكما في صفاته تعالى ليس إثباتاً بحيث يؤدي إلى التجسيم، ولا نفياً بحيث يؤدي إلى التعطيل، وفي أفعال العباد لا جبر ولا قدر، وفي أمور الآخرة، لا محض الخوف، ولا محض الرجاء، بل بينهما، وفي الإمامة لا خروج ولا رفض [٤].

---

(١) هو حديث أنس برقم ٦٣ في البخاري، وفيه قول الرجل للنبي ﷺ: آمنتُ بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي.

(٢) الكواكب الدراري ١٩/٢.

(٣) ينظر: منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة لمحمد إسحاق كندو ١/١٩٦-١٩٧. وينظر في المسألة: كتاب أخبار الآحاد في الحديث النبوي للشيخ ابن جبرين، ورسالة: الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام للشيخ الألباني -رحمه الله- وكتاب الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد لسليم الهلالي وغيرها.

(٤) الكواكب الدراري ٢٤/١٣-١٤.

وقال: والمقصود التوسط بين الأمرين لا الإفراط ولا التفريط، وهكذا هو في جميع أحكام الدين وقواعد الملة الإسلامية فرعاً وأصلاً، فلا يكون الشخص في اعتقاده مشبهاً ولا معطلاً، وفي أفعاله لا جبرياً ولا قدرياً، وفي المعاد لا مرجياً ولا وعيدياً، بل بين الخوف والرجاء، وفي الإمامة لا خارجياً ولا رافضياً، بل سنياً، وفي الماليات لا مسرفاً ولا مقتراً، بل بين ذلك قواماً وهلم جرا [١].

كما بيّن –رحمه الله– أن أهل الحديث هم الطائفة المنصورة [٢]. قال: وأما هذه الطائفة، فقال البخاري: هم أهل العلم [٣]، وقال الإمام أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم [٤]. وقال القاضي عياض [٥]: إنما أراد أحمد أهل السنة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث[٦]، وقال النووي: يحتمل أن تكون هذه الطائفة مفرقة من أنواع المؤمنين، فمنهم مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد إلى غير ذلك [٧].[٨].

---

(١) المصدر السابق ٢٥/١٨٥-١٨٦. وينظر: ٢٥/٢١٨-٢١٩ و٢٢/٢٢٧ و٢٤/١٤.

(٢) الكواكب الدراري ١/٢.

(٣) صحيح البخاري (مع الفتح ١٣/٢٩٣) وخلق أفعال العباد – ضمن عقائد السلف جمع النشار والطالبي ١٥٢-١٥٣.

(٤) ينظر: شرف أصحاب الحديث للبغدادي (الخطيب) ص٢٢٥، والمعرفة للحاكم، ومناقب أحمد لابن الجوزي ٢٣٤ بإسناد صحيح كما في فتح الباري ١٣/٢٩٣.

(٥) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو، الإمام العلامة القاضي أبو الفضل الأندلسي المالكي، ولد سنة ٤٧٦هـ، وتوفي سنة ٥٤٤هـ. ينظر: السير ٢٠/٢١٢، وتذكرة الحفاظ ٤/١٣٠٤، والديباج المذهب ٢/٤٦، والشذرات ٤/١٣٨.

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ٦/٣٥٠.

(٧) شرح صحيح مسلم ٧/٧٧.

(٨) الكواكب الدراري ٢/٣٩.

أما توسط أهل السنة تبعاً لتوسط الإسلام بين الملل، فهذا مما تميز بـه أهل السنة عن غيرهم.

فدين الإسلام وسط في التوحيد بـين اليهـود والنـصارى، فـاليهود يصفون الرب بصفات الـنقص، التـي يخـتص بهـا المخلـوق، ويـشبهون الخالق بالمخلوق، كما قـالوا: إنـه بخيـل، وإنـه فقيـر، وإنـه لمـا خلـق الـسموات والأرض تعـب واسـتراح يـوم الـسبت، والنـصارى يـصفون المخلوق بصفات الخالق التي يخـتص بهـا، ويـشبهون المخلـوق بالخـالق حيث قالوا: إن الله هو المسيح ابن مـريم، وإنـه ثالـث ثلاثـة، وإن المـسيح ابن الله، والمسلمون وحدوا الله، ووصـفوه بـصفات الكمـال، ونزّهـوه عـن جميع صفات النقص، ونزّهوه عن أن يماثلـه شـيء مـن المخلوقـات فـي شيء من الصفات، فهو موصـوف بـصفات الكمـال لا بـصفات الـنقص، وليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

وكذلك في النبوات؛ فاليهود تقتـل بعـض الأنبيـاء، وتـستكبر عـن اتباعهم، وتكذيبهم وتتهمهم بالكبائر، والنـصارى يجعلـون مـن لـيس بنبـي ولا رسول نبياً ورسولاً، كمـا يقولـون فـي الحـواريين إنهـم رسـل، بـل يطيعون أحبـارهم ورهبـانهم كمـا تُطـاع الأنبيـاء، فالنـصارى تـصدق بالباطل، واليهود تكذب بالحق.

وكذلك أهل السنة متوسطون في جميع الأمور، فهم في علي وسط بـين الخوارج والروافض، وكذلك في سائر الصحابة وسط بين الغلاة فيهم والطاعنين عليهم، وهم في الوعيد وسط بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة، وفي القدر

وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم وبين القدرية المجبرة من الجهمية ونحوهم، وهم في الصفات وسط بين المعطلة والممثلة [1].

أما وصف الفرقة الناجية؛ فقد جاء في حديث الافتراق المشهور[2] وصفها بالناجية، وبأنها ما كان على مثل ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه[3]، وفي رواية: الجماعة[4] وفي رواية: السواد الأعظم [5].

---

(١) ينظر: العقيدة الواسطية لابن تيمية بشرح العلامة زيد بن فياض، والروضة الندية، ص٢٣١-٢٣٣، وبشرح الهراس ص٢١٨-٢٢٦، ومجموع الفتاوى ١٩٦/٣، وقطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر لصديق حسن خان ٦٠-٦٣، وتوجد رسالة طيبة ومفيدة في هذا الموضوع، وهي رسالة الباحث د. محمد باكريم: "وسطية أهل السنة والجماعة".

(٢) ثبت هذا الحديث من رواية عدد من الصحابة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد في المسند ٣٣٢/٢ بإسناد حسن، وابن ماجه في سننه ٣٩٩١، وأبي داود في سننه ٤٥٩٦، والترمذي في سننه ٢٦٤٠، وابن حبان في صحيحه ٦٧٣١، وابن أبي عاصم في السنة ٦٦ و٦٧، والحاكم في المستدرك ١٢٥٨، وصححه ووافقه الذهبي. وعن أنس عند أحمد في المسند ١٤٥/٣ و١٢٠ وابن ماجه رقم ٣٩٩٣، وابن أبي عاصم ٦٤ والآجري في الشريعة ١٦ و١٧ بأسانيد حسنة في الشواهد. وعن معاوية عند أحمد في المسند ١٠٢/٤، وأبي داود رقم ٤٥٩٧، والدارمي ٢٥٢١، والطبراني في الكبير ٨٥٤، والحاكم ١٢٨/١، وصححه ووافقه الذهبي بإسناد جيد. وعن عوف بن مالك عند ابن ماجه ٣٩٩٢، والطبراني في الكبير ١٢٩، وابن أبي عاصم في السنة ٦٣، بإسناد صحيح. وقد صححه العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة ٤٨٠/٣، وعن غيرهم من الصحابة -رضي الله عنهم-.

(٣) سنن الترمذي رقم ٢٦٤٣ عن ابن عمرو.

(٤) هي رواية معاوية المتقدم تخريجها في حديث الافتراق.

(٥) هي رواية أبي أمامة عند ابن أبي عاصم في السنة رقم ٦٨، وابن أبي شيبة في المصنف ١٩٧٣٨، والطبراني في الكبير ٨٠٠٥ و٨٠٥٤ و٨٠٥١ و٨٠٥٣، والبيهقي في الكبرى ٢٨٨/٨ وغيرهم.

" وأحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة؛ الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها " [1].

" فأهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية، وهم الطائفة المنصورة الذين لم تزل قلوبهم على الحق متفقة مؤتلفة، وأقوالهم وأعمالهم وعقائدهم على الوحي لا مفترقة ولا مختلفة " [2].

وقد فسّر بعض الأئمة الطائفة المنصورة بأنهم أهل الحديث، كما قاله الإمام أحمد والبخاري، ويزيد بن هارون[3] - رحمه الله-[4] وابن المبارك[5] -رحمه الله-[6] وابن المديني[7]

(١) من فتاوى ابن تيمية ٣٤٧/٣.

(٢) من معارج القبول، للشيخ حافظ الحكمي ٢٠/١.

(٣) هو يزيد بن هارون بن زاذي، الإمام أبو خالد السلمي الحافظ، ولد سنة ١١٨هـ، وكان رأساً في العلم والعمل، رأساً في السنّة، قال المأمون: لولا مكان يزيد بن هارون لأظهرت: القرآن مخلوق، توفي سنة ٢٠٦هـ. ينظر: السير ٣٥٨/٩، والجرح والتعديل ٢٩٥/٩، تاريخ بغداد ٣٣٧/١٤، والشذرات ١٩/٢.

(٤) ينظر: المحدث الفاصل للرامهرمزي ٢٧، وشرف أصحاب الحديث ٤٦.

(٥) هو عبد الله بن المبارك بن واضح، الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن، ولد سنة ١١٨هـ، وتوفي سنة ١٨١هـ. ينظر: السير ٣٣٦/٨، والجرح والتعديل ١٧٩/٥، وتاريخ بغداد ١٥٢/١٠، والشذرات ٢٩٥/١.

(٦) ينظر: شرف أصحاب الحديث ٤٧.

(٧) ينظر: جامع الترمذي ٨/٧، وشرف أصحاب الحديث ٥٠.

وابن سنان[1] -رحمه الله-[2] وغيرهم.

فأهل العلم يقولون: هم الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة، الظاهرون على الحق، لأن الهدى ودين الحق الذي بعث الله به رسله معهم، وهو الذي وعد الله بظهوره على الدين كله، وكفى بالله شهيداً[3].

الأصول العامة للاعتقاد عند الكرماني.

سنذكر فيما يلي ما قرره الكرماني من بيان الأصول الكلية للاعتقاد، ثم نفصل الكلام على أصل الإيمان بالله تعالى. ونوجز الكلام في سائر الأصول.

قال -رحمه الله-: **الاعتقاد يتشعب إلى ستة عشر شعبة: طلب العلم، ومعرفة الصانع، وتنزيهه عن النقائص، والإيمان بصفات الإكرام، مثل الحياة والعلم، والإقرار بالوحدانية، والاعتراف بأن ما عداه صنعة، لا يوجد ولا يعدم إلا بقضائه وقدره، والإيمان بملائكته المطهرة المعتكفين في حظائر القدس، وتصديق رسله المؤيدين بالآيات، وحسن الاعتقاد فيهم، والعلم بحدوث العالم، واعتقاد فنائه، والجزم بالنشأة الثانية، وإعادة الأرواح إلى الأجسام، والإقرار باليوم الآخر، بما فيه من الصراط والحساب والميزان، وسائر ما تواتر عن**

---

(١) هو أحمد بن سنان بن أسد بن حبان، الإمام الحافظ أبو جعفر الواسطي القطان، ولد بعد سنة ١٧٠هـ، وتوفي سنة ٢٥٩هـ. ينظر: السير ٢٤٤/١٢، والجرح والتعديل ٥٣/٢، وطبقات السبكي ٥/٢و٦، والشذرات ١٣٧/٢.

(٢) ينظر: شرف أصحاب الحديث ٤٩.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية ٩٧/٤. وينظر: اللوائح السنية للسفاريني ١٤١/١، وقطف الثمر ١٤٦، والروضة الندية ٥٠٧، والدين الخالص لصديق حسن خان ٨٧/٣، والأسئلة والأجوبة على العقيدة للشيخ صالح الأطرم ٤١-٤٢.

الرسول ﷺ، والوقوف على وعد الجنة وثوابها، والتيقن بوعيد النار وعقابها [١].

وقال في شرحه حديث: " إذا أتيت مضجعك.. "[٢]: وهذا الذكر مشتمل على الإيمان بكل ما يجب الإيمان به إجمالاً من الكتب والرسل من الإلهيات والنبوات، وعلى إسناد الكل إلى الله تعالى... مع ما فيه من التوكل على الله والرضا بقضائه، وهذا بحسب المعاش، وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيراً وشراً، وهذا بحسب المعاد [٣].

وقال: قال القاضي عياض: الآذان كلمة جامعة لعقيدة الإيمان، مشتملة على نوعيه من العقليات والنقليات، وإثبات الذات وما يستحقه من الكمال، أي الصفات الوجودية، ومن التنزيه أي الصفات العدمية، ولفظ الله أكبر مع اختصارها دالة على ما ذكرنا، ثم صرح بإثبات الوحدانية ونفي الشركة، وهو عمدة الإيمان المقدمة على كل وظائف الدين، ثم صرّح بالشهادة بالرسالة لنبيناﷺ التي هي قاعدة جميع العبادات، وموضعها بعد التوحيد،... وبعد هذه القواعد كملت العقائد العقلية، فيما يجب ويستحيل ويجوز في حقه -تعالى-، ثم دعاهم إلى الصلاة بعد إثبات النبوة لأن معرفة وجوبها من جهة النبي ﷺ لا من جهة العقل، ثم دعا إلى الفلاح، وهو الفوز والبقاء في النعيم، وفيه إشعار بأمور الآخرة من البعث والجزاء. وهو آخر تراجم عقائد الإسلام [٤].

---

(١) الكواكب الدراري ٨٥/١ وينظر: ٨٦/١.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٢٤٧ و٦٣١١ و٦٣١٣ و٦٣١٥ و٧٤٨٨ عن البراء بن عازب.

(٣) الكواكب الدراري ١٠٩/٣.

(٤) الكواكب الدراري ٥/٤. وينظر: إكمال المعلم لعياض ٢٥٣/٢-٢٥٤. وينظر أيضاً من الكواكب ١٣/٥ و٢٠٦/١٨.

أصول الاعتقاد عند أهل السنة هي أركان الإيمان الستة، الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره. قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ﴾ (٢)، وقال: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ (٣). وجاء في حديث جبريل المشهور قوله ﷺ عن الإيمان: " أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره " (٤).

---

(١) سورة البقرة ١٧٧.

(٢) سورة البقرة ٢٨٥.

(٣) سورة النساء ١٣٦.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عمر ﷺ برقم ٨ وعن أبي هريرة ٩، والبخاري من حديث أبي هريرة ﷺ رقم ٥٠.

قال القرطبي[1] عن قوله ﷻ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾: قال علماؤنا: هذه آية عظيمة من أمهات الأحكام؛ لأنها تضمنت ست عشرة قاعدة: الإيمان بالله، وبأسمائه، وصفاته، والنشر، والحشر، والميزان، والصراط، والحوض، والشفاعة، والجنة، والنار، والملائكة، والكتب المنزلة [2].

وهذه الأركان العظيمة قد اتفقت عليها الرسل والشرائع، ونزلت بها الكتب، وآمن لها جميع المسلمين، ولم يجحد شيئاً منها إلا من خرج عن دائرة الإيمان، وصار من الكافرين.

والإيمان بالله معناه[3]: الاعتقاد الجازم أن الله رب كل شيء ومليكه، وأنه الخالق وحده، وأنه الذي يستحق أن يفرد بالعبادة وحده، وأنه المتّصف بصفات العظمة والكمال، المنزّه عن كل سوء ونقص.

والإيمان بالملائكة: الاعتقاد الجازم بأنهم موجودن، قائمون بوظائفهم التي كلّفهم الله بها، لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون.

---

(١) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، الشيخ العلامة المفسر أبو عبد الله القرطبي الخزرجي المالكي، توفي سنة ٦٧١هـ. ينظر: الديباج ٣١٧ و٣١٨، ونفح الطيب للمقري ٢٢١/٧، والشذرات ٣٣٥/٥، ومعجم المؤلفين ٥٢/٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٢٤١/١، وينظر: تفسير ابن كثير ١٣٨/١.

(٣) سيأتي التفصيل في ذلك.

والإيمان بالكتب معناه الإيمان بكتب الله المنزلة من السماء على الأنبياء، ما علمنا من ذلك وما لم نعلم. ويجب مع الإيمان بالقرآن الكريم اتباع ما فيه من أوامر، واجتناب ما فيه من زواجر، واعتقاد أنه كلام الله منزل غير مخلوق، وأنه لا يشبه كلام البشر، ولا يقدرون على مثله، وأن أخباره صادقة، وأوامره محكمة، وأن الله ﷻ خصه بمزايا عما سبقه من الكتب.

والإيمان بالرسل معناه الاعتقاد الجازم بأن الله بعث في كل أمة رسولاً يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وأن هؤلاء الرسل كلهم صادقون ناصحون أتقياء أمناء، بلّغوا جميع ما أرسلوا به على ما أمرهم الله، وبينوا بياناً كافياً شافياً لا يسع أحداً ممن أرسلوا إليه جهله. فنؤمن بمن سمى الله ﷻ في كتابه منهم، ونؤمن بأن ثمة رسلاً آخرين غيرهم.

والإيمان باليوم الآخر هو الاعتقاد الجازم بأنه سيأتي ذلك اليوم الذي يبعث الله فيه العباد من قبورهم للحساب والجزاء، ويتضمن:

١- الإيمان بأشراط الساعة.

٢- الإيمان بالبرزخ.

٣- الإيمان بالبعث.

٤- الإيمان بأحوال يوم القيامة.

٥- الإيمان بالجنة والنار.

والإيمان بالقدر هو الإيمان بأن الله ﷻ قدّر في الأزل مقادير الخلائق، وما يكون من الأشياء على ما اقتضته حكمته البالغة، فعلم أوقاتها، وصفاتها، وكتبها، وشاءها، فهي واقعة مخلوقة كما قُدر لها (١).

" فهذه الأصول التي اتفقت عليها الأنبياء والرسل -صلوات الله عليهم وسلامه- ولم يؤمن بها حقيقة الإيمان إلا أتباع الرسل " (٢).

وفيما يلي كلام الكرماني عن أصل الإيمان بالله، والتعقيب عليه.

عرّف الكرماني الإيمان بالله بأنه الإيمان بوجوده، وأفعاله، وأحكامه، وصفاته (٣). وساق بعض أفعال الربوبية لله (٤).

التعريف الصحيح للإيمان بالله هو العلم والتصديق والإقرار بأن الله ﷻ موجود، وأنه سبحانه وتعالى خالق كل شيء وربه ومليكه، وأنه وحده المستحق للعبادة، له الأسماء الحسنى والصفات العُلى، لا شريك له في شيء من خصائصه -جلّ وعلا- والقيام بمقتضى هذا الإقرار علماً وعملاً (٥).

---

(١) ينظر: الروضة الندية، للشيخ ابن فياض ص١٥-١٩، والإيمان لابن منده ١/١١٦، والعقيدة للدكتور محمد السعوي ٦٧، وإغاثة اللهفان لابن القيم ٢/٩٩، وأعلام السنة للحكمي ٥١، والأجوبة المفيدة على أسئلة العقيدة للجطيلي ص٧، واللوائح للسفاريني ١/١٣١، وعقيدة أهل السنة للعثيمين ص٦.

(٢) من شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٤٠٢.

(٣) الكواكب الدراري ١-١٩٤ و١٥٥.

(٤) المصدر السابق ١/٢ و٥/١٧٢ و١١/٩٨ و٢/٣١ و٢٢/١٤٩.

(٥) شرح العقيدة الواسطية للشيخ صالح الفوزان ص١١، والروضة الندية ص١٥، والعقيدة د/ محمد السعوي ص٦٨.

فهذا التعريف يتضمن أنواع التوحيد الثلاثة: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء، والصفات.

" وهذا التقسيم من الحقائق الشرعية المستمدة من كتاب الله -تعالى- وليس أمراً اصطلاحياً أنشأه بعض العلماء "[1].

قال الشيخ بكر أبو زيد: هذا التقسيم الاستقرائي لدى متقدمي علماء السلف، أشار إليه ابن منده[2] وابن جرير الطبري[3] وغيرها، وقرره شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقرره الزبيدي[4] في تاريخ العروس، وشيخنا الشنقيطي[5] في أضواء البيان، وهو استقراء تام لنصوص الشرع [6].

---

(١) من كلام الأخ الشيخ عبد الرزاق العباد البدر في كتابه "القول السديد في الرد على من أنكر تقسيم التوحيد" ص٢٦.

(٢) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى، الإمام المحدث، أبو عبد الله الشهير بابن منده، ولد سنة ٣١٠هـ، وتوفي سنة ٣٩٥هـ. ينظر: السير ٢٨/١٧، وطبقات الحنابلة ١٦٧/٢، وتذكرة الحفاظ ١٠٣١/٣، والشذرات ١٤٦/٣.

(٣) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الإمام الحافظ المفسر، أبو جعفر الطبري. ولد سنة ٢٢٤هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ. ينظر: السير ٢٦٧/١٤، وتاريخ بغداد ١٦٢/٢، وطبقات السبكي ١٢٠/٣، والشذرات ٢٦٠/٢.

(٤) هو محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق، الشيخ أبو الفيض الزبيدي الملقب بالمرتضى، ولد سنة ١١٤٥هـ، وتوفي سنة ١٢٠٥هـ، ينظر: هدية العارفين ٣٤٧/٢، والأعلام ٢٩٧/٧، ومعجم المؤلفين ٦٨١/٣.

(٥) هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن أحمد بن نوح، الشيخ العلامة الشنقيطي الجكني، ولد سنة ١٣٢٥هـ، وتوفي سنة ١٣٩٣هـ. ينظر: مقدمة أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن له ص١٨ وما بعدها.

(٦) التحذير من مختصرات الصابوني في التفسير ص٣٠.

والذي يهمنا هنا التعقيب على تقسيم الكرماني -رحمه الله- للإيمان بالله ﷻ بمجرد الإيمان بالربوبية، والأسماء، والصفات فقط دون الأهم وهو توحيد العبادة، وهذا التوجه عند كثير من الأشاعرة، حيث يعرفون التوحيد بأن الله واحد في ذاته لا قسيم له، وأنه واحد في صفاته لا شبيه له، وأنه واحد في أفعاله لا شريك له [(١)].

فقولهم: إن من معاني التوحيد أنه -تعالى- واحد في أفعاله لا شريك له، وأن الله رب كل شيء وخالقه، فهذا " معنى صحيح وهو حق، وهو أجود ما اعتصموا به من الإسلام في أصولهم، حيث اعترفوا فيها بأن الله خالق كل شيء، ومربيه، ومدبره " [(٢)].

والخطأ الذي وقع فيه الأشاعرة هنا هو أنهم فهموا أن هذا هو التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وأنه المقصود بشهادة أن لا إله إلا الله، ومن المعلوم أن هذا التوحيد قد أقر به المشركون، ولم ينكره أحد من بني آدم [(٣)].

كما أن الأشاعرة أدرجوا في مسمى التوحيد نفي الصفات الخبرية أو بعضها [(٤)].

فيتضح أن ما يسمونه توحيداً، فيه ما هو حق، وفيه ما هو باطل، وحتى لو كان جميعه حقاً ما كفي لتحصيل التوحيد المطلوب شرعاً، لأن تعريفهم خلو

---

(١) ينظر من كتب الأشاعرة: الاعتقاد للبيهقي ٦٣، والشامل للجويني ٣٤٥، والإرشاد له ٥٢، وإحياء علوم الدين للغزالي ٣٣/١، ومجرد مقالات الأشعري لابن فورك ص٥٥.

(٢) من كلام ابن تيمية في التسعينية ص٢٠٧.

(٣) موقف ابن تيمية من الأشاعرة د/ عبد الرحمن المحمود ٩٤٩/٣.

(٤) لوامع الأنوار البهية للسفاريني ٢٥٧/١.

عن توحيد العبادة الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، والمشركون إذا أقروا بكل ما ذكروه لم يخرجوا فيه من الشرك الذي وصفهم الله به في القرآن، وقاتلهم عليه الرسول ﷺ، بل لابد أن يعترفوا بتوحيد العبادة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله (١).

ومنشأ الغلط عن الأشعرية وغيرهم أنهم فهموا أن معنى الإله في قول المسلمين: لا إله إلا الله، وهو القادر على الاختراع، وأن إله بمعنى آله، لا بمعنى مألوه، وهذا فهم خاطئ قال به الأشاعرة (٢).

والذي يقرأ في كتب الأشاعرة يلحظ ضعفاً في الكلام على تقرير توحيد العبادة، بل يجد عدم وضوح فيه عند بعضهم، ولهذا الضعف عدة أسباب، فمنها أن كتبهم المصنفة في العقائد –على كثرتها– لم تفرد هذا الموضوع بالبحث، ومن الأسباب أيضاً، زعمهم(٣) أن أول واجب على المكلف المعرفة، أو النظر، أو القصد إلى النظر المؤدي إلى إثبات وجود الله –تعالى– ومن ثمّ إثبات وحدانيته في الذات والأفعال. فانشغلوا بتحقيق ذلك، وهناك أسباب غير ذلك (٤).

والأمر المهم هنا أن الأشاعرة –والكرماني منهم– لما كان جُلّ اهتمامهم العناية بتقرير توحيد الربوبية، غفلوا عن تقرير توحيد العبادة، وبيان ما يضاده،

---

(١) التدمرية لابن تيمية ١٨٥. وينظر: شرح الطحاوية ص٢٨-٢٩.

(٢) موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٩٧٣/٣.

(٣) ينظر: الإرشاد ٣، والمعتمد في أصول الدين لأبي يعلى ٢١. ونهاية الإقدام للشهرستاني ١٢٥.

(٤) ينظر: منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله لخالد عبد اللطيف نور ١٥٧/١ وما بعدها.

فكان من آثار ذلك وقوع كثير منهم في الشركيات في توحيد العبادة، وفي انحرافات عقدية خطيرة [1].

فالأشاعرة وقع كثير منهم في أنواع من الشرك؛ ظناً منهم أن ذلك لا يناقض التوحيد، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: ولهذا كان من أتباع هؤلاء من يسجد للشمس، والقمر، والكواكب، ويدعوها كما يدعو الله -تعالى- ويصوم لها، وينسك لها، ويتقرب إليها، ثم يقول: إن هذا ليس بشرك، وإنما الشرك إذا اعتقدت أنها هي المدبرة لي، فإذا جعلتها سبباً وواسطة لم أكن مشركاً، ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا شرك، فهذا ونحوه من التوحيد الذي بعث الله به رسله، وهم لا يدخلونه في مسمى التوحيد الذي اصطلحوا عليه [2].

" وهذا المنهج الخطير الذي سلكه الأشاعرة أثّر في كتاباتهم العقدية، فقلما أن تجد لعالم من علمائهم كتاباً أو رسالة في بيان توحيد العبادة، وأنواع العبادة التي لا يجوز صرفها إلا لله، أو في بيان الشرك وأنواعه، أو حكم السفر لزيارة القبور، والدعاء والنذر لها، بل على العكس من ذلك تجد الكثير منهم يميل إلى مثل هذه الشركيات أو ما هو من وسائله " [3].

ولنذكر بعض الأمثلة على وقوع الكرماني -رحمه الله- في بعض المخالفات العقدية في توحيد العبادة، فمنها:

(١) ينظر: دعوة التوحيد للهراس ٨-٩ و٦٠-٦٤.

(٢) درء التعارض ١/٢٢٧-٢٢٨.

(٣) من كلام د/ عبد الرحمن المحمود في كتابه: "موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٣/٩٧٧.

* التبـــرك.

يرى الكرماني -غفر الله له- جواز التبرك بآثار الصالحين، قال -في شرحه حديث أبي جحيفة ﷺ وفيه تبرك الصحابة بفضل وضوء النبـــي ﷺ-[1]: وفيه جواز التبرك بآثار الصالحين [2].

التبرك هو " طلب البركة من الزيادة في الخير والأجر، وكل ما يحتاجه العبد في دينه ودنياه، بسبب ذات مباركة أو زمان مبارك، وتكون هذه البركة قد ثبتت لذلك السبب ثبوتاً شرعياً، وثبتت الكيفية التي تنال بها هذه البركـــة عـــن المعصوم ﷺ " [3].

والكرماني -رحمه الله- أخذ تجويز التبرك بالصالحين وآثـــارهم مـــن حديث فيه التبرك بالنبي محمد ﷺ وآثاره، وهذا خطأ ظاهر وقياس باطل، فـــإن التبرك بالنبي محمد ﷺ أمر خاص به وحده، لا يجوز أن يقاس عليه أحـــد مـــن الصالحين، حتى ولو كانوا الخلفاء الراشـــدين أو العـــشرة المبـــشرين بالجنـــة وأزواجه ﷺ، فضلاً عن غيرهم [4].

ولأهمية هذه المسألة يحسن أن نبسط الكلام فيها فنقول:

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٧٦.

(٢) الكواكب الدراري ٣٩/٤-٤٠، وينظر: ٢٠٢/٢٠ و٩٩/٢١ و١٥٤/٢٣، وينظر: فـــي التبرك بمصلى الصالحين، ومساجد الفاضلين ٨٦/٤، وفي التبرك بثيـــاب الـــصالحين ٦٦/٧.

(٣) من كلام د/ علي بن نفيع العلياني في كتابه: التبـــرك المـــشروع والتبـــرك الممنـــوع ص٢١-٢٢.

(٤) التبرك للعلياني ص٨١، والتبرك، أنواعه وأحكامه د/ ناصر الجديع ص٢٦١.

ثبت عن بعض الصحابة -رضوان الله عليهم- التماس البركة من ذات النبي ﷺ وآثاره، لأن ذاته مباركة، جعل الله فيها بركة خاصة به ﷺ، ومن أمثلة تبرك الصحابة به ﷺ ما جاء في الصحيح أن الصحابة كانوا يأخذون يديه ﷺ فيمسحون بها وجوههم [١]. وما صح عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها، فربما جاؤوه بالغداة الباردة، فيغمس يده فيها [٢]. قال النووي: وفيه بيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره ﷺ، وتبركهم بإدخال يده الكريمة في الآنية[٣]. وكذا كان الصحابة يتبركون بشعره [٤]، وبريقه [٥]، وما زال التابعون والأئمة يحرصون على اقتناء بعض ما يصل إليهم من آثار النبي ﷺ، ومنهم إمام أهل السنة الإمام أحمد، فقد ثبت أنه كان يقتني عدة شعرات من شعر النبي ﷺ، ويتبرك بها [٦].

وههنا أمر مهم ذكره العلامة الألباني في هذه المسألة قال -رحمه الله-: ولابد من الإشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بآثاره ﷺ، ولا ننكره خلافاً لما يوهمه صنيع خصومنا، ولكن لهذا التبرك شروطاً منها: الإيمان الشرعي المقبول عند الله، فمن لم يكن مسلماً صادق الإسلام، فلن يحقق الله له أي خير

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٥٥٣ عن أبي جحيفة.

(٢) صحيح مسلم رقم ٢٣٢٤.

(٣) شرح صحيح مسلم ٩١/٨، وينظر: إكمال المعلم لعياض ٢٩٠/٧.

(٤) صحيح مسلم رقم ١٣٠٥ عن أنس، وينظر: شرح النووي لمسلم ٦٢/٥.

(٥) ينظر: صحيح البخاري ٢٧٣١.

(٦) ينظر: محنة الإمام أحمد للمقدسي ٩٤-٩٥، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص٤٤١، وذكر المحنة لحنبل بن إسحاق ص٦١، والسير ٢٥٠/١١.

بتبركه هذا، كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلاً على أثر من آثاره ﷺ، ويستعمله، ونحن نعلم أن آثاره ﷺ من ثياب، أو شعر، أو فضلات، قد فقدت، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين، وإذا كان الأمر كذلك، فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمراً غير ذي موضوع في زماننا هذا، ويكون أمراً نظرياً محضاً، فلا ينبغي إطالة القول فيه (١).

وأما التبرك الممنوع، فهو التبرك بغير الرسول ﷺ من الصحابة وغيرهم، وهذا أمر لم يأمر به الرسول لأحد من الصحابة، ولم ينقل فعل ذلك عن الصحابة مع أفضل الأمة بعد النبي ﷺ كالخلفاء الراشدين، والمبشرين بالجنة وغيرهم، فلم يثبت لأحد من الصحابة أن متبركاً تبرك به، بل اقتصروا -رضي الله عنهم- على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي ﷺ، فهو إذاً إجماع منهم على ترك تلك الأشياء كلها (٢).

قال ابن رجب: وكذلك التبرك بالآثار، فإنما كان يفعله الصحابة -رضي الله عنهم- مع النبي ﷺ، ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم بعضاً، ولا يفعله التابعون مع الصحابة، مع علو قدرهم، فدلّ على أن هذا لا يفعل إلا مع النبي ﷺ مثل التبرك بوضوئه، وفضلاته، وشعره، وشرب فضل شرابه، وطعامه (٣).

أما الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ أو جلس فيها، فحكم هذه المسألة يدور حول ما جاء عن النبي ﷺ فيها، فما جاء أنه قصد هذا المكان لأجل العبادة، كالمشاعر المقدسة، فهذه أماكن يتبرك بالعبادة فيها، وما سوى ذلك، كأن

---

(١) التوسل: أنواعه وأحكامه ص١٤٦.

(٢) ينظر: الاعتصام للشاطبي ٤٨٢/١.

(٣) الحكم الجديرة بالإذاعة ص٤٦.

يصلي النبي ﷺ أو يجلس إلى موضع معين دونما قصد له، فهذا لا يجوز قصده لأجل التبرك. قال المعرور بن سويد [1]: خرجنا مع عمر بن الخطاب، فعرض لنا في بعض الطريق مسجد، فابتدره الناس يصلون فيه، فقال عمر: ما شأنهم؟ فقالوا: هذا مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ، فقال عمر: أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم مثل هذا، حتى أحدثوها بيعاً، فمن عرضت له فيه صلاة فليصل، ومن لم تعرض له فيه صلاة فليمض [2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لما كان النبي ﷺ لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه، بل صلى فيه لأنه موضع نزوله، رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده ليس متابعة، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك، ففاعل ذلك متشبه بالنبي في الصورة، ومتشبه باليهود والنصارى في القصد الذي هو عمل القلب، وهذا هو الأصل، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل [3].

ومن مظاهر التبرك بالصالحين التي قررها الكرماني: التبرك باتخاذ قبور الصالحين مساجد وزيارتها[4]. وجواز شد الرحال إليها [1].

---

(١) هو المعرور بن سويد، أبو أمية الكوفي، من الثقات، توفي سنة بضع وثمانين. ينظر: السير ١٧٤/٤، وطبقات ابن سعد ١١٨/٦، وتهذيب التهذيب ٢٣٠/١٠.

(٢) ينظر: مصنف عبد الرزاق ١١٨/٢ رقم ٢٧٣٤، ومصنف ابن أبي شيبة ٣٧٦/٢، والبدع والنهي عنها لابن وضاح ص٩٠-٩١، وإسناد هذه القصة صحيح. ينظر: الفتح (٥٦٩/١). واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٧٤٤/٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨١/١، واقتضاء الصراط المستقيم ٧٤٢/٢.

(٤) الكواكب الدراري ٨٧/٤ و٨٩ و٢٥٣/١٦.

وهذا من أنواع التبرك البدعي، "ويجر إلى الشرك الصريح، من الذبح للقبور، والطواف بها، والاستعانة بالمقبورين، والاستغاثة بهم، كما هو مشاهد اليوم حول قبور من يُسمون الأولياء في كثير من أنحاء العالم الإسلامي" (٢).

ولا شك أن هذا الأمر يكون ذريعة إلى اتخاذ القبور مساجد، وهو مما نهى النبي ﷺ أمته عنه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء والصالحين، متبركاً بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادة لله ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ، من أن الصلاة عند القبر -أي قبر كان- لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شر... فإذا قدر أن الصلاة هناك توجب من الرحمة أكثر من الصلاة في غير تلك البقعة، كانت المفسدة الناشئة من الصلاة هناك تربى على هذه المصلحة، حتى تغمرها أو تزيد عليها، بحيث تصير الصلاة هناك مذهبة لتلك الرحمة، ومثبتة لما يوجب العذاب، ومن لم تكن له بصيرة، يدرك بها الفساد الناشئ من الصلاة عندها، فيكفيه أن يقلد الرسول ﷺ، فإنه لولا أن الصلاة عندها مما غلب مفسدته على مصلحته لما نهى عنه (٣). وقال: إن تحري الصلاة عندها -أي في بعض البقاع- ذريعة إلى اتخاذها مساجد، والتشبه بأهل الكتاب مما نهينا عن التشبه بهم فيه، وذلك ذريعة إلى الشرك بالله، والشارع قد حسم هذه المادة بالنهي عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها، وبالنهي

---

(١) المصدر السابق ١٣/٧.

(٢) من كلام د/ علي العلياني في التبرك المشروع والتبرك الممنوع ص٦٣.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٧٤/٢.

عن اتخاذ القبور مساجد [1].

وأما مسألة شد الرحال؛ فالصحيح أنه يحرم شد الرحال إلى بقعة لقصد العبادة والتقرب إلا إلى هذه المساجد الثلاثة [2]. فيشمل المستثنى منه: المساجد غير الثلاث والقبور والمزارات والمشاهد ونحوها.

وعلى هذا المنهج كان الصحابة –رضوان الله عليهم– فقد صح أن أبا بصرة الغفاري ﷺ لقي أبا هريرة وهو مقبل، فقال: من أين أقبلت؟ قال: أقبلت من الطور، صليت فيه، قال: أما إني لو أدركتك لم تذهب، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: " لا تشد الرحال... " [3]. فقد فهم الصحابي الذي روى الحديث أن الطور وأمثاله من مقامات الأنبياء مندرجة في العموم، لا يجوز السفر إليها، كما لا يجوز السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة [4].

وعن قزعة[5] قال: أردت الخروج إلى الطور، فسألت ابن عمر فقال: أما علمت أن النبي ﷺ قال:" لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.. " ودع عنك الطور فلا تأته [6].

---

(١) المصدر السابق ٢/٧٤٨-٧٤٩.

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٥، وأحكام الجنائز للألباني ص٢٢٧.

(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري رقم ١١٨٩، ومسلم رقم ١٣٩٧.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٥-٦٦٦.

(٥) هو قزعة بن يحيى، ويقال: ابن الأسود. أبو الغادية البصري، مولى زياد بن أبي سفيان، ويقال مولى عبد الملك بن مروان. من الثقات. ينظر: تهذيب الكمال ٢٣/٥٩٧، وتهذيب التهذيب ٨/٣٧٧.

(٦) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ٢/٦٥، بإسناد صحيح. ينظر: أحكام الجنائز، للألباني ص٢٢٦.

قال ابن تيمية: إن الصحابة لم يكونوا يستحبون السفر لشيء من زيارات البقاع، لا آثار الأنبياء، ولا قبورهم، ولا مساجدهم، إلا المساجد الثلاثة، بل إذا فعل بعض الناس شيئاً من ذلك أنكره عليه غيره، كما أنكروا على من زار الطور الذي كلم الله عليه موسى، حتى إن غار حراء الذي كان النبي ﷺ يتعبد فيه قبل المبعث، لم يزره هو بعد المبعث، ولا أحد من أصحابه [١].

المخالفات العقدية في باب الصفات.

اختلف الأشاعرة في باب الصفات، فمتقدميهم كالأشعري على مذهب السلف[٢]. وأما متأخريهم كالغزالي والرازي، فاقتصروا على إثبات صفات الذات، وهي الصفات السبع عندهم، وهي العلم، والحياة، والكلام، والسمع، والبصر، والقدرة والإرادة [٣].

وأولوا الصفات الخبرية، كالاستواء بالاستيلاء، والفوقية بفوقية القهر والشدة، والنزول بنزول الأمر[٤] ونحو ذلك. فخرجوا بذلك من قول شيخهم أبي الحسن، إلى قول المعتزلة والجهمية [٥].

---

(١) مجموع الفتاوى ٣٣/٢٧.

(٢) ينظر: الإبانة، للأشعري ص٢٠.

(٣) ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد، للغزالي ١١٩، وأساس التقديس للرازي١٠٣.

(٤) ينظر: أساس التقديس ١٥٤ و١٨٨، والاقتصاد ١٠١ و٩٥ و١٠٢.

(٥) شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية ٧٨. وينظر: موقف ابن القيم من بعض الفرق د/ عواد المعتق ص١٢١.

والكرماني كغيره من الأشاعرة يثبت سبع صفات، قال: من الإيمان؛ الإيمان بالصفات السبعة المسماة بصفات الإكرام، وهي الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام [١].

أما باقي الصفات؛ فهو مضطرب بين التأويل والتفويض، حيث يحكي كلا الأمرين، لكن باستعراض مجمل كلامه أجده يجنح إلى التأويل -كغيره من الأشاعرة-.

وسأذكر فيما يلي كلامه فيما يتعلق بحكاية التأويل والتفويض، ثم أنكر ما يدل على ميله إلى التأويل، ونماذج من تأويلاته لبعض نصوص الصفات.

قال -رحمه الله عن صفة اليد لله-: والحديث من المتشابهات حيث أسند اليد إلى الله تعالى، والأمة في أمثاله طائفتان: المفوضة يقولون: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [٢] والمؤولة يؤولونها بالقدرة ونحوها [٣].

وقال -في صفة الإتيان لله ﷻ-: وهذا من المتشابهات، والأمة في أمثالها طائفتان: مفوضة، يفوضون الأمر فيها إلى الله تعالى.. ومؤولة يؤولونها على ما يليق به [٤].

وقال -في صفة النزول الإلهي-: هو من المتشابهات، والمفوضة يؤمنون بها ويفوضون تأويله إلى الله تعالى.. والمؤولة يؤولونها على ما يليق به

---

(١) الكواكب الدراري ٨٦/١. وينظر: ١٢٤/٢٢ و٩٦/٢٥ و١٠٩ و١٨٠.

(٢) سورة آل عمران ٧.

(٣) الكواكب الدراري ٣٧/٥.

(٤) المصدر السابق ١٦١/٥.

بحسب المواطن [١]. ورجح في بعض المواضع التفويض [٢]، بينما -كما سبق بيانه- في أغلب أحواله يميل إلى التأويل، كما ذكر -رحمه الله- أن التفويض أسلم والتأويل أحكم [٣].

وذكر قاعدته في نصوص الصفات، وهي التأويل فقال -بعد تأويله صفة الحياء لله ﷻ-: والقاعدة الكلية في هذه الإطلاقات التي لا يمكن حملها على ظواهرها أن يُراد بها غاياتها ولوازمها [٤].

ولي مع الكرماني -رحمه الله- **وقفتان:**

الأولى: دعوى أن نصوص الصفات من التشابه.

وهذه الدعوى مجانبة للحق، فإنه لا يصح القول إن نصوص الصفات من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله، فمقتضى هذه الدعوى أن هذه النصوص ليس لها معاني معلومة للعباد، وهذا باطل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: **إني ما أعلم عن أحد من سلف الأمة، ولا من الأئمة لا أحمد بن حنبل ولا غيره أنه جعل ذلك من المتشابه الداخل في هذه الآية، ونفى أن يعلم أحد معناه، وجعلوا أسماء الله وصفاته بمنزلة الكلام الأعجمي الذي لا يفهم، ولا قالوا: إن الله ينزل كلاماً لا يفهم أحد معناه، وإنما**

(١) المصدر السابق ٦/١٩٩.

(٢) المصدر السابق ١/٢١٦. وينظر في حكاية **التفويض والتأويل: ١١/١٧ و١٨/١٠٦ و١٢٥ و٢٣/٦٠ و٢٥/١٠٤ و١٠٦ و١٢٠ و١٢٦ و١٢٨ و١٥٥ و١٥٩ و١٨٦ و١٨٨** و٢٣٩.

(٣) الكواكب الدراري ١/٢١٧.

(٤) المصدر السابق ٢/٢٦.

قالوا كلمات لها معان صحيحة، قالوا في أحاديث الصفات: تمر كما جاءت، ونهوا عن تأويلات الجهمية، وردوها، وأبطلوا التي مضمونها تعطيل النصوص عما دلّت عليه.

ونصوص أحمد والأئمة قبله بينة في أنهم كانوا يبطلون تأويلات الجهمية، ويقرون النصوص على ما دلت عليه من معناها، ويفهمون منها بعض ما دلت عليه، كما يفهمون ذلك في سائر نصوص الوعد والوعيد والفضائل وغير ذلك.

فتأويل هؤلاء المتأخرين عند الأئمة تحريف باطل، وكذلك نص أحمد في كتاب " الرد على الزنادقة والجهمية[1] " أنهم تمسكوا بمتشابه القرآن، وتكلم أحمد على ذلك المتشابه، وبيّن معناه وتفسيره بما يخالف تأويل الجهمية، وجرى في ذلك على سنن الأئمة قبله، فهذا اتفاق من الأئمة على أنهم يعلمون معنى هذا المتشابه، وأنه لا يُسكت عن بيانه وتفسيره، بل يُبين ويُفسر باتفاق الأئمة من غير تحريف له عن مواضعه، أو إلحاد في أسماء الله وآياته [2].

ومنشأ الخطأ عند من يجعل نصوص الصفات من المتشابه، أنهم جعلوا المتشابه مجهول المعنى، فإذا قالوا: إن نصوص الصفات من المتشابه، فإنهم يعنون بذلك أنها مجهولة المعنى، ولا يُفهم منها شيء معين.

وهذا الزعم باطل بلا شك، فإن الله -سبحانه وتعالى- حثنا على تدبر كتابه، فقال: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [3].

---

(١) ص٨٦، بتحقيق د/ عبد الرحمن عميرة.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣/٢٩٤-٢٩٥.

(٣) سورة محمد ٢٤.

ولم يستثن من القرآن شيئاً، لا آيات الصفات، ولا غيرها، ولو لم تكن مفهومة المعنى لم يكن للتدبر فائدة.

وأيضاً فإن السلف من الصحابة والتابعين وسائر الأمة قد تكلموا في جميع نصوص القرآن آيات الصفات وغيرها، وفسروها بما يوافق دلالتها وبيانها، ولو كان معاني هذه الآيات منفياً أو مسكوتاً عنه لم يكن ربانيو الصحابة أهل العلم بالكتاب والسنة أكثر كلاماً فيه [1].

الثانية: التفويض والتأويل.

يتضح من النقولات السابقة عن الكرماني تذبذبه بين مسلكي التفويض والتأويل، وهذا مسلك جمهور الأشاعرة وغيرهم، بل قد يكون الاضطراب عند الفرد الواحد، حيث يميل مرة إلى التفويض ومرة إلى التأويل. والعجيب أنهم يحكون القولين، ويبينون صحتهما، وينفون عنهما التعارض [2].

قال اللقاني [3]:

وكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التشبيها أَوِّلْه أوْ فَوِّضْ ورُمْ تَنْزِيها [4]

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٠٧/١٣-٣٠٧.

(٢) موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ٥١١/٢. وبعض الماتريدية على هذا المنهج. ينظر: الماتريدية للحربي ١٦٤.

(٣) هو إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي المالكي، برهان الدين أبو إسحاق اللقاني، نسبة إلى لقانة إحدى قرى مصر، ونظمه في التوحيد المسمى "جوهرة التوحيد" يعد عمدة عند المتأخرية من الأشاعرة. توفي سنة ١٠٤١هـ. ينظر: خلاصة الأثر ٦/١-٩، وهدية العارفين ٣٠/١، ومعجم المؤلفين ٨/١.

(٤) جوهرة التوحيد بشرح أحمد المالكي الصاوي ص٢١٨.

فهم يعنون بذلك تفويض المعنى المراد من النص الموهم للتشبيه -على حد زعمهم- وهذا التفويض إنما يكون بعد التأويل الإجمالي، وهو صرف اللفظ عن ظاهره، فقوله: ورم تنزيها يعني تعتقد أن ظاهره غير مراد، ثم تكف عن بيان المعنى. قالوا: وهذه طريقة السلف وهي أسلم.

ولا شك أن مسلك التفويض في الصفات باطل، ففيه اتهام للسلف بعدم الفهم، وأن الرسول ﷺ بلّغ قرآناً لا يُفهم معناه، بل تكلم بأحاديث الصفات وهو لا يفهم معناها، وأن جبريل كذلك، وأن الصحابة والتابعين كذلك، وهذا ضلال عظيم، وهو أحد أنواع الضلال في كلام الله ورسوله ﷺ [1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ويجب أن يعلم أن النبي ﷺ بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بيّن لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [2] يتناول هذا وهذا.

ومن المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك، وأيضاً فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم ودنياهم، ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً [3].

---

(١) ينظر: درء التعارض ٢٠٤/١، ومختصر الصواعق المرسلة لابن القيم ١١٢/١.

(٢) سورة النحل ٤٤.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٣١/١٣-٣٣٢.

وممـا يلحظ في مذهب الأشاعرة وقوع التناقض في القول بالتفويض، قال ابن القيم: ثم تناقضوا أقبح تناقض فقالوا: تجرى على ظواهرها، وتأويلها بمـا يخالف الظاهر باطل، ومع ذلك فلها تأويل لا يعلمه إلا الله، فكيف يثبتـون لهـا تأويلاً، ويقولون تجرى على ظواهرها، ويقولون الظاهر منها مـراد، والـرب منفرد بعلم تأويلها، وهل في التناقض أقبح من هذا ؟! [(١)].

وقال ابن تيمية: ثم كثير من هؤلاء -يعني المفوضة- يقولون: تجـرى على ظاهرها، فظاهرها مراد، مع قولهم: إن لها تأويلاً بهذا المعنى لا يعلمه إلا الله، وهذا تناقض وقع فيه كثير من هؤلاء المنتسبين إلى السنة مـن أصـحاب الأئمة الأربعة وغيرهم [(٢)].

وأما التأويل عند الأشاعرة وغيرهم من المتأخرين فهو صرف اللفظ من الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح [(٣)].

وقد أكثر الكرماني -رحمه الله- من تأويله لنصوص الصفات، ولنـذكر بعض الأمثلة على ذلك.

- تأويل المحبة بإرادة إيصال الثواب [(٤)].
- تأويل الحياء بترك العقاب [(٥)].
- تأويل الإتيان بإتيان الملائكة [(٦)].

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة ١/١١٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٥/٣٥.

(٣) ينظر: تحفة المريد للباجوري ص٩١، وشرح الصاوي على الجوهرة ص٢١٧.

(٤) الكواكب الدراري ١/١٦٢.

(٥) المصدر السابق ٢/٢٦.

(٦) المصدر السابق ٥/١٦١ و٢٣/٦٠ و٢٥/١٤٢.

- تأويل الهرولة بالثواب الجزيل [(١)].
- تأويل النزول بنزول الأمر أو الملائكة [(٢)].
- تأويل الغضب بإرادة إيصال الشر [(٣)].
- تأويل الضحك برضى الله [(٤)].
- تأويل الغيرة بالغضب [(٥)].
- تأويل الرحمة بإيصال الخبر [(٦)]. وغيرها من التأويلات [(٧)].

ولا شك أن مسلك التأويل عند الأشاعرة متناقض تناقضاً بيّناً، لأنه إن كان هناك محذور من إثبات الصفات التي أولوها، فكيف لا يلزم هذا المحذور من إثبات الصفات التي أثبتوها، وإن كان لا يترتب محذور من إثبات ما أثبتوه من صفات، فكيف يترتب محذور من إثبات ما أولوه ؟. إذ الجميع صفات [(٨)].

---

(١) المصدر السابق ٢٥/١١٩ و٢٢٨.

(٢) المصدر السابق ٦/١٩٩ و٢٢/١٣٦ و٢٥/١٨٨.

(٣) الكواكب الدراري ١٠/٢١٤ و١١/٧٢ و١٣/١٥٤ و١٧/٥١ و٢٥/١١٨.

(٤) المصدر السابق ١٢/١٢٣ و١٨/١٣٥ و٢٣/٥٩ و٦٢ و٢٥/١٤٥.

(٥) المصدر السابق ١٩/١٦١ و٢٣/٢٢٧ و٢٥/١١٧.

(٦) المصدر السابق ١٧/٢ و٢٥/١٠٠.

(٧) مثل تأويل العين ٢٥/١٢٠، وتأويل اليد ٢٥/١٢٦، وتأويل الفراغ ٥/١٦٣، وتأويل اليمين ٢٥/١٠٤ و١٣٦، وتأويل الاطمئنان ١٨/١٨٨، وتأويل القدم ٢٥/١٠٦، وتأويل الظل ٥/٤٦ و٢٣/١٩٧.

(٨) شرح العقيدة الأصفهانية ٧٨.

قال ابن القيم -مناقشاً للأشاعرة في مذهبهم-: هذه الأسماء والصفات التي وصف الله بها نفسه، هل تدل على معاني ثابتة هي حق في نفسها أو لا تدل؟ فإن نفيت دلالتها مع معنى ثابت، كان ذلك غاية التعطيل، وإن أثبت دلالتها على معاني هي حق في نفسها، قيل لك: فما الذي سوغ تأويل بعضها دون بعض؟ وما الفرق بين ما أثبتها، وما أولتها من جهة السمع، أو العقل؟ ودلالة النصوص على أن له سمعاً، وبصراً، وعلماً، وقدرة، وإرادة، وحياة، وكلاماً، كدلالتها على أن له محبة، ورحمة، ووجهاً، ويدين، فدلالة النصوص على ذلك سواء، فإن قلت: إن إثبات الإرادة، والمشيئة، لا يستلزم تشبيهاً وتجسيماً، وإثبات حقائق ما أولته يستلزم التشبيه والتجسيم، فإن الرحمة رقة في القلب تعتري طبيعة الحيوان.. قيل لك: وكذلك الإرادة: هي ميل النفس إلى جلب ما ينفعها ودفع ما يضرها، ومثلها جميع ما أثبته من صفات، إنما هي أعراض قائمة بالأجسام في الشاهد. فكيف لزم التشبيه والتجسيم من إثبات تلك الصفات، ولم يلزم من إثبات هذه؟ فإن قلت: أنا أثبتها على وجه لا يماثل صفاتنا ولا يشبهها، قيل لك: فهلا أثبت الجميع على وجه لا يماثل صفات المخلوقين ؟ (١).

ومما يبين بطلان منهج التأويل للنصوص عموماً ومنها الصفات الآتي:

١- أن التأويل بهذا المعنى هو اصطلاح متأخر، ولم يكن يعرف بهذا المعنى عند الصحابة وتابعيهم، بل لفظ التأويل -في عرفهم- يُراد به معنيان: التفسير والحقيقة التي يؤول إليها الكلام (٢).

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة ٢٢-٢٤. وينظر: التدمرية، لابن تيمية ص: ٣٢-٣٢.

(٢) الفتوى الحموية الكبرى ص٧٠.

٢- أن التأويل بهذا المعنى مبني على أساس فاسد، وهو أن ظاهر النصوص باطل لا يليق بالله، وهذا جناية على النصوص، حيث جعلوها دالة على معنى باطل غير لائق بالله -تعالى- ولا مراد له [(١)].

٣- أن المتأول ليس جازماً بالمعنى الذي عيّنه وصَرف اللفظ إليه، فيكون ممن يقول على الله بلا علم. وهذا محرم لقوله -تعالى-: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [(٢)].

٤- أنه يلزم من التأويل محذوران عظيمان:

أحدها: أن لا نقر بشيء من معاني الكتاب والسنة حتى نبحث قبل ذلك بحوثاً طويلة عريضة في إمكان ذلك بالعقل، وكل طائفة من المختلفين في الكتاب يدّعون أن العقل يدل على ما ذهبوا إليه، فيؤول الأمر إلى الحيرة.

والثاني: أن القلوب تنحلّ عن الجزم بشيء تعتقده مما أخبر به الرسولﷺ، إذ لا يوثق بأن الظاهر هو المراد، والتأويلات مضطربة، فيلزم عزل الكتاب والسنة عن الدلالة والإرشاد إلى ما أنبأ الله به العباد، وخاصة النبي هي الإنباء، والقرآن هو النبأ العظيم.

---

(١) القواعد المثلى، للشيخ ابن عثيمين ص٤٧.

(٢) سورة الأعراف ٣٣.

ولهذا نجد أهل التأويل إنما يذكرون نصوص الكتاب والسنة للاعتضاد لا للاعتماد،إن وافقت ما ادعوا أن العقل دل عليه، وإن خالفته أولوه ! وهذا فتح باب الزندقة والانحلال. نسأل الله العافية [1].

والعجب أن الأشاعرة يصفون طريقة التأويل -وهي طريقة المتأخرين- بأنها أعلم وأحكم، لما فيها من مزيد الإيضاح، والرد على الخصوم -وهي عندهم الأرجح- وأما طريقة السلف -وهي عندهم التفويض- فأسلم لما فيها من السلامة من تعيين معنى قد يكون غير مراد له تعالى [2].

وهذا المسلك من الأشاعرة أمر اضطروا إليه وهم يواجهون معارضة علماء أهل السنة والجماعة، لكي يبرروا مخالفتهم لمذهب السلف [3].

ولا شك أن هذه المقولة فرية على السلف، فمن يقول هذه الفرية ليس ممن "يقدر قدر السلف، بل ولا عرف الله ورسوله والمؤمنين به حقيقة المعرفة المأمور بها من أن طريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أعلم وأحكم. فإن هؤلاء المبتدعة الذين يفضلون طريقة الخلف على طريقة السلف، إنما أتوا من حيث ظنوا أن طريقة السلف هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه لذلك، بمنزلة الأميين الذين قال فيهم: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [4]، وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني

---

(١) شرح الطحاوية ص٢٥٧-٢٥٨.

(٢) تحفة المريد ص٩١، وشرح الصاوي على الجوهرة ص٢١٦.

(٣) موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ٢/٧٥٦.

(٤) سورة البقرة ٧٨.

النصوص المعروفة من حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات.

فهذا الظن الفاسد أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبذ الإسلام وراء الظهر، وقد كذبوا على طريقة السلف، وضلوا في تصويب طريقة الخلف، فجمعوا بين الجهل بطريقة السلف في الكذب عليهم، وبين الجهل والضلال بتصويب طريقة الخلف[١].

وقولهم هذا: إن طريقة السلف أسلم يستلزم أن يكون أعلم وأحكم، فالسلامة لا تكون إلا بالعلم والحكمة، فلو انتفيا لم تكن سلامة، فمن أراد السلامة لزمه أن يعلم أسبابها، وأن يسلك تلك الأسباب بحكمة [٢].

كما أن قولهم: إن طريقة الخلف أعلم وأحكم لما فيها من مزيد الإيضاح، فكلام خطأ أيضاً، إذ لم يعهد في طريقة المتكلمين إلا الشك، والحيرة[٣]، والاضطراب، والتناقض، وما فيها من صواب فقد دل عليه الشرع بأيسر سبيل وأوضحه. مع أن هذه العبارة فيها قدح في طريقة السلف بأنها لم تكن واضحة تماماً حتى جاء هؤلاء المتكلمون فأوضحوا الطريق. فهل يوجد قدح أبلغ من هذا؟!.

والقول الحق إن طريقة السلف هي الأسلم والأعلم والأحكم [٤].

---

(١) من الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية ص١٣١-١٣٤، رسالة ماجستير، تحقيق الأخ د/ حمد التويجري.

(٢) فتح رب البرية بتلخيص الحموية لابن عثيمين ص٥٨.

(٣) حكى ابن أبي العز -رحمه الله- في شرحه الطحاوية حيرة واضطراب كثير من المتكلمين، مثل الآمدي، والغزالي، والرازي، والشهرستاني، والجويني، وغيرهم. ينظر: ص٢٤٣-٢٤١.

(٤) فتح رب البرية ص٥٨-٦٠.

ومنهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة الذين هم الفرقة الناجية في أسماء الله وصفاته: إثباتها، كما جاءت في الكتاب والسنة، مع اعتقاد ما دلت عليه، وأنها على ظاهرها، ولا يلزم من إثباتها تشبيه الله بخلقه، تعالى الله عن ذلك، لأن صفات الخالق تخصه وتليق به، وصفات المخلوقين تليق بهم وتخصهم، ولا تشابه بين الصفتين، كما أنه لا تشابه بين ذات الخالق -سبحانه- وذات المخلوق [1].

وقد تكلم الكرماني عن سائر أصول الإيمان، فتحدث عن الملائكة[2]، والكتب[3]، والرسل[4]، واليوم الآخر، من خلال كلامه على أشراط الساعة[5]. وفتنة القبر[6]، والبعث[7]، والحساب والعرض[8]. والميزان[9]، والشفاعة[10]،

---

(١) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، للشيخ صالح بن فوزان ص١٤٩. وينظر: عقيدة السلف للصابوني ص٤، والتدمرية ٥٨، ومجموع الفتاوى ٣/٣ و١٨٢/٤ و٢٦/٥ و٣٨/٦ و٥١٥/٦، واللوائح ٢٥٧/١، والروضة الندية ٢٢، والمعارج ٨٩/١، وغيرها من كتب السلف.

(٢) ينظر مثلاً: ١٩٤/١.

(٣) ينظر مثلاً: ١٩٤/١.

(٤) ينظر مثلاً: ١٩٤/١ و١٥٥ و١٩٤/٦ و٦٨/١٤ و٨٤ و١٥٧/٢.

(٥) ينظر مثلاً: ١٩٧/١-١٩٨ و٦٠/٢-٦١ و١٨٤/٦ و١١/١١ و٦٩/٢ و١٢٢/٦-١٢٣ و٦٩/٩ و١٨٥/٢٤ و٤٤/١٩ و٨٧/١٤ و١٩٠/٢٤.

(٦) ينظر: ١٣٧/٦.

(٧) ينظر: ١٩٤/١ و٧٠/٢.

(٨) ينظر: ١٠٢/٢ و١٦/١١.

(٩) ينظر: ٢٤٨/٢٥.

(١٠) ينظر: ٩٥/٢ و٢١٣/٣.

النصوص المعروفة من حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات.

فهذا الظن الفاسد أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبذ الإسلام وراء الظهر، وقد كذبوا على طريقة السلف، وضلوا في تصويب طريقة الخلف، فجمعوا بين الجهل بطريقة السلف في الكذب عليهم، وبين الجهل والضلال بتصويب طريقة الخلف[1].

وقولهم هذا: إن طريقة السلف أسلم يستلزم أن يكون أعلم وأحكم، فالسلامة لا تكون إلا بالعلم والحكمة، فلو انتفيا لم تكن سلامة، فمن أراد السلامة لزمه أن يعلم أسبابها، وأن يسلك تلك الأسباب بحكمة [2].

كما أن قولهم: إن طريقة الخلف أعلم وأحكم لما فيها من مزيد الإيضاح، فكلام خطأ أيضاً، إذ لم يعهد في طريقة المتكلمين إلا الشك، والحيرة[3]، والاضطراب، والتناقض، وما فيها من صواب فقد دل عليه الشرع بأيسر سبيل وأوضحه. مع أن هذه العبارة فيها قدح في طريقة السلف بأنها لم تكن واضحة تماماً حتى جاء هؤلاء المتكلمون فأوضحوا الطريق. فهل يوجد قدح أبلغ من هذا؟!.

والقول الحق إن طريقة السلف هي الأسلم والأعلم والأحكم [4].

---

(١) من الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية ص١٣١-١٣٤، رسالة ماجستير، تحقيق الأخ د/ حمد التويجري.

(٢) فتح رب البرية بتلخيص الحموية لابن عثيمين ص٥٨.

(٣) حكى ابن أبي العز -رحمه الله- في شرحه الطحاوية حيرة واضطراب كثير من المتكلمين، مثل الآمدي، والغزالي، والرازي، والشهرستاني، والجويني، وغيرهم. ينظر: ص٢٤٣-٢٤٧.

(٤) فتح رب البرية ص٥٨-٦٠.

ومنهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة الذين هم الفرقة الناجية في أسماء الله وصفاته: إثباتها، كما جاءت في الكتاب والسنة، مع اعتقاد ما دلت عليه، وأنها على ظاهرها، ولا يلزم من إثباتها تشبيه الله بخلقه، تعالى الله عن ذلك، لأن صفات الخالق تخصه وتليق به، وصفات المخلوقين تليق بهم وتخصهم، ولا تشابه بين الصفتين، كما أنه لا تشابه بين ذات الخالق -سبحانه- وذات المخلوق [(١)].

وقد تكلم الكرماني عن سائر أصول الإيمان، فتحدث عن الملائكة[(٢)]، والكتب[(٣)]، والرسل[(٤)]، واليوم الآخر، من خلال كلامه على أشراط الساعة[(٥)]. وفتنة القبر[(٦)]، والبعث[(٧)]، والحساب والعرض[(٨)]. والميزان[(٩)]، والشفاعة[(١٠)]،

---

(١) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، للشيخ صالح بن فوزان ص١٤٩. وينظر: عقيدة السلف للصابوني ص٤، والتدمرية ٥٨، ومجموع الفتاوى ٣/٣ و١٨٢/٤ و٢٦/٥ و٣٨/٦ و٥١٥/٦، واللوائح ٢٥٧/١، والروضة الندية ٢٢، والمعارج ٨٩/١، وغيرها من كتب السلف.

(٢) ينظر مثلاً: ١٩٤/١.

(٣) ينظر مثلاً: ١٩٤/١.

(٤) ينظر مثلاً: ١٩٤/١ و١٥٥ و١٩٤/٦ و٦٨/١٤ و٨٤ و١٥٧/٢.

(٥) ينظر مثلاً: ١٩٧/١-١٩٨ و٦٠/٢-٦١ و١٨٤/٦ و١١/١١ و٦٩/٢ و١٢٢/٦-١٢٣ و٦٩/٩ و١٨٥/٢٤ و٤٤/١٩ و٨٧/١٤ و١٩٠/٢٤.

(٦) ينظر: ١٣٧/٦.

(٧) ينظر: ١٩٤/١ و٧٠/٢.

(٨) ينظر: ١٠٢/٢ و١٦/١١.

(٩) ينظر: ٢٤٨/٢٥.

(١٠) ينظر: ٩٥/٢ و٢١٣/٣.

والحوض والكوثر[1]، والجنة والنار[2].

والأشاعرة يجعلون مصدرهم في السمعيات النقل وحده، بينما عطلوا العقل في الاستدلال به على السمعيات، فنحن نتفق معهم على إثباتها، لكننا نخالفهم في المأخذ والمصدر، فهم يقولون عند ذكر أي أمر منها: نؤمن به لأن العقل لا يحكم باستحالته، ولأن الشرع جاء به، ويكررون ذلك دائماً، أما في مذهب أهل السنة والجماعة، فلا منافاة بين العقل والنقل أصلاً، ولا تضخيم للعقل في جانب، وإهدار في جانب، وليس هناك أصل من أصول العقيدة يستقل العقل بإثباته أبداً، كما أنه ليس هناك أصل منها لا يستطيع العقل إثباته أبداً.

فالإيمان بالآخرة، وهو أصل كل السمعيات، ليس هو في مذهب أهل السنة سمعياً فقط؛ بل إن الأدلة عليه من القرآن هي في نفسها عقلية، كما أن الفطر السليمة تشهد به، فهو حقيقة مركوزة في أذهان البشر ما لم يحرفهم عنها حارف. لكن لو أن العقل حكم باستحالة شيء من تفصيلاته -فرضاً وجدلاً- فحكمه مردود، وليس إيماننا به متوقفاً على حكم العقل. وغاية الأمر أن العقل قد يعجز عن تصوره، أما أن يحكم باستحالته فغير وارد ولله الحمد [3].

كما تكلم الكرماني عن ركن الإيمان بالقضاء والقدر [4].

---

(١) ينظر: ١٧/٧ و٦٣/٢٣.

(٢) ينظر: ٩/٤ و١١٤/٥ و١٨٢/١٣ و١٤ و٢٢٥/٢٢.

(٣) منهج الأشاعرة في العقيدة، للشيخ سفر الحوالي ص٥٥-٥٦.

(٤) ينظر: ١٤٠/٧ و١٨٨/٣ و٩/٤ و٢٢٩/١٣ و٩٢/١٧ و١٠٩/١٨ و٣/٢١ و٩٢/٢٣ و٧٢.

وتكلم كذلك عن مسـائل الإيمان، مثل تعريفه[1]، وزيادته ونقصانـه[2]، والفرق بين الإيمان والإسلام[3]، ومسألة الفاسق الملي[4].

كما تكلم عن مسائل الجن والشياطين[5]. مسائل الكرامات[6].

كما تكلم عن الصحابة وفضلهم، وحقوقهم، وترجم لطائفة كبيرة منهم[7].

كما تكلم الكرماني عن فرق كثيرة ورد عليها[8].

---

(١) ينظر: ٤٠/١ و٦٠ و٧٠ و٨٤ و٨٤ و١٨١/٢٣ و١٥٤/١ و١٧٥.

(٢) ينظر: ٧١/١ و٧٤ و٧٥ و٧٦.

(٣) ينظر: ٨٩/١ و٩١ و١٠٨ و١٢٨ و١٣١.

(٤) ينظر: ١٠٨/١ و١٤١ و١٧٦ و١٢٧/٢ و٤٩/٧ و١٤١ و٧٨/٢١ و١٧٤/١١.

(٥) ينظر: ١٣٤/٥.

(٦) ينظر: ١٤٥/٢ و٢٤٠/٤ و٦٨/١٠.

(٧) ينظر على سبيل المثال لا الحصر، وإلا فالكتاب مليء بالأمثلة علـى ذلـك: ٢/١ و٧ و١١٩ و٧٣/٥ و١٣٨/٤-١٣٩ و١٩٥/٢٠ و١٢٤/٢٤ و٣٥/٧ و١٥٨ و٦١/٥ و٦٧ و٤٦ و٩٣/٢ و١٠١/١٤ و١٩٠ و٢٠٨ و٢١٠ و٢١٩ و١٠٩/٢ و٢٠٨ و٢٣٠/١٤ وغير ذلك كثير جداً.

(٨) ومنها المرجئة ٧٠/١ و٧٦ و١١٧ و١٦٦ و١٧٣ و١٨٣ و١٨٨ و١٨٩ و١٩٠ و٢١٤ و٢١٥. والمعتزلـة ٧٧/١ و١٠٧ و١٠٨ و١١٨ و١٢٣ و١٣٧ و١٣٨ و١٤٣ و١٧٠ و١٨٧ و١٩٤ و١٩/٢ و٩٥ و١٤٥. والجهميـة ١٦٦/١. والرافـضة ١١٩/٢ و١٢٠ و١٢٨ و٥١/٣ و٢٢٧/٢٢ و٧٩/٢٥. والفلاسـفة ٧٢/١ و٢٠٥. والكراميـة ٧٧/١ و١١١ و١٣١ و١١٣. والصوفية ٤٤/٢ و٤٧ و٧٥/٩ و١١/١٦ و٦١/١٩ و٢٠٦/٢٠-٢٠٧ وغيرهم.

هذه أبرز ملامح مجمل عقيدة الكرماني -رحمه الله وعفا عنا وعنه-[1].

---

(١) لم يقتصر خلاف الكرماني لأهل السنة على ركن الإيمان بالله ﷻ، ولكن أكثر هذه المخالفات كانت متركزةً عليه، أما باقي الأصول فعلى مذهب أهل السنة إجمالاً سوى =في بعض المسائل مثل تعريف الإيمان بالتصديق ٤٠/١ و٦٠، وأن نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص ٧٦/١، ومثل قوله بنظرية الكسب في القدر التي تؤول حقيقة إلى الجبر. ينظر: ٥٩/١٤ و٦٠ و١٠٩/١٨ و٧٤/٢٥ و٢١٢ و٢١٣ و٢٤٠ و٢٤٤، ومثل تقسيمه البدعة بحسب الأحكام الخمسة الواجبة، والمندوبة، والمحرمة، والمكروهة، والمباحة، ينظر: ٧٧/٥ و٣/٩ و١٢٤. ينظر: في الرد على تعريف الإيمان بالتصديق: مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢١/٧-١٤٣ و١١٧ و٢٧٠ و٢٧١ و٢٨٩ و٢٩٣ و٥٢٩-٥٣٣ و٦٣٦-٦٣٩ و٦٤٤. وينظر: في الرد على عدم الزيادة والنقصان: شرح الطحاوية ٤٧٩، ومجموع الفتاوى ٢٢٢/٧-٢٣١، والإيمان لأبي عبيد ٧٢-٧٤.

وينظر في الرد على مسألة الكسب عند الأشاعرة: منهاج السنة، لابن تيمية ٤٦٣/١-٤٦٤ و١٠٩/٣، ومجموع الفتاوى ٤٦٧/٨-٤٦٨ و١١٩ و٣٨٧ و٤٠٣-٤٠٧ ودرء التعارض ٨٢/١-٨٤ و٦٥/٤ و٤٩/٦، واللوامع ٢٩١/١-٢٩٣.

وينظر في الرد على تقسيم البدعة بحسب الأحكام الخمسة: الاعتصام، للشاطبي ٢٤٦/١. وتنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطار، للشيخ صالح السحيمي ص١١٥، وعقيدة التوحيد، للشيخ صالح الفوزان ص٢١٧، والإرشاد له ص٣٢٣-٣٢٤.

المبحث الأول

التعريف بالخوارج، والفرق بينهم وبين البغاة

المطلب الأول: التعريف بالخوارج.

عرفهم الكرماني بقوله: الخوارج جمع الخارجة، أي الفرقة الخارجة على الإمام الحق[1].

وقال: قال الشهرستاني[2] في الملل والنحل: كل من خرج على الإمام الحق فهو خارجي[3]. قال الفقهاء[4]: الخوارج غير الباغية، وهم[5] الذين خالفوا الإمام بتأويل ظناً، والخوارج خالفوا لا بتأويل، أو بتأويل باطل قطعاً. وقيل: هم طائفة من المبتدعة، لهم مقالات خاصة

---

(١) الكواكب الدراري ٢٩/٧.

(٢) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، الشيخ العلامة أبو الفتح صاحب التصانيف، ولد سنة ٤٦٧هـ. وتوفي سنة ٥٤٩هـ. ينظر: السير ٢٨٦/٢٠، ووفيات الأعيان ٢٧٣/٤، وطبقات السبكي ١٢٨/٦، والشذرات ١٤٩/٤.

(٣) إلى هنا كلام الشهرستاني في الملل والنحل ص١١٤، وبقية كلام الشهرستاني: سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان.

(٤) ينظر: المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف ٥٨/٢٧، والإقناع للحجاوي ٢٧٨/٤، منتهى الإرادات ١٦٧/٥.

(٥) يعني البغاة.

مثل تكفير العبد بالكبيرة، وجواز كون الإمام مـن غيـر قـريش، سـموا بـه لخروجهم على الناس بمقالاتهم [1].

يعرف العلماء الخوارج بأنهم الذين يخرجون علـى أئمـة المـسلمين وجماعتهم ويكفرون بالمعاصي، ويشمل ذلك الخوارج الأولين الذين خرجوا في خلافة علي ﷺ، ومن تفرع عنهم.

كما يشمل اسم الخوارج كل من أخذ بأصولهم وسلك سبيلهم، كجماعات التكفير والهجرة في هذا العصر ونحوهم [2].

فالخوارج كفرقة من فرق المسلمين هم من خـرج علـى علـي بـن أبي طالب ﷺ بعد قضية التحكـيم، وأنكـروا التحكـيم وقـالوا: لا حكـم إلا لله، وفارقوا جماعة المسلمين[3]. ولكن لا ينحـصر مفهـوم الخـروج فـيهم، بل يشمل -كما تقدم- كل من كان في معناهم مـن أهـل الأهـواء الخـارجين عن شريعة النبي ﷺ [4]، فيتلخص مـن ذلـك أن كـل مـن خـرج بالـسلاح على الإمام الحق الذي تجـب طاعتـه، وانـضم إلـى ذلـك بدعـة التكفيـر بالكبائر فهو خارجي [5].

---

(١) الكواكب الدراري ٥٠/٢٤.

(٢) الخوارج د/ ناصر العقل ص٢٨.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٢/١٣-٣٣ و٢٠٨.

(٤) المصدر السابق ٤٧٦/٢٨.

(٥) ينظر: بحث الخوارج، نشأتهم، ومسماهم، وألقابهم، وفـرقهم، د/ سـليمان الغـصن، ص١٢٢، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود، عدد ٤٨، شوال ١٤٢٥هـ.

وكثيراً ما يحرص العلماء والأئمة في تعريفهم الخوارج أن يسوقوا بعض بدعهم، كقولهم في الإمامة والتكفير، لاشتهار ذلك عنهم [١].

قال ابن حزم: وأما الخوارج فعمدة مذهبهم الكلام في الإيمان والكفر ما هما؟ والتسمية بهما والوعيد والإمامة [٢]. وقال: ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي [٣].

والمقصود أن العقيدة المميزة للخوارج والتي يصح وصف من اعتقدها بأنه خارجي بإطلاق، أو من الخوارج باعتبارها فرقة لها أقوالها المعروفة عند كتاب المقالات، هي تكفير مرتكب الكبيرة، والخروج على أئمة الجور في نظرهم. فمن اعتقد هذين الأمرين فهو من الخوارج، وإن لم ينتسب إليهم، بل وإن تبرأ منهم. وأما من اعتقد شيئاً من عقائدهم التي يشاركهم فيها غيرهم من الفرق البدعية، ولا تختص بهم، مثل القول بخلود مرتكب الكبيرة في النار، أو القول بالخروج على أئمة الجور، ولم

---

(١) ينظر: التبصير في الدين للأسفراييني ٢٦، والملل والنحل ١١٥، وذكر المذاهب لليافعي ٣٤، والاعتقادات للرازي ٥١، ومقالات الشهرستاني ١/١٦٧.

(٢) الفصل ٢/٢٧٠.

(٣) الفصل ٢/١١٣.

يجمع بين الأمرين السابقين، وهما تكفير مرتكب الكبيرة، والخروج على أئمة الجور، فإنه تقيد نسبته لهم بهذه العقيدة[1].

المطلب الثاني: الفرق بين الخوارج والبغاة.

سبق في تعريف الكرماني للخوارج قوله: قال الفقهاء: الخوارج غير الباغية، وهم الذين خالفوا الإمام بتأويل ظناً، والخوارج خالفوا لا بتأويل، أو بتأويل باطل قطعاً [2].

وعرف الكرماني البغاة بقوله: وهم بالاصطلاح: فرقة خالفوا الإمام بتأويل باطل ظناً، وبمتبوع مطاع وشوكة يمكنها مقاومته[3]. وتكلم -رحمه الله- عن قتال علي ﷺ للفئة الباغية [4].

وذكر أن الفئة الباغية ليست متبعة سنة المصطفى ﷺ في بغيها[5]. وأن قتالهم هو قتال في سبيل الله[6]. وأن البغاة المتأولين لا يكفرون بتأويلهم[7].

---

(١) من كلام فضيلة الأخ د/ سليمان الغصن في بحثه: الخوارج، نشأتهم، مسماهم، ألقابهم، فرقهم، ص١٢٣-١٢٤.

(٢) الكواكب الدراري ٢٤/٥٠.

(٣) المصدر السابق ٤/١٠٧.

(٤) المصدر السابق ١/٧٥ و١٣٣ و٧/١٧٢.

(٥) المصدر السابق ٢٤/١٥٤.

(٦) المصدر السابق ١/١٥٧.

(٧) المصدر السابق ١/١٩٠.

وينبغي هنا أن نعرف بالبغاة قبل بيان الفرق بينهم وبين الخوارج، فالبغاة هم الخارجون على الإمام العدل بتأويل سايغ مع كونهم عدولاً [١].

" فإذا اجتمعت طائفة لهم قوة ومنعة، فامتنعوا عن طاعة الإمام العدل بتأويل محتمل، ونصبوا إماماً، فالحكم فيهم أن يبعث الإمام إليهم، ويدعوهم إلى طاعته، فإن أظهروا مظلمة أزالها عنهم، وإن لم يذكروا مظلمة، وأصروا على بغيهم، قاتلهم الإمام حتى يفيئوا إلى طاعته... أما من لم يجتمع فيهم هذه الشرائط الثلاث بأن كانوا جماعة قليلين لا منعة لهم، أو لم يكن لهم تأويل، أو لم ينصبوا إماماً، فلا يتعرض لهم إن لم ينصبوا قتالاً، ولم يتعرضوا للمسلمين، فإن فعلوا فهم كقطاع الطريق " [٢].

وهناك من بعض العلماء وكثير من المصنفين في قتال أهل البغي من لا يفرق بين الخوارج والبغاة، " فيجعلون قتال أبي بكر ﷺ لمانعي الزكاة، وقتال علي ﷺ للخوارج، وقتاله لأهل الجمل، وصفين، إلى غير ذلك من قتال المنتسبين إلى الإسلام من قتال أهل البغي، ومع ذلك فهم متفقون على أن مثل طلحة والزبير ونحوهما من الصحابة من أهل العدالة، لا يجوز أن يحكم عليهم

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٧٦/١٠، والعدالة للبغاة، هنا هي في سياق الكلام عن عدالة الصحابة -رضي الله عنهم- ينظر: مجموع الفتاوى ٥٤/٣٥.

(٢) من كلام العلامة البغوي في تفسيره "معالم التنزيل" ٣٤١/٧-٣٤٢.

بكفر ولا فسق، بل مجتهدون، إما مصيبون، وإما مخطئون، وذنوبهم مغفورة لهم، ويطلقون القول بأن البغاة ليسوا فساقاً [1].

والحق أن الخوارج والبغاة، وإن اتفقوا في بعض الأحوال مثل مفارقتهم للجماعة، والأمر بدفعهم بالقتال وعروض الشبه والتأويلات الفاسدة لهم، وإجزاء دفع الزكاة إليهم إذا تغلبوا [2]؛ لكن ينبغي التفريق بينهم، حيث يفرق جمهور أهل العلم بين الخوارج المارقين، وبين أهل الجمل وصفين، وغير أهل الجمل وصفين، ممن يعد من البغاة المتأولين، وهذا هو المعروف عن الصحابة، وعليه عامة أهل الحديث والفقهاء، وعليه نصوص أكثر الأئمة وأتباعهم [3].

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: " تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين، تقتلهم أولى الطائفتين بالحق " [4]. وهذا الحديث يتضمن ذكر الطوائف الثلاثة، ويبين أن المارقين نوع ثالث ليسوا من جنس أولئك، فإن طائفة علي أولى بالحق من طائفة معاوية، وثبتت النصوص في فضل قتالهم كما قال ﷺ: " أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة " [5]، وهي مستفيضة عن النبي ﷺ متلقاة بالقبول، أجمع عليها علماء

---

(١) من كلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٥/٥٣-٥٤.

(٢) ينظر: الإنصاف ١٠/٣١٧، والإقناع ١/٢٨٢، ومنار السبيل ١/٢٤٥، ودليل الطالب ١/٥٤، وتفسير القرطبي ٢/٩٣، وأحكام القرآن للجصاص ٣/٤٥، وفتح الباري ١/٥٣، والصواعق المحرقة للهيتمي ٦٣١، وعمدة القاري ١/١٢٩ و٢٤/٤١.

(٣) ينظر: نصوص الأئمة في التفريق بينهم في مجموع الفتاوى، لابن تيمية ٢٨/٥١٥-٥١٨.

(٤) صحيح مسلم رقم ١٠٦٥ (١٥٢).

(٥) صحيح مسلم رقم ١٠٦٦ (١٥٤) عن علي ﷺ.

الأمة من الصحابة ومن اتبعهم، واتفق الصحابة على قتال هؤلاء الخوارج. وأما أهل الجمل وصفين، فكانت منهم طائفة قاتلت من هذا الجانب، وأكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا لا من هذا الجانب ولا من هذا الجانب، واستدل التاركون للقتال بالنصوص الكثيرة عن النبي ﷺ في ترك القتال في الفتنة، وبينوا أن هذا قتال فتنة.

وكان علي رضي الله عنه مسروراً لقتال الخوارج، ويروي الحديث عن النبي ﷺ في الأمر بقتالهم، وأما قتال صفين، فذكر أنه ليس معه فيه نص، وإنما هو رأي رآه، وكان أحياناً يحمد من لم يرَ القتال. وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال في الحسن: " إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"[1]. فقد مدح الحسن، وأثنى عليه بإصلاح الله به بين الطائفتين: أصحاب علي وأصحاب معاوية، وهذا يبين أن ترك القتال كان أحسن، وأنه لم يكن القتال واجباً ولا مستحباً.

وقتال الخوارج قد ثبت عنه أمر به وحض عليه، فكيف يسوى بين ما أمر به وحض عليه، وبين ما مدح تاركه وأثنى عليه، فمن سوى بين قتال الصحابة الذين اقتتلوا بالجمل وصفين، وبين قتال الخوارج المارقين والحرورية المعتدين، كان قولهم من جنس أقوال أهل الجهل والظلم المبين. وأيضاً فالنبي ﷺ أمر بقتل الخوارج قبل أن يقاتلوا، وأما أهل البغي، فإن الله -تعالى- قال فيهم:

﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن

(١) صحيح البخاري رقم ٣٧٤٦ عن أبي بكرة رضي الله عنه.

فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾[1]. فلم يأمر بقتال الباغية ابتداءً، فالاقتتال ابتداءً ليس مأموراً بــه؛ ولكــن إذا اقتتلوا أمر بالإصلاح بينهم. ثم إن بغت الواحدة قوتلت. ولهذا قال من قال مــن الفقهاء: إن البغاة لا يبتدأون بقتالهم حتى يقاتلوا، وأمــا الخــوارج فقــد قــال النبي ﷺ: " أينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قــتلهم يــوم القيامة ".

كما أن الفقهاء تنازعوا في تكفير الخوارج، أما أهل البغي المجرد، فــلا يكفرون باتفاق أئمة الدين، فإن القرآن قد نص على إيمانهم وإخوتهم[2] مع وجود الاقتتال والبغي، والله أعلم [3].

ولا شك أن البغاة في الأصل ملتزمون بشرائع الإسلام، وإنمــا اقتتلــوا لشبه وتأويلات عرضت لهم، بينما قتال الخوارج ونحوهم قتال حتى يدخلوا في الشرائع الثابتة من النبي ﷺ [4]. فمن سوى بينهم يلزم عليه أن يسوي بين البغاة وبين المرتدين عن شرائع الإسلام. وهذا محذور شرعي [5].

---

(١) سورة الحجرات ٩.

(٢) قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ [الحجرات ١٠].

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٥/٥٤-٥٧. وينظر: ٢٨/٥٤٨-٥٤٩، وينظر: منهاج السنة ٤/٤١٨-٤٢٦، والصارم المسلول على شاتم الرسول، لابن تيمية ص١٨٢-١٨٣.

(٤) المصدر السابق ٢٨/٥٥١.

(٥) المصدر السابق ٤/٤٥١-٤٥٢.

وقد ذكر الكرماني -كما تقدم- أن قتال البغاة هو من القتال في سبيل الله[1]. وهذا ما قرره العلماء حيث استنبطوا ذلك من قوله ﷺ: " انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أُدخله الجنة، ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية، ولوددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أُحيا، ثم أقتل، ثم أحيا، ثم أُقتل "[2].

قال العلامة العيني -في بيانه الأحكام المستنبطة من هذا الحديث-: وفيه أن من خرج في قتال البغاة وفي إقامة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ونحو ذلك، يدخل في قوله: في سبيل الله. وإن كان ظاهره في قتال الكفار [3].

ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ: " ما من مكلوم[4] يُكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكَلْمهُ يَدْمى، اللون لون الدم، والريح ريح المسك " [5]. قال النووي: ظاهر قوله: "في سبيل الله" اختصاصه بمن وقع له ذلك في قتال الكفار، لكن يلتحق به من قُتل في حرب البغاة، وقطاع الطريق، وإقامة المعروف، لاشتراك الجميع في كونهم شهداء [6].

---

(١) الكواكب الدراري ١٥٧/١.

(٢) صحيح البخاري عن أبي هريرة رقم ٣٦ و٢٧٨٧ و٢٧٩٧ و٢٩٧٢ و٣١٢٣ و٧٢٢٦ و٧٢٢٧ و٧٤٥٧ و٧٤٦٣.

(٣) عمدة القاري ٢٣١/١.

(٤) أي مجروح.

(٥) بهذا اللفظ في البخاري رقم ٥٥٣٣ عن أبي هريرة ﷺ، وبنحوه عند مسلم عنه رقم ١٨٧٦.

(٦) شرح صحيح مسلم ٢٥/٧، ونقله الحافظ ابن حجر في الفتح ٦٦١/٩. وينظر: إكمال المعلم لعياض ٢٩٤/٦-٢٩٥.

فيتضح من ذلك فضل قتال البغاة، وأنه من أداء حقوق الله، فلا يجوز إضاعتها[1]. بل عده بعض العلماء من ضمن شعب الإيمان [2].

لكن ليس فضله نظير فضل قتال الكفار، قال الحافظ ابن حجر: إن الذي ورد في الترغيب في الجهاد خاص بقتال الكفار، بخلاف قتال البغاة، فإنه وإن كان مشروعاً، لكنه لا يصل الثواب فيه إلى ثواب من قاتل الكفار [3].

وقد جاء الشرع بالأمر بقتال البغاة، قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [4]، قال ابن عباس – رضي الله عنهما –: إن الله –سبحانه– أمر النبي ﷺ والمؤمنين إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين أن يدعوهم إلى حكم الله، ويُنصف بعضهم من بعض، فإن أجابوا حكم فيها بكتاب الله، حتى يُنصف المظلوم من الظالم، فمن أبى منهم أن يجيب فهو باغ، وحَقٌّ على إمام المؤمنين أن يجاهدهم ويقاتلهم حتى يفيئوا إلى أمر الله، ويقروا بحكم الله " [5].

---

(١) فتح الباري ٤/٤٨.

(٢) الفتح ١/٥٢-٥٣.

(٣) فتح الباري ٨/١٨٤.

(٤) سورة الحجرات ٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري ٢١/٣٥٨، والدر المنثور ٦/٩٠.

قال العلامة الكبير القرطبي -رحمه الله-: في هذه الآيــة دليــل علــى وجوب قتال الفئة الباغية المعلوم بغيها على الإمام أو على أحد من المسلمين [١].

ويكون قتال البغاة إلى أن يفيئوا إلى أمر الله، " فجعل الفيء إلى أمر الله غاية المقاتلة، أي يستمر قتال الطائفة الباغية إلى غاية رجوعها إلى أمــر الله. وأمر الله هو ما في الشريعة من العدل والكف عن الظلم حتى تقلع عن بغيها"[٢].

فإذا رجع البغاة إلى الحق يزول عنهم القتال، لأنهم إنما يقــاتلون علــى إقامتهم على قتال أهل العدل، فمتى كفوا عن القتال؛ ترك قتالهم [٣].

وأما ما ذكره الكرماني من أن البغاة ليسوا متبعين لسنة المــصطفى ﷺ في بغيهم، فهذا حق لاشك فيه، فإن النصوص عن النبي ﷺ ثبتت في بيــان أن المفارقين للجماعة والإمام ليسوا على سنته وهديه، قال حذيفة بن اليمــان ﷺ: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافــة أن يدركني. قلت يا رسول الله: إنا كنا في جاهلية وشر، فجاء الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: نعم. فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم وفيه دخن. قلت: ما دخنه؟ قال: " قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغيــر هــديي، تعرف منهم وتنكر " فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعــاة علــى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها " فقلت: يا رسول الله صفهم لنا؟. قال: " نعم، قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا " قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٣٧٦/١٩، وينظر: أحكام القرآن ١٧٠٥/٤ له، وأحكام القــرآن للكياالهراس ٤١٢/٤.

(٢) من كلام الشيخ ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير ٢٤٢/٢٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢٨١/٥.

ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم " فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: " فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك " (١).

وفي حديث العرباض بن سارية ﷺ وصية رسول الله ﷺ قال: " أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين.. " (٢) فجعل رسول الله ﷺ السمع والطاعة للولاة من سنته ﷺ. ومعنى ذلك أن الخارج على طاعة الأئمة ليس متبعاً لسنته ﷺ.

وقد كان الصحابة والتابعون على سنة النبي ﷺ في ذلك، قال الأوزاعي(٣): كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد ﷺ والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة واتباع السنة...(٤) وقال ثابت بن عجلان(٥): أدركت أنس بن

---

(١) متفق عليه من حديث حذيفة فأخرجه البخاري رقم ٧٠٨٤، ومسلم رقم ١٨٤٧.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٢٧/٤ بإسناد صحيح، والحاكم في المستدرك ٩٦/١، وصححه ووافقه الذهبي وابن ماجه في السنن ٤٣، وابن أبي عاصم في السنة ٣٣ و٤٨ و٥٦، والطبراني في الكبير ٦١٩، والآجري في الشريعة ٤٧.

(٣) هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد، عالم أهل الشام، الإمام أبو عمرو الأوزاعي. ولد في حياة بعض الصحابة، وبعضهم يقول ولد سنة ٨٨هـ، وتوفي سنة ١٥٧هـ. ينظر: السير ١٠٧/٧، والجرح والتعديل ١٨٤/١، ووفيات الأعيان ١٢٧/٣، والشذرات ٢٤١/١.

(٤) شرح أصول الاعتقاد للالكائي ٦٤/١.

(٥) هو ثابت بن عجلان الأنصاري السلمي، أبو عبد الله الشامي الحمصي، قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم والنسائي: ليس به بأس. ينظر: تهذيب الكمال ٣٦٣/٤، والكاشف للذهبي ١٧١/١، وتهذيب التهذيب ١٠/٢.

مالك.. وعد ثابت أحداً وعشرين إماماً مــن كبــار التــابعين كلهــم يــأمروني بالجماعة[1].

وإذا تقرر أن الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا على سنة النبــي ﷺ في ذلك، ينبغي أن نبين أمراً مهماً وهو ما حصل بين الصحابة من فتن، فالقول الحق أنهم " كلهم مجتهدون إما مصيبون وإما مخطئــون، وذنــوبهم مغفــورة لهم"[2].

وأما مسألة عدم كفر البغاة[3] لتأويلهم التي قررها الكرماني -رحمه الله- فهذا مما تدل عليه النصوص الشرعية، كقولــه تعــالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ ﴾ ثــم قــال: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾. ففي هذه الآية " دليل على أن البغي لا يزيل اسم الإيمان، لأن الله -تعالى- سماهم إخوة مؤمنين مع كونهم باغين، قال علي بن أبي طالب -حــين سأل عن قتال أهل البغي من أهل الجمل وصفين- أمشركون هم؟ قال: لا، مــن الشرك فروا، فقيل: أمنافقون؟ قال: لا، لأن المنافقين لا يذكرون الله إلا قلــيلاً، قيل له: فما حالهم؟ قال: إخواننا بغوا علينا "[4].

---

(١) شرح أصول الاعتقاد ١/١٣٢-١٣٣.

(٢) من مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٥/٥٤.

(٣) للمسألة تعلق من بعض الأوجه بالحكم على الخوارج. وسيتم التفصيل فيها في المبحث الخاص بالحكم على الخوارج.

(٤) من تفسير القرطبي ١٩/٣٨٥. وينظر: تفسير البغوي ٧/٣٤١، ومصنف ابن أبي شيبة ١٥/٢٥٦، وسنن البيهقي الكبرى ٨/١٧٣، والفصل ٣/١٣١ و٤/١٢٥، وأحكام القرآن للشافعي ٢٩٠.

وقال عمار بن ياسر -لما سمع رجلاً يقول: كفر والله أهل الشام-: لا تقل ذلك، فقبلتنا واحدة ونبينا واحد، ولكنهم قوم مفتونون، فحق علينا قتالهم حتى يرجعوا إلى الحق. وقال: لا تقولوا: كفر أهل الشام، قولوا: فسقوا، قولوا: ظلموا[1].

والنبي ﷺ قال: "ويح عمار تقتله الفئة الباغية"[2]. وقد ثبت أن الذي قتله عسكر معاوية ﷺ[3].

* قتله منهم أبو الغادية بن يسار بن سبع السلمي، شهد بيعة الرضوان، فهو ممن شهد الله بأنه علم ما في قلبه، وأنزل السكينة عليه ورضي عنه، فأبو الغادية متأول مجتهد مخطئ فيه، باغٍ عليه، مأجور أجراً واحداً[4]. ففئة معاوية وأصحابه وإن كانت هي الباغية، لكنه بغي لا فسق فيه ولا وزر ولا إثم[5].

---

(١) منهاج السنة، لابن تيمية ٢٤٦/٥، وتعظيم قدر الصلاة، للمروزي ٥٤٣/٢.

(٢) متفق عليه من حديث ابن عباس، فأخرجه البخاري رقم ٤٤٧ و٢٨١٢، ومسلم رقم ٢٩١٦.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٥٨/٣٥، والبداية والنهاية ٥٢٦/١٠، والشفا لعياض ٥٣٨، وتاريخ الطبري ٣٩/٥، والكامل في التاريخ، لابن الأثير ٣٨١/٢، والمنتظم، لابن الجوزي ١٤٨/٥.

(٤) من الفصل، لابن حزم ٢٤٢/٤.

(٥) ينظر: تطهير الجنان واللسان عن الخطور والتفوه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان، للهيتمي ص٤٢.

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: وقد ثبت أن من قاتل علياً كانوا بغاة، وهؤلاء متفقون على أنه لا يذم واحد من هؤلاء بل يقولون: اجتهدوا فأخطئوا [1].

(1) الفتح ٦٧/١٣. وينظر: ٦١٩/٦، لكن أئمة أهل السنة يقررون أن الحق مع علي ﷺ في نزاعاته مع أصحاب الجمل وصفين، والنصوص تؤيد ذلك، فقد قال ﷺ عن الخوارج: أنهم يخرجون على حين فرقة من المسلمين، ويقتلهم أولى الطائفتين بالحق، وبلفظ: أدنى، وبلفظ: أقرب. كما في صحيح مسلم رقم ١٠٦٥، ولاشك أن الذي قتل الخوارج هو علي بن أبي طالب ﷺ، فهذا يدل على أن أولى وأقرب الطائفتين إلى الحق هم طائفة علي ﷺ. وينظر: شرح الطحاوية ص٧٢٣، وعمدة القاري ٢١٢/١، والصواعق المحرقة ص٣٢٦.

المبحث الثاني

نشأة الخوارج وسماتهم وألقابهم

المطلب الأول: نشـــأة الخوارج.

تكلم الكرماني عن نشأة الخوارج، وبيّن أن من قتل الخليفـــة عثمـــان بـــن عفان ﷺ فهو من الخوارج [(١)]. وبيّن أن أول اجتماع الخوارج بقريـــة حـــروراء بقرب الكوفة [(٢)].

قال: خرج منها نجدة[(٣)] وأصحابه على علي ﷺ وخالفوه فـــي مقـــالات علمية وعصوه وحاربوه [(٤)]. كما بيّن –رحمه الله– في شـــرحه حـــديث قـــرن الشيطان[(٥)] أن خروج الخوارج وغيرها من الفتن من أهل نجد والعراق كانـــت من المشرق [(٦)].

---

(١) الكواكب الدراري ٧٧/٥.

(٢) المصدر السابق ١٩٣/٣.

(٣) هو نجدة بن عامر الحروري الحنفي رأس فرقة النجدات من الخوارج، كان أول أمره مع نافع ابن الأزرق زعيم الأزارقة ثم فارقه، قتله أصحابه، وقيل جند أمير المـــؤمنين عبد الله بن الزبير –رضي الله عنهما– سنة ٦٩هـــ. ينظر: الشذرات ٧٦/١، والأعلام ٣٢٤/٨ والملل والنحل ص١٢٢، ومقالات الإسلاميين ١٧٤/١.

(٤) الكواكب الدراري ٥١/٢٤.

(٥) متفق عليه من حديث ابن عمر، فأخرجه البخاري رقم ٨٦٥، ومسلم رقم ٤٤٢.

(٦) الكواكب الدراري ١٦٨/٢٤.

كما أورد –رحمه الله– قصة قتل الخوارج لعلي بن أبي طالب (١).

المشهور أن الخوارج نشأوا كفرقة مجتمعة لها شوكة وقوة وآراء خاصة بها بعد قصة التحكيم بين علي ﷺ ومعاوية ﷺ بعد معركة صفين، في أواخر سنة ٣٧هـ، وإن أردنا أن نؤرخ خروجهم بشكل أدق، فبعد يوم الأربعاء ١٣ صفر (٢).

أما مسألة أن من قتل عثمان بن عفان ﷺ هو من الخوارج، فلا يعني أن الخوارج –كفرقة– ظهروا قبل التحكيم، وإن كان قال به بعض العلماء كالقاضي ابن أبي العز(٣) شارح الطحاوية حيث يقول: فالخوارج والشيعة حدثوا في الفتنة

---

(١) المصدر السابق ١١٠/٢. وينظر في قصة مقتله ﷺ: الصواعق المحرقة ٣٨٩/٢، وفضائل الصحابة، لأحمد ٥٦٠/٢، وأسد الغابة، لابن الأثير ٨٣/١، وتاريخ ابن عساكر ٥٥٥/٤، والبداية والنهاية ١٢٦/١٠، وذخائر العقبى، للطبري ١١٢، والاستيعاب، لابن عبد البر ١١٢٥/٣.

(٢) وذلك ورد في نص المصالحة والتحكيم الذي حصل بين علي ومعاوية. ولما قرأوا ذلك النص الأشعث بن قيس على ملأ من بني تميم قالوا: أتحكمون في دين الله الرجال ؟! لا الحكم إلا لله، ثم خرجوا على علي. من البداية والنهاية ٥٥٦/١٠ و٥٦٠. وينظر: تاريخ الطبري ٣٦/٣، والمنتظم ١٢٣/٥، والكامل، لابن الأثير ٣٩٣/٢، ومنهاج السنة ٥٣٠/٨، والجواب الصحيح، لابن تيمية ١١٤/٦، ومن كتب الفرق: التبصير في الدين ٢٦-٢٧، وذكر مذاهب الفرق، لليافعي ٢٣، والاعتقادات، للرازي ٥٢، والفرق بين الفرق ٧٣.

(٣) هو علي بن علي بن محمد بن شرف الدين أبي البركات، الشيخ العلامة صدر الدين أبو الحسن الدمشقي الصالحي الحنفي، المعروف بابن أبي العز، ولد سنة ٧٣١هـ، وتوفي سنة ٧٩٢هـ. ينظر: وإنباء الغمر ٩٥/٢ و٥٠/٣، والشذرات ٣٢٦/٦، وهدية العارفين ٧٢٦/١.

الأولى [1]. ويصف العلامة ابن كثير –رحمه الله– من أخذوا مال بيت المال من الثوار الذين خرجوا على عثمان بالخوارج [2]، فكل الحوادث والنزاعات والاختلافات التي حصلت في عهد أبي بكر وعمر وعثمان –رضي الله عنهم– لم ينتج عنها افتراق ولا فرق، وكان كل نزاع ينتهي إما بالإجماع أو الأخذ بقول الأغلب، أو العمل بما عليه الإمام أو الأكابر، أو كل يذهب إلى ما أدى إليه اجتهاده، ويعذر كل فريق من المختلفين الآخر، ولم يصل الأمر إلى الافتراق ولا الخروج على جماعة المسلمين وأئمتهم.

وحتى أولئك الذين قدموا المدينة ناقمين على عثمان ﷺ، كانوا أول أمرهم لم يظهروا المنازعة ولا الفرقة، ولم يطالبوا لأنفسهم ولا لأحد بعينه بالإمامة، إنما كانوا يطالبون بأن يخلع الإمام نفسه، أو يخلعه أهل الحل والعقد، ويختار المسلمون لهم إماماً يرضونه، وكانوا يزعمون أنهم إنما يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

ولما قتل عثمان ﷺ وحصلت الفتنة، وصارت وقعة الجمل وصفين؛ برزت من خلال ذلك أول فرقة عن جماعة المسلمين وإمامهم، وكانت بظهور الخوارج والشيعة في عام ٣٧هـ وما بعدها [3].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهاتان الطائفتان –الخوارج والشيعة– حدثوا بعد مقتل عثمان، وكان المسلمون في خلافة أبي بكر وعمر وصدراً من خلافة عثمان... متفقين لا تنازع بينهم، ثم حدث في أواخر خلافة عثمان أمور

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص٧٩٩.

(٢) البداية والنهاية ٣١٦/١٠.

(٣) الخوارج د/ ناصر العقل ص٣١-٣٢.

أوجبت نوعاً من التفرق، وقام قوم من أهل الفتنة والظلم، فقتلوا عثمان، فتفرق المسلمون بعد مقتل عثمان، ولما اقتتل المسلمون بصفين واتفقوا على تحكيم حكمين، خرجت الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وفارقوه وفارقوا جماعة المسلمين إلى مكان يقال له حروراء [١].

وأما مسألة أن ظهور الخوارج يكون من جهة المشرق، فإن النصوص قررت ذلك ومنها:

- قال سهل بن حنيف ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول -وأهوى بيده قبل العراق-: يخرج منه قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز... " [٢] قال الحافظ في شرحه لفظ: -وأهوى بيده-: أي من جهته... وفي رواية نحو المشرق [٣].

- وقال أبو سعيد الخدري ﷺ: قال رسول الله ﷺ: " يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز.. " [٤].

- وقال سهل بن حنيف ﷺ: قال رسول الله ﷺ: " يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤوسهم "[٥]. وغيرها[٦].

---

(١) مجموع الفتاوى ١٣/٣٢.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٩٣٤، وصحيح مسلم رقم ١٠٦٨ (١٥٩).

(٣) الفتح ١٢/٣٠٢.

(٤) صحيح البخاري رقم ٧٥٦٢.

(٥) صحيح مسلم رقم ١٠٦٨ (١٦٠). وسيأتي التعليق على تحليق الخوارج لرؤوسهم.

(٦) ينظر مثلاً: صحيح البخاري برقم ٣٣٠٧ و٢٩٠٥، ومسلم رقم ٥٢، والفتح ٦/٣٥٢ و٥٣١ و١٢/٣٠٢ و١٣/٤٦. وينبغي التعليق هنا على أن بعض الناس قد يفهم من حديث نجد قرن الشيطان أن المقصود به نجد اليمامة، وهذا غير صحيح، فالنبي ﷺ إنما ذم نجد العراق الواقعة من جهة المشرق من المدينة موضع الكوفة والبصرة، وهي

أما الأمر بقتال الخوارج فهو مما دلت عليه السنة، فقد استفاضت النصوص عن النبي ﷺ في ذم الخوارج والأمر بقتالهم فمنها، قوله ﷺ: " لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد " [1].

وهو عند مسلم بلفظ: " ثمود " [2] وقوله ﷺ: " فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة " [3]. قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ " [4].

وبهذه النصوص يستدل من يرى جواز قتلهم ابتداءً وإن لم يبدؤوا بحرب، وهذا إذا أظهروا بدعتهم، وكذلك استدل به على جواز قتل المقدور عليه منهم [5].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فأما قتل الواحد المقدور عليه من الخوارج.. فهذا فيه قولان للفقهاء، هما روايتان عن الإمام أحمد، والصحيح أنه يجوز قتل الواحد منهم [6].

=مطلع قرن الشيطان وموضع الفتن الكبار والزلازل العظام ومبدأ الابتداع. قال العلامة الخطابي: نجد من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهلها، والفتنة تبدو من الشرق، وكذا قال العيني، والحافظ ابن حجر والقسطلاني وغيرهم. ينظر: أعلام الحديث للخطابي ٢٣٣٠/٤، وفتح الباري ٤٧/١٣، وعمدة القاري ٣٥٣/١١، وإرشاد الساري للقسطلاني ١٨١/١٠.

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري، فأخرجه البخاري رقم ٣٣٤٤، ومسلم رقم ١٠٦٤ (١٤٣).

(٢) صحيح مسلم ١٠٦٤ (١٤٤ و١٤٥).

(٣) صحيح مسلم عن علي رقم ١٠٦٦ (١٥٤).

(٤) المصدر السابق رقم ١٠٦٦ (١٥٥).

(٥) الخوارج، دراسة ونقد لمذهبهم، لناصر السعوي ص١٩٩.

(٦) مجموع الفتاوى ٤٩٩/٢٨.

جريحهم، لأمر النبي ﷺ بقتلهم، ووعده بالثواب لمن قتلهم "[1].

وقد اتفق الصحابة -رضي الله عليهم- ومن بعدهم على وجوب قتال الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبغي متى خرجوا على الإمام وخالفوا رأي الجماعة وشقوا العصا، فيجب قتالهم بعد إنذارهم والإعذار إليهم[2].

المطلب الثاني: سمات الخوارج.

ذكر الكرماني جملة من سمات الخوارج[3] ومنها:

١- التحليق أو التسبيد.

وفسر التحليق بأنه إزالة الشعر، والتسبيد استئصال الشعر[4].

وكانت طريقة الخوارج حلق جميع رؤوسهم[5]. وكانت هذه سيما أولهم[6].

---

(١) من المغني، لابن قدامة ٢٤٢/١٢.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية ٥١٢/٢٨، والنبوات له ١٢٩، والخوارج دراسة ونقد للسعوي ص٢٠٠.

(٣) بعض السمات تتداخل مع بعض الألقاب، فمثلاً مروقهم من الدين والطاعة يعد سمة لهم،ويعد لقباً.

(٤) الكواكب الدراري ٢٤٨/٢٥، وجاء عند أبي يعلى في مسنده بلفظ التسبيت. رقم ١١٩٣ بإسناد صحيح. وقد فسر أبو داود التسبيد باستئصال الشعر كما في السنن رقم ٤٧٦٦. وينظر: النهاية، لابن الأثير ٣٣٠/٢، والفائق ١٤٨/٢. ويقال: ترك الشعر بلا غسل ولا دهن، الفائق ١٥٢/٢. وينظر: اللسان ٢٤١/٢ و١٨٥/٤-١٨٦، والعين ٧٨٠/٢ و٧٨٣، والصحاح ٢٥٠/١ و٤٨٣/٢، ومجمل اللغة ١-٤٨٢/٢-٤٨٣.

(٥) ينظر: الفتح ٦٨/٨-٦٩ و٢٩٥/١٢.

(٦) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٤٩٧/٢٨.

قال القرطبي[1] - مبيناً غرضهم من هذا الفعل-: جعلوا ذلك علامة لهم على رفضهم زينة الدنيا، وشعاراً ليُعرفوا به، كما يفعل البعض من رهبان النصارى.. وهذا كله منهم جهل بما يُزهد فيه وما لا يُزهد، وابتداع منهم في دين الله -تعالى- شيئاً كان النبي ﷺ والخلفاء الراشدون وأتباعهم على خلافه، فلم يُرو عن واحد منهم أنهم اتسموا بذلك، ولا حلقوا رؤوسهم في غير إحلال ولا حاجة [2].

وقد يستدل بعض الناس بذلك على كراهة الحلق، وبما صح عن عمر في قصة ضربه لصبيغ[3] وفيها قوله: لو وجدتك محلوقاً لضربت الذي فيه عيناك. ولأجل ذلك يكره بعض الفقهاء الحلق [4].

---

(١) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر، الشيخ العلامة أبو العباس الأنصاري القرطبي، المعروف بابن المزين. ولد سنة ٥٧٨هـ، وتوفي سنة ٦٥٦هـ. ينظر: نفح الطيب للمقري ٥/٢، وحسن المحاضرة ٢٦٠/١، والشذرات ٢٧٣/٥، ومعجم المؤلفين ٢١٤/١-٢١٥.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ١٢٢/٣.

(٣) هو صبيغ بن شريك بن المنذر بن قشع بن عسل الحنظلي التميمي، ويقال: صبيغ بن عسل نسبة إلى جده، كان يتكلم في المتشابه، فضربه عمر وكشف رأسه فوجده ذا ضفيرتين، فقال: لو وجدتك محلوقاً لضربت الذي فيه عيناك. ثم كتب إلى أبي موسى الأشعري ألاّ يجالسه أحد من المسلمين. ينظر: الاستقامة ٢٥٨/١، والشريعة للآجري ٧٣، والاصابة لابن حجر ١٩٢/٢، وتاريخ ابن عساكر ٣٨٥/٦، وسنن الدارمي ٢٥٤/١، والبدع والنهي عنها، لابن وضاح رقم ١٥٩ و١٦١، وشرح أصول الاعتقاد ١١٣٦.

(٤) ينظر: المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف ٢٥٨/١-٢٥٩، ونيل الأوطار ١٥٥/١، والمغني ١٢٢/١.

والذي يظهر أنه " لا دلالة فيه، وإنما هو علامة لهم، والعلامة قد تكون بحرام، وقد تكون بمباح، كما قال ﷺ: " آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة " [1]، ومعلوم أن هذا ليس بحرام.. وقد ثبت أن رسول الله ﷺ رأى صبياً قد حلق بعض رأسه فقال: " احلقوه كله أو اتركوه كله " [2] وهذا صريح في إباحة حلق الرأس لا يحتمل تأويلاً"[3].

لكن الذي يحذر منه العلماء اتخاذ هذا المسلك ديناً في غير النسك، وجعله شعاراً وعلامة على أهل الدين والنسك، حتى إن من لم يفعل ذلك يعد من المبتدعة، منقوصاً خارجاً عن الطريقة المفضلة عندهم، وهذا ضلال عن طريق الله وسبيله باتفاق المسلمين، واتخاذ ذلك ديناً وشعاراً لأهل الدين من أسباب تبديل الدين، بل جعله علامة على المروق من الدين أقرب، فإن الذي يكرهه -وإن فعله صاحبه عادة لا عبادة- يحتج بأنه من سيماء الخوارج المارقين الذين جاءت الأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ بذمهم من غير وجه.

ولا ريب أن كثيراً من النساك والعباد والزهاد قد يكون فيه شعبة من الخوارج، وإن كان مخالفاً لهم في شعب أخرى، فلزوم زي معين من اللباس سواء كان مباحاً أو كان مما يقال: إنه مكروه، بحيث يجعل ذلك ديناً ومستحباً

---

(١) صحيح مسلم عن علي رقم ١٠٦٦ (١٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن رقم ٤١٩٥ عن ابن عمر بإسناد صحيح، كما قاله العلامة الألباني في صحيح أبي داود رقم ٣٥٣٥.

(٣) من شرح صحيح مسلم، للنووي ١٧٦/٤. وينظر: شرح السيوطي على النسائي ١٢٠/٧-١٢٢، وعون المعبود ١٦٦/١١.

وشعاراً لأهل الدين؛ هو من البدع أيضاً، فكما أنه لا حرام إلا ما حرمه الله، فلا دين إلا ما شرعه الله (١).

ومن السمات التي ذكرها الكرماني للخوارج: **النفاق.**

بيّن -رحمه الله- وجه دخول بعض الخوارج في النفاق، بأنهم حين جاهروا وخرجوا على الجماعة؛ فهم معتقدون خلاف ما قالوه، حين دخلوا في بيعة الأئمة (٢).

يظهر أن وصف الخوارج بالنفاق المعهود وهو إظهار ما لا يعتقد ليس بصحيح، فقد اشتهر الخوارج بالصدق والبراءة من الكذب، فهم " ليسوا ممن يتعمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتى يقال: إن حديثهم من أصح الحديث " (٣). وهم -كما قال ابن تيمية- أفضل من الرافضة، وأصح منهم عقلاً وقصداً، والرافضة أكذب وأفسد ديناً (٤). فبدعة الخروج ليست عن زندقة وإلحاد، بل كانت عن جهل وضلال عن معرفة معاني الكتاب (٥).

وقد ذكر الكرماني أن الخوارج يدعون إلى بدعهم وضلالهم (٦). وهذه السمة ليست من صفة المنافقين " وقد عرف الخوارج بالإخلاص الشديد لعقيدتهم

---

(١) الاستقامة، لابن تيمية ٢٥٩٦/١-٢٥٧ و٢٦٠. وينظر: أحكام أهل الذمة، لابن القيم ٧٥٠/٢.

(٢) الكواكب الدراري ١٨٠/٢٤.

(٣) منهاج السنة، لابن تيمية ١٥/١.

(٤) المصدر السابق ١٦٤/١.

(٥) المصدر السابق ١٥/١، ومجموع الفتاوى ٤٨٣/٢٨.

(٦) الكواكب الدراري ١٦١/٢٤ و١٦٢.

والشجاعة في حروبهم " [1]. فقد كانوا أهل جرأة وشجاعة وقتال، ولذا " كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتكفيراً لها " [2].

ومما يدل على عدم كون الخوارج منافقين أن علياً سُئل عنهم: أمنافقون؟ فقال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً [3]. ويروى أن ابن عباس قال -حينما سُئل عن الخوارج هل هم منافقون؟-: والله ما سيماهم بسيماء المنافقين، إن بين أعينهم لأثر السجود. وهم يتأولون القرآن [4].

ومن السمات العامة للخوارج **غلوهم في بعض العقائد**، فقد ذكر الكرماني ذلك، وبيّن وسطية أهل السنة بينهم وبين فرق أخرى -وقد سبق بيان ذلك في التمهيد في سياق الكلام عن مجمل عقيدة الكرماني- [5].

ولا شك أن الخوارج كانوا أهل طاعة وعبادة، وعندهم خوف وتحرز من الوقوع في أي معصية، ولا أدل على كثرة أعمالهم وطاعاتهم من قوله ﷺ: " يقرؤون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء " [6]. لكنهم تجاوزوا حد الاعتدال إلى درجة الغلو والتشدد [7]، ولما كان

---

(١) من كلام د/ عامر النجار في كتاب "الخوارج عقيدة وفكراً وفلسفة" ص٥٥.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ٢١٧/٧.

(٣) البداية والنهاية ٥٩١/١٠، وتاريخ الطبري ٩٢/٥.

(٤) شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ٣١٠/٢، ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين - الخوارج والشيعة- د/ أحمد محمد جلي ص٤٣.

(٥) ينظر ص: ٢١.

(٦) صحيح مسلم ١٠٦٦ (١٥٦) عن علي.

(٧) ينظر: الخوارج، للسعوي ص١٨٢-١٨٣.

هذا العمل من الخوارج على غير الوجه المشروع أفضى بهم إلى المروق من الدين [1].

فالخوارج غلوا وتشددوا في الدين والأحكام والبراءة وشدة الموقف من المخالفين، واستلزم ذلك بدعهم في التكفير والخروج والقتال [2].

المطلب الثالث: ألقاب الخوارج.

ذكر الكرماني جملة من ألقاب الخوارج ومنها:

١- الخوارج.

وهو اللقب الذي يعتمده لهم في كتابه، وهذا الاسم، " أشهر أسمائهم وأكثرها استعمالاً، وقد ورد على ألسنة كتّاب المقالات والتاريخ، وتكاد بقية أسمائهم الأخرى بالنسبة إلى هذا الاسم تختفي، وهو الاسم الذي يشمل جميع فرقهم " [3].

وقد سموا بذلك لأن النبي ﷺ وصفهم بأنهم " يخرجون على حين فرقة من المسلمين " [4]، وثبت عنه ﷺ بلفظ: "يكون في أمتي فرقتان فيخرج من بينهما مارقة.."[5] وبلفظ: "سيخرج في آخر الزمان.."[6] وبلفظ: "يخرج قوم من

---

(١) ينظر: الاستقامة ٢٥٨/١، ومجموع الفتاوى ٤٠٤/٢٨.

(٢) الخوارج د/ ناصر العقل ص١٨.

(٣) من كلام د/ غالب عواجي في كتابه الخوارج ص٢٥.

(٤) صحيح مسلم رقم ١٠٦٤ (١٤٨) عن أبي سعيد ﷺ.

(٥) المصدر السابق رقم ١٠٦٥ (١٥١) عن أبي سعيد ﷺ.

(٦) المصدر السابق رقم ١٠٦٦ (١٥٤) عن علي ﷺ.

أمتي"[1]. فهم "يخرجون على أئمة المسلمين وعلى جماعتهم بالاعتقاد والسيف، وهذا وصف عام لكل من سلك سبيلهم إلى يوم القيامة" [2].

وقد جاء هذا اللقب في كلام النبي ﷺ فقال: " الخـوارج كـلاب أهـل النار"[3]. وسبق بيان صحة وثبوت بعض الأحاديث الواردة في الخوارج [4].

٢- المارقــة.

ذكره الكرماني وفسره بالمروق[5] من الـدين والمـروق مـن طاعـة الأئمة[6]. فهو نعت الذين لا يدينون للأئمة ويخرجون عليهم[7]. أو أنهم يمرقون من الإسلام[8]. قال: فإن قلت: المراد من يمرقون من الدين: من الإيمان، لأنـه

---

(١) المصدر السابق رقم ١٠٦٦ (١٥٦) عن علي ﷺ.

(٢) من الخوارج د/ ناصر العقل ص٢٩.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٥/٤، وابن ماجه في السنن ١٧٣، وابن أبي عاصـم فـي السنة ٩٣٦، عن ابن أبي أوفى، ومن حديث سعيد بن جمهان أحمد ٣٨٢/٤، والطيالسي في مسنده ٨٢٣، وابن أبي عاصم ٩٣٧، ومن حديث أبي أمامة أحمـد ٢٥٠/٥ و٢٥٣ و٢٦٩، والحديث صحيح. وقد ذكر العلماء أن العلة في تشبيههم بالكلاب أنهم يتعاوون في النار عواء الكلاب، أو أنهم أخس أهلها وأحقرها كما أن الكلاب أخـس الحيوانـات وأحقرها. ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي ٥٢٨/١ و٥٢٩/٣.

(٤) ينظر ص: ٢-٣.

(٥) المروق: هو الخروج عند أهل اللغة. ينظر: القاموس ص١١٩٢، والنهايـة ٦٧٨/٤، وغريب الحديث، لابن سلام ١٠٠/٣، والفتح ٣٠٢/١٢.

(٦) الكواكب الدراري ١٧٣/١.

(٧) الكواكب الدراري ٦/١٤-٧، ١٧٦/١٦ و٣١/٢٢.

(٨) المصدر السابق ٢٤٨/٢٥.

ورد في رواية أخرى: يمرقون من الإسلام. قلت: الخوارج غير خارجين من الدين بالاتفاق، فيحمل الإسلام على الاستسلام الذي هو الطاعة [١].

هذا اللقب من أشهر ألقاب الخوارج، وقد فُسِّر -كما في الحديث- بالخروج من الدين، والخوارج "بإجماع الأمة مارقون خارجون من دين الله لا اختلاف بين الأمة في ذلك" [٢].

وقد اختلف العلماء والأئمة في تفسير لفظ المروق الوارد في الحديث، هل هو ترك الطاعة؟ أم الخروج من الإسلام؟ كما حكى القولين الكرماني.

والمسألة لها تعلق بالحكم على الخوارج، حيث من يفسر المروق بترك الدين، يحتج به لتكفير الخوارج، ومن يفسره بالطاعة لا يكون حجة له [٣].

قال الحافظ ابن حجر: في رواية سعيد بن مسروق[٤]: "من الإسلام"، وفيه رد على من أول الدين هنا بالطاعة، وقال: إنهم يخرجون من طاعة الإمام كما يخرج السهم من الرمية. وهذه صفة الخوارج الذين كانوا لا يطيعون الخلفاء. والذي يظهر أن المراد بالدين: الإسلام كما

---

(١) الكواكب الدراري ١/١٧٣، ونقله العيني في العمدة دون إشارة ١/٢٥٦. وينظر: ١٥/٢٣١ و١٨/٩.

(٢) من كلام الملطي في التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص٥١.

(٣) فتح الباري ٦/٦٢٧.

(٤) هو سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري الكوفي. وثقة أبو حاتم، وابن معين، والنسائي، والعجلي، وغيرهم. توفي سنة ١٢٨هـ. ينظر: تهذيب الكمال ١١/٦٠-٦١، وتهذيب التهذيب ٤/٨٢، والشذرات.

صرته الرواية الأخرى، وخرج الكلام مخرج الزجر، وأنهم بفعلهم ذلك يخرجون من الإسلام الكامل[1].

وممن يفسره بالإسلام: القاضي عياض [2].

ويفسر شيخ الإسلام ابن تيمية خروجهم من الإسلام بقوله: خروجهم باستحلالهم دماء المسلمين وأموالهم، فإنه قد ثبت في الصحيح أنه ﷺ قال: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.. " [3] وهم بسطوا في المسلمين أيديهم وألسنتهم فخرجوا منه [4].

بينما يرى الخطابي وغيره أن المروق هو من الطاعة [5].

وليس من مانع –في وجهة نظري، " كما قال الكرماني –من تفسير المروق بأنه من الإسلام وبترك الطاعة، فهم خرجوا عن حدود الإسلام وكماله، ومن هذه الحدود: طاعة الأئمة، ولم يتعلقوا منها بشيء [6]. ومنها: الجماعة وهم فارقوا الجماعة[7] بفعلهم، والله أعلم.

---

(١) فتح الباري ٦٩/٨. وينظر: ٢٨٨/١٢ و٢٩٤ و٢٩٩-٣٠٠، وشرح النووي، لمسلم ١٥٩/٧ و١٦٦.

(٢) إكمال المعلم ٦٠٩/٣.

(٣) متفق عليه فأخرجه البخاري رقم ١٠ عن ابن عمرو، ورقم ١١ عن أبي موسى، ومسلم رقم ٤٠ و٤١ عن جابر و٤٢.

(٤) النبوات ص١٤١.

(٥) أعلام الحديث ١٧٧٦/٣. وينظر: شرح السيوطي على النسائي ١١٨/٧، وتحفة الأحوذي ٣٥٤/٦.

(٦) حاشية السندي على النسائي ٨٨/٥.

(٧) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٥٧/٢٨ و٤٠٤، والسياسة الشرعية ١٥٩.

٣- ومن الألقاب التي ذكرها الكرماني: **الحرورية**، وتقدم أن هذا اللقب أطلق عليهم لما خرجوا عن جيش علي وانحازوا إلى هذا المكان. وهو موضع قريب من الكوفة، يسمى حروراء [١].

وهذا اللقب جاء في كلام الصحابة، فقد سُئل أبو سعيد الخدري عن الحرورية، وهل سمع رسول الله ﷺ يذكرها؟ فقال: لا أدري من الحرورية، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: " يخرج في هذه الأمة -ولم يقل منها- قوم تحقرون صلاتكم..." ثم ذكر حديث صفة الخوارج [٢].

ويذكر المبرد[٣] أن علياً بعد ذهابه للخوارج ومناظرته لهم، رجع معه بعضهم، فقال لهم: ما نسميكم؟ ثم قال: أنتم الحرورية لاجتماعكم بحروراء [٤].

وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: ليس الحرورية بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى، وهم يضلون [٥].

---

(١) ينظر: مقالات الإسلاميين ٢٠٧/١، والفرق بين الفرق ٧٥، والفتح ٢٣٤/١٢، وشرح النووي، لمسلم ٧٤/٤، والبداية والنهاية ٥٦٢/١٠، والتبصير في الدين ٢٧.

(٢) صحيح مسلم ١٠٦٤ (١٤٧).

(٣) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري، إمام النحو أبو العباس الشهير بالمبرد، صاحب الكامل، يقال إن المازني أعجبه جوابه فقال: قم فأنت المبرّد، أي: المثبت للحق، ثم غلب عليه. توفي سنة ٢٨٦هـ. ينظر: السير ٥٧٦/١٣، وتاريخ بغداد ٣٨٠/٣، ووفيات الأعيان ٣١٣/٤، والشذرات ١٩٠/٢.

(٤) الكامل ١٠٩٩/٣-١١٠١.

(٥) التنبيه والرد للملطي ص١٨٤.

وقد أثبت بعض شعراء الخوارج هذا اللقب وتمدحوا به، قال أحدهم لامرأته -حين أرادت أن تنفر معه-:

إن الحرورية الحرى إذا ركبوا   لا يستطيع لهم أمثالك الطلب[1]

ومن الألقاب الأخرى للخوارج:

المحكمة وهو من أوائل أسمائهم، أطلق عليهم لقولهم: لا حكم إلا لله [2].

ومنهم **الشراة**: لأنهم زعموا أنهم يشرون أنفسهم ابتغاء مرضاة الله في قتالهم المسلمين، وقد أطلق على فئات من الخوارج الأولية، ولا يزال الخوارج المعاصرون (الأباضية) يرون هذا الوصف يمكن تحقيقه إذا توافرت شروطه، ويعدونه مسلكاً من مسالك الدين [3].

ومنهم **أهل النهروان**، سموا به لأنهم بعد مفارقتهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، خرجوا عليه معلنين الحرب

(١) شعر الخوارج، جمع وتحقيق إحسان عباس ص٢٣١.

(٢) ينظر: المقالات ٢١٧/١، والتبصير في الدين ٢٦، والملل والنحل ١١٦، واعتقادات فرق المسلمين ٥٢.

(٣) الخوارج د/ ناصر العقل ص٢٩، وأحال -حفظه الله- إلى مجموعة من كتبهم ومنها: الجامع الصغير لأطفيش ١١٠/١ و١١١، ومقدمة أجوبة ابن فرحون ١٠-١٢، والدليل والبرهان، للوارجلاني ١٥٣/٣. وينظر من كتب المقالات والفرق: مقالات الإسلاميين ٢٠٧/١، والتنبيه والرد ٤٧، والفرق بين الفرق ٧٩-٨٠.

ضـد المـسلمين، فقـاتلهم علـي ﷺ بمكـان يقـال لـه النهـروان. فـأطلق عليهم أهل النهروان[1].

ولهم أسماء أخرى غير ذلك[2].

---

(١) فتاوى ابن تيمية ٧/٤٨١.

(٢) منها كما ذكرها د/ ناصر العقل في كتاب الخوارج ص٣٠: المكفرة لأنهـم يكفـرون بالكبائر، ويكفرون من خالفهم من المسلمين، وهذا وصف لكل من نهج هذا النهج فـي كل زمان. والسبئية: لأن منشأهم من الفتنة التي أوقدها ابن سبأ اليهودي، وهذا وصـف لأصول الخوارج الأولين ورؤوسهم. والناصبة: لأنهم ناصبوا علياً ﷺ وآلـه العـداء، وصرحوا ببغضهم.

المبحث الثالث

بعض عقائد الخوارج، وبعض بدعهم الفقهيـــة

المطلب الأول: بعض عقائد الخوارج.

ذكر الكرماني في كتابه جملاً من عقائد الخوارج، ومنها: حكـــم مرتكـــب الكبيرة عندهم، وأنها موجبة للكفر(١)، وما يلحق ذلك من تخليد صاحب الكبيرة فـــي النار (٢).

وبما أن مذهب الخوارج يقوم في أساسه -كما تقدم- على التكفير والخروج على الأئمة، فيحسن أن نتكلم بإيجاز عن هذين البدعتين، ثم نتكلم عن رأيهـــم فـــي مرتكب الكبيرة وتخليد العصاة في النار.

١- بدعة الخوارج في الإمامة.

لاشك أن الإمامة منصب عظيم، لابد من إقامته، فإن نظام الدين لا يحصل إلا بإمام مطاع، ولولاه لوقع التغلب، ولكثر الهرج، وعمت الفتن، وتعطل أمر الدين والدنيا، فالسلطان حارس وراعي من لا راعي له.

وقد أجمع أهل السنة على وجوب نصب الإمام، وخالف في ذلك من لا يعتد بخلافه كالخوارج وغيرهم، قال ابن حزم: اتفق جميع أهل السنة.. علـــى وجـــوب الإمامة حاشا النجدات من الخوارج (٣).

---

(١) الكواكب الدراري ١/١٣٧ و١٦/٢١٠ و١١/١٧.

(٢) المصدر السابق ١/١٤٠.

(٣) الفصل ٤/١٤٩، وينظر: غياث الأمم للجويني ٢٢/٢٣.

بينما يرى جمهور الخوارج نصب الإمام والقتال معه ما دام على طريقتهم ومنهجهم، أما المحكمة والنجدات وغيرهم فيرون أنه لا حاجة إلى إمـام إذا أمكـن للناس أن يتناصفوا فيما بينهم، فإن رأوا أن التناصف لا يتم إلا بإمام يحملهم عليـه فأقاموه جاز[1]. فإقامة الإمام عند النجدات وغيرهم ليست واجبة شرعاً، بل هي من الأمور الجائزة، وإذا وجبت فإنما تجب بحكم الحاجة والمصلحة.

وهذا الرأي للنجدات والمحكمة فقط، بينما جمهور الخوارج كما تقدم يقولون بوجوب نصب الإمام، لكنهم قالوا: إن الإمام متى حـاد وانحـرف وجـب عزلـه وقتله[2]. ورأوا أن منصب الخلافة حق متاح لأي مسلم عربيـاً كـان أم أعجميـاً، قرشياً كان أم من بقية العرب، بل فضلوا أن يكون الخليفة غير قرشي ليسهل عزله أو قتله إن خالف الشرع أو حاد عن الحق، إذ لن تكون له عصبة تحميه [3].

والذي يعنينا هنا أن نبين رأي الخوارج في الخروج على ولي الأمر، فمما أجمعوا عليه الخروج على أئمة الجور بالسيف[4]، فكانوا أصحاب غارات وثورات، وسفكوا دماء المسلمين، وسعوا في تفريق الكلمة، وشق عصا الطاعة. يقول أحدهم: اعلم يا أخي أن مذهب أهل الدعوة في الخروج على الملوك الظلمـة والسـلاطين الجورة جائز، وليس كما تقول السنية: إنه لا يحل الخروج عليهم ولا قتـالهم، بـل التسليم على ظلمهم أولى[5].

---

(١) الملل والنحل ص١٢٤.

(٢) ينظر: الملل والنحل ١١٥، والفرق بين الفرق ص٧٩.

(٣) دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، د/ أحمد جلي ص٤٨-٤٩.

(٤) مقالات الإسلاميين ٢٠٤/١، والتبصير في الدين ٢٦، والملل والنحل ١١٥، ومنهـاج السنة ٨٧/٢، والفرق بين الفرق ٧٣.

(٥) الإباضية لعلي معمر ص٣٠٧. نقلاً عن كتاب الخوارج للسعوي ص١٤٠-١٤١.

فالخوارج يرون أن الإمام إذا أخطأ يجب محاسبته فوراً والخروج عليه، فإما أن يعتدل أو يعتزل. ولو أدى الأمر إلى قتله، فإنه حق مشروع لهم حينئذ.

ويزعمون أن إشهار السلاح في وجهه ووجوه أتباعه من إقامة الدين وإظهاره عالياً، لأن الظلمة لا ولاية لهم، ولا تجب طاعتهم -كما يزعمون- [1].

ولاشك أن ما ابتدعه الخوارج في هذا الأصل من أعظم الضلال والبغي، فبهذا الأصل أضعفوا وحدة الأمة، وسفكوا الدم الحرام، وقطعوا السبل، وشتتوا الكلمة، وجرّؤا أعداء الأمة عليهم في كل وقت، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولنذكر خلاصة مذهب أهل السنة في تحريم الخروج على الأئمة فنقول:

ذهب أهل السنة والجماعة إلى أنه لا يجوز الخروج على الأئمة وإن جاروا وظلموا، ما لم يصل ظلمهم وجورهم إلى حد الكفر، وهو قول كثير من الصحابة، منهم ابن عباس وعلي وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وعبادة بن الصامت وأبي أيوب وغيرهم[2] -رضي الله عنهم- وهذا الأمر مما أجمع عليه العلماء، قال النووي: وأما الخروج عليهم -يعني الأئمة- وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين [3].

وقد نص على ذلك إمام أهل السنة الإمام أحمد قال: والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين -البر والفاجر- ومن ولي الخلافة فاجتمع الناس عليه، ورضوا به،

---

(١) الخوارج د/غالب عواجي ص٤٢٢.

(٢) ينظر: شرح أصول الاعتقاد رقم ٢٣٠٣ و٢٣٠٤ و٢٣٠٢ و٢٣٠٥، ومصنف عبد الرزاق رقم ٢٠٦٨٢ و٢٠٦٨٦ و٢٠٦٨٧، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٣٠٧١ و٣٣٠٧٢.

(٣) شرح صحيح مسلم ١٢/٢٢٩.

ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة، وسمي: أمير المؤمنين.. ومن خرج على إمام المسلمين، وقد كان الناس اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة -بأي وجه كان- بالرضى أو بالغلبة، فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج مات ميتة جاهلية، ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك، فهو مبتدع على غير السنة والطريق [١].

وقد دلت أحاديث كثيرة على وجوب الصبر على ولاة الأمر، وعدم منازعتهم ومنابذتهم –ولو كانوا جائرين– فقد جاء في الصحيح أن سلمة بن يزيد الجعفي سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله، أرأيتَ إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية –أو في الثالثة– فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: "اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُمّلوا وعليكم ما حُمّلتم" [٢].

وعن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، إنا كُنا بِشرٍّ، فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: "نعم". قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: "نعم". قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: "نعم". قلت: كيف؟ قال: "يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جُثمان إنس". قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: "تسمع وتُطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع" [٣].

---

(١) شرح أصول الاعتقاد ١/١٦٠-١٦١.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٦)، والترمذي (٢١٩٩)، والبغوي في شرح السنة ١٠/٥٤.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٤٧) (٥٢)، والبيهقي في السنن ٨/١٥٧.

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: "من رأى من أميره شيئاً يكرهه، فليصبر، فإنه من فارقَ الجماعة شبراً، فمات، فميتةٌ جاهلية"[1].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تُنكرونها". قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: "تؤدون الحقَّ الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم"[2].

قال الإمام النووي -رحمه الله تعالى- على هذا الحديث: فيه الحثُّ على السمع والطاعة، وإن كان المتولي ظالماً عسوفاً، فيُعطى حقه من الطاعة، ولا يخرج عليه، ولا يخلع، بل يُتضرع إلى الله -تعالى- في كشف أذاه، ودفعه شره، وإصلاحه[3].

وعن عوف بن مالك الأشجعي ﷺ عن رسول الله ﷺ، قال: "خِيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم، ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم". فقلنا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف عند ذلك ؟ قال: "لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وال، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعنَ يداً من طاعة"[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٣) و(٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩)، وأحمد ٢٧٥/١، ٢٩٧، ٣١٠، والبغوي في شرح السنة (٢٤٥٨)، والدارمي ٢٤١/٢، وابن أبي عاصم في السنة (١١٠١)، والبيهقي ١٥٧/٨.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٢)، ومسلم (١٨٤٣)، والترمذي (٢١٩١)، وابن أبي عاصم في السنة ٥١٥/٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٢٣٢/١٢.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٥٥)، وأحمد ٢٤/٦ و٢٨، والدارمي ٣٢٤/٢، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٧١)، والبيهقي ١٥٨/٨، وابن حبان (٤٥٨٩).

قال ابن أبي العز الدمشقي –رحمة الله عليه- بعدما ذكر الحديث: وأما لزوم طاعتهم –أي الأئمة- وإن جاروا؛ فلأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، فإنّ الله –تعالى- ما سلّطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ [(١)]﴾.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "يكون أمراء تلين لهم الجلود، وتطمئن إليهم القلوب، ثم يكون أمراء تشمئزُّ منهم القلوب، وتقشعر منهم الجلود". فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نقاتلهم؟ قال: "لا، ما أقاموا الصلاة" [(٢)].

وعن أم سلمة –رضي الله عنها- عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إنه يستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع". قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: "لا، ما صلّوا" [(٣)].

قال الإمام النووي –رحمه الله- على هذا الحديث: فيه أنه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم أو الفسق، ما لم يغيّروا شيئاً من قواعد الإسلام [(٤)].

---

(١) سورة الشورى، وينظر كلام ابن أبي العز في شرحه للعقيدة الطحاوية: ٥٤٣.

(٢) أخرجه أحمد ٢٨/٣، ٢٩ بإسناد صحيح لغيره، وأبو يعلى في مسنده (١٣٠٠)، وابن أبي عاصم في السنة ٥١٢/٢، وأورده الهيثمي في المجمع ٢١٨/٥.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦٠)، وأحمد ٢٩٥/٦، ٣٠٢، ٣٥٠، والترمذي٢٢، وابن أبي عاصم في السنة ٥١٥/٢.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٢٤٣/١٢-٢٤٤.

وعن أبي ذر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: "كيف أنت يا أبا ذر إذا كنت في قوم يستأثرون عليك بالفيء" ؟ قال: قلت والذي بعثك بالحق، إذاً آخذ سيفي فأجالدهم حتى ألحق بك. قال: "أولا أدلك على خير من ذلك؛ تصبر حتى تلقاني"[١].

يتبين من ذلك كله أن جور الإمام لا يُبرر الخروج عليه ومنابذته، إذ في ذلك من المفاسد والمصائب ما الله به عليم. يقول شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: وإنّ ما أمر به الرسول ﷺ من الصبر على جور الأئمة، وترك قتالهم والخروج عليهم، هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وإن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً، لم يحصل بفعله صلاح بل فساد... وقلّ من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولّد من الخير [٢].

وقال أيضاً: (ولهذا حرم الخروج على ولاة الأمر بالسيف لأجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن ما يحصل بذلك من فعل المحرمات وترك واجب، أعظم مما يحصل بفعلهم المنكر والذنوب... فالمنهي عنه إذا زال شره بالنهي، وكان النهي مصلحة راجحة، كان حسناً، وأما إذا زاد شره وعظم، وليس في مقابلته خير يفوقه؛ لم يشرع، إلا أن يكون في مقابلته مصلحة زائدة، فإن أدى ذلك إلى شر أعظم منه لم يشرع... فهذا لم يحصل به خير لا له ولا لأولئك، بخلاف ما إذا صبر واتقى الله وجاهد، ولم يتعدّ حدود الله، بل استعمل التقوى والصبر، فإن هذا تكون عاقبته حميدة) [٣]. والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٩)، وأحمد ١٨٠/٥ بإسناد فيه مقال، وابن أبي عاصم ٥٢٥/٢.

(٢) منهاج السنة النبوية ٥٢٦/٤، ٥٣١.

(٣) مجموع الفتاوى ٤٧٢/١٤-٤٧٣.

تنبيه

قد يتبادر إلى الأذهان أن الأمر بالصبر على جور الولاة مدعاة إلى العزلة، وتعطيل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ليس بصحيح، فإنه يمكن للإنسان أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بالأساليب الشرعية دون التعرض للفتنة والخوض في غمارها، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: وكثير من الناس قد يرى تعارض الشريعة في ذلك، فيرى أن الأمر والنهي لا يقوم إلا بفتنة، فإما أن يؤمر بهما جميعاً، أو يُنهى عنهما جميعاً، وليس كذلك، بل يأمر وينهى، ويصبر على الفتنة، كما قال تعالى: ﴿ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾ [(١)]، وقال عبادة ﷺ: "بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا، ومنشطنا ومكرهنا، وأثرةٍ علينا، وألا ننازع الأمر أهله، وأن نقوم -أو نقول- بالحق حيث ما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم" [(٢)]. فأمرهم بالطاعة، ونهاهم عن منازعة الأمر أهله، وأمرهم بالقيام بالحق [(٣)].

٢- بدعة التكفير والتخليد.

ذكر الكرماني أن الخوارج يكفرون بارتكاب الكبيرة[(٤)]. فكل كبيرة عندهم كفر يخرج عن الملة[(١)]. وبالتالي هم يحكمون بالتخليد في النار لهم [(٢)].

---

(١) سورة لقمان: ١٧.

(٢) أخرجه البخاري ٧١٩٩ و ٧٢٠٠.

(٣) الاستقامة: ٤١.

(٤) الكواكب الدراري ١/١٣٧.

تعتبر مسألة الفاسق الملي أول مسألة فرقت بين الأمة (٣). " فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة بدعة الخوارج المكفرة بالذنب، فإنهم تكلموا في الفاسق الملي " (٤).

ومما أجمع عليه الخوارج أن كل كبيرة كفر -عدا النجدات منهم- وصاحب الكبيرة مخلد في النار، حيث يرون " أن من استحق العذاب من أهل القبلة لا يخرج من النار، فأوجبوا خلود أهل التوحيد، فمن استحق العذاب لا يستحق الثواب " (٥).

فهم يوجبون خلود من دخل النار، وعندهم من دخلها خلد فيها، ولا يجتمع في حق الشخص الواحد العذاب والثواب (٦).

فالخوارج يرون أن المراد بالنصوص التي ورد فيها إثبات الكفر أو الشرك على الحقيقة، لكنهم يرون أن الإيمان لما كان مرتبة واحدة، فكذلك الكفر مرتبة

---

(١) المصدر السابق ٢١٠/١٦ و١٧/١١.

(٢) المصدر السابق ١٤٠/١.

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية ١٣٠/٢٢.

(٤) المصدر السابق ٤٧٠/١٢.

(٥) المصدر السابق ٢٩٤/١٥.

(٦) مجموع الفتاوى ٤٧٩/١٢، وينظر: منهاج السنة ٥٧١/٤، والملل و النحل ١١٤، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين ٥١، والتبصير في الدين ٢٦، والفرق بين الفرق ٧٨-٧٩، والمقالات ١٦٨/١ و٢٠٤، والبرهان ٢٠، وذكر الفرق لليافعي ٧٢.

وهناك اختلاف بين الخوارج في حقيقة هذا الكفر، هل هو كفر ملة أم كفر نعمة؟ فيرى الأزارقة أنه كفر ملة صاحبه يخرج من الإسلام ويخلد مع سائر الكفار. الملل والنحل ١٢٢، وذكر المذاهب ٣٤-٣٥، والتنبيه والرد ٥٤، والمقالات ١٧٠/١. بينما الإباضية يقولون: إنه كفر نعمة لا كفر ملة، لكنه يخلد في النار إذا مات على كبيرته. ينظر: المقالات ١٥٨/١، والفصل ٤٦/٤، والملل والنحل ١٣٥.

واحدة، فمعنى ذلك أن المراد بنفي الإيمان: نفيه بالكلية، والمراد بالكفر والشرك: الكفر والشرك المخرج عن الملة.

يقول أحد دعاة الخوارج وهو شكري مصطفى[1]: إن لفظة الكفر ما جاءت في الشريعة إلا لتدل على عكس الإيمان وانتفائه، وهي تعبر عن حكم عام يشتمل على عدة أنواع منه، لكل نوع منها اسم علم خاص به كالفسق والظلم والخبث، فحينما يقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ﴾ [2] فإن جميع الثلاثة كفر من الحكم العام مختلفين من حيث أسماء الأعلام ومداخل الكفر[3]. هذا عن كون الإيمان مرتبة واحدة عندهم، وكذلك الكفر.

أما عن الكفر الأصغر فيقول شكري في نفيه: لم يحدث أن فرّقت الشريعة بين الكفر العملي والكفر القلبي ولا أن جاء نص واحد يدل أو يشير إلى أدنى إشارة إلى أن الذين كفروا بسلوكهم غير الذين كفروا بقلوبهم واعتقادهم، بل كل النصوص تدل على أن عصيان الله عملاً والكفر به سلوكاً وواقعاً هو بمفرده سبب للعذاب والخلود في النار والحرمان من الجنة. ثم ذكر بعض النصوص التي ورد فيها

---

(١) هو شكري أحمد مصطفى، ولد سنة ١٣٦٢هـ بأسيوط واعتقل عام ١٣٨٥هـ بتهمة الانتماء لجماعة الإخوان المسلمين، وأفرج عنه عام ١٣٩١هـ، وكوّن في السجن جماعة كان لها انتشار بعد خروجه أسماها جماعة المسلمين، واشتهرت بجماعة التكفير والهجرة. أعدم عام ١٣٩٨هـ. ينظر: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو لمحمد سرور زين العابدين ص١٠ و٣٠٤-٣٠٦.

(٢) سورة الحجرات ٧.

(٣) ينظر: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو ص١٦١.

إطلاق الكفر على بعض المعاصي كالقتل والطعن في الأنساب والنياحة على الميت ونحوها [1].

" والذي حمل الخوارج على القول بتخليد أهل الكبائر في النار أنهم اعتقدوا أن الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله، فمتى ذهب بعض ذلك فيلزم تكفير أهل الذنوب " [2].

والقول بذهاب الإيمان بذهاب بعض الأعمال قد نفاه أهل السنة ولم يقولوا به، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا أيضاً على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته [3].

ولي عدة وقفات حول مسألة التكفير، والرد على الخوارج فيها.

أولاً: خطورة التكفير

تعتبر مسألة التكفير من المسائل الخطيرة، فلا يجوز الاجتراء على تكفير من يدعي الإسلام بذنب من الذنوب، بل " إن من أعظم البغي أن يُشهد على معين أن الله لا يغفر له ولا يرحمه، بل يخلده في النار، فإن هذا حكم الكافر بعد الموت. قال رسول الله ﷺ: " كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين، فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: أقصر. فوجده يوماً على ذنب فقال له: أقصر. فقال: خلني

(١) الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو ص١٦٧-١٦٨.

(٢) الإيمان، لابن تيمية ص١٨٥.

(٣) شرح العقيدة الأصفهانية ص١٤.

وربي، أبعثت علي رقيباً ؟ فقال: والله لا يغفر الله لك أو لا يدخلك الجنة. فقبض أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنت بـــي عالمـــاً؟ أو كنت على ما في يدي قادراً؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقـــال للآخر: اذهبوا به إلى النار، قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته [١].

فالكفر لا يجوز إطلاقه على أحد إلا بحق، لأن الكفر له أحكام خاصـــة، فتهرق به دماء، وتبطل به حقوق، وغير ذلك من أحكام الدنيا، وفي الآخرة قـــد توعد الله صاحبه بالعذاب الشديد، لهذا لا يجوز الاجتراء على القول بكفر أحـــد وتخليده في النار إلا بما وافق الحق[٢].

ومما يدل على خطورة التكفير: ما يترتب عليه من آثار عظيمة خطيرة، ومنها:

١- أنه لا يحل لزوجته البقاء معه، ويجب أن يفرق بينها وبينه، لأن المسلمة لا يصح أن تكون زوجة لكافر بالإجماع.

٢- أن أولاده لا يجوز أن يبقوا تحت سلطانه، لأنه لا يؤتمن عليهم، ويُخشى أن يؤثر عليهم بكفره.

٣- أنه فقد حق الولاية والنصرة من المجتمع الإسلامي بعد أن صار كافراً، لذا يجب أن يقاطع ويهجر.

---

(١) من شرح الطحاوية ص٤٣٦-٤٣٧، والحديث أخرجه أبو داود في سننه رقـــم ٤٩٠١ وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٠٩٧).

(٢) من كلام د/ غالب عواجي من كتابه الخوارج ص٣٨٦

٤- أنه يجب أن يحاكم أمام القضاء لينفذ فيه حكم المرتد بعد أن يستتاب وتقام عليه الحجة.

٥- أنه إذا مات لا تجري عليه أحكام المسلمين، فلا يغسل، ولا يصلى عليـه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يُورث، كما أنه لا يرث إذا مات مورث له.

٦- أنه إذا مات على حاله من الكفر يستوجب لعنة الله وطرده مـن رحمتـه، والخلود الأبدي في نار جهنم.

٧- أنه لا يدعى له بالرحمة ولا يستغفر له [١].

ثانياً: الردود الإجمالية على مذهب الخوارج في ذلك:

١- مذهب الخوارج باطل بدلائل كثيرة من الكتـاب والـسنة، فمنهـا أن الله – سبحانه- أمر بقطع يد السارق دون قتله، ولو كان كافراً مرتداً لوجب قتله، لأن النبي ﷺ قال: " من بدل دينه فاقتلوه " [٢] وقال: " لا يحل دم امـرئ مـسلم إلا بإحدى ثلاث: كفـر بعـد إسـلام، أو زنـاً بعـد إحـصان، أو قتـل نفـس يقتل بها " [٣] وأمر –سبحانه- بأن يجلد الزاني والزانية مائة جلدة، ولـو كانـا كافرين لأمر بقتلهما، وأمر –سبحانه- بأن يجلد قاذف المحصنة ثمانين جلـدة، ولو كان كافراً لأمر بقتله، وكان النبي ﷺ يجلد شارب الخمر ولم يقتله، بل قـد

---

(١) ينظر: ظاهرة الغلو في التكفير. د/ يوسف القرضاوي ص٢٣، وقضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال لسعيد القحطاني ص٦٠-٦٢.

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عباس رقم ٦٩٢٢ و٣٠١٧.

(٣) متفق عليه من حديث ابن مسعود فأخرجه البخاري رقم ٦٨٧٨، ومسلم رقـم ١٦٧٦ بنحوه.

ثبت عنه ﷺ في الصحيح أن رجلاً كان يشرب الخمر وكان يُضحك النبي ﷺ، وكان كلما أُتي به إليه جلده، فأتي به إليه مرة، فلعنه رجل، فقال النبي ﷺ: " لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله "[1]. فنهى عن لعنه بعينه، وشهد له بحب الله ورسوله، وأيضاً فإن الله -سبحانه- قال:

﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ..... إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ فقد وصفهم بالإيمان والأخوة، وأمرنا بالإصلاح بينهم [2].

ومن هذه النصوص ما في الصحيح أن النبي ﷺ قال: " بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم.. فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله، فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه"[3]. قال الحافظ ابن حجر: إنه تضمن الرد على من يقول: إن مرتكب الكبيرة كافر أو مخلد في النار[4] وقال: فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب [5]. " فالحديث صريح أن النبي ﷺ لم يحكم على مرتكب الكبيرة الذي مات قبل أن يتوب بأنه كافر، وإنما قال: " فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٧٨٠ عن عمر ﷺ.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ٧/٤٨٢-٤٨٤.

(٣) صحيح البخاري عن عبادة بن الصامت رقم ١٨.

(٤) فتح الباري ١/٦٤.

(٥) فتح الباري ١/٦٨.

عاقبه ". فالاحتمال قائم في أن يعفو الله عنه تلك الذنوب ما دام قد اجتنب الشرك ".[1]

وقد كان النبي ﷺ يأتيه مرتكب الكبيرة فيقيم عليه الحد، ولا يطلب إليه أن يعلن إسلامه من جديد، ولو كان مرتكب الكبيرة كافراً لاستتابه النبي ﷺ، ولطلب منه إعلان إسلامه من جديد، وهذا ما لم يروه أحد عن رسول الله ﷺ لا في كبيرة ولا صغيرة[2].

٢- سبب ضلال الخوارج أنهم لم يأخذوا بالنصوص كلها، إنما أخذوا جزءاً من النصوص، حيث صدّقوا بنصوص الوعيد دون نصوص الوعد، والواجب الإيمان والتصديق بالنصوص جميعاً للوصول إلى الحق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والوعيدية -من الخوارج ونحوهم- يوجبون العذاب في حق أهل الكبائر، لشمول نصوص الوعيد لهم مثل قوله -تعالى-: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾[3]، وهذا مردود بما تواتر عنه من السنن في ذلك، كقوله ﷺ: " شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي "[4] وأحاديثه في إخراجه من النار من دخلها.

---

(١) الخوارج. د/ عواجي ص٣٩٠.

(٢) المصدر السابق ص٣٩١.

(٣) سورة النساء ١٠.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢١٣، وأبو داود ٤٧٣٩، والترمذي ٤٣٥، والطيالسي ٢٠٢٦، والطبراني في الصغير ١/١٦٠، عن أنس وصححه، وابن حبان ٢٥٩٦، والحاكم ١/٦٩، وروي عن جابر عند الترمذي ٤٣٦، وابن ماجه ٤٣١٠، والطيالسي

وكان ما أوقعهم في ذلك أنهم سمعوا نصوص الوعيد فرأوها عامة، فقالوا: يجب أن يدخل فيها كل من شملته، وهو خبر، وخبر الله صدق، فلو أخلف وعيده كان كإخلاف وعده، والكذب على الله محال.

فعارضهم غالية المرجئة بنصوص الوعد، فإنها قد تتناول كثيراً من أهل الكبائر. فعاد كل فريق إلى أصله الفاسد، فقال الأولون: نصوص الوعد لا تتناول إلا مؤمناً، وهؤلاء ليسوا مؤمنين، وقال الآخرون: نصوص الوعيد لا تتناول إلا كافراً. وكل من القولين خطأ، والتحقيق أن يقال: الكتاب والسنة مشتمل على نصوص الوعد والوعيد، كما ذلك مشتمل على نصوص الأمر والنهي، وكل من النصوص يفسر الآخر ويبينه. فكما أن نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط؛ لأن القرآن قد دل على أن من ارتد فقد حبط عمله، فكذلك نصوص الوعيد للكفار والفساق مشروطة بعدم التوبة، لأن القرآن قد دل على أن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب، وهذا متفق عليه بين المسلمين(١).

٣- قرر السلف أن الكفر مراتب، فمنه كفر يخرج عن الملة، وهو مقابل للإيمان الذي هو الإسلام على الحقيقة، ومنه كفر لا يخرج من الملة، ويقابل الإيمان الواجب الزائد عن مرتبة الإسلام على الحقيقة. فلا يلزم من إطلاق وصف الكفر أنه لابد أن يُراد به الكفر المخرج من الملة، بل قد يُراد به الكفر الأصغر، كما

=١٦٦٩، وأبي نعيم في الحلية ٣/٢٠٠، وصححه الحاكم ١/٦٩، ومن حديث ابن عمر عند الخطيب في تاريخه ٨/١١، وحديث ابن عباس عند الطبراني في الكبير ١١٤٥٤. وقد صححه الألباني في صحيح الجامع رقم ٣٦٠٨.

(١) مجموع الفتاوى ١٢/٤٧٨ وما بعدها.

أنه لا يلزم من نفي الإيمان نفيه بالكلية، بل قد يكون المراد نفي الإيمان الواجب مع بقاء وصف الإسلام.

وعليه فلا يقال للزاني حين يزني، ولا للسارق حين يسرق، ولا لشارب الخمر حين يشربها: إنهم مؤمنون لنفي ذلك بصريح الحديث. لكن لا يقال: إنهم بمجرد فعلهم ذلك قد خرجوا من الملة، لأن الإيمان المنفي عنهم ليس الإيمان مطلقاً، وإنما هو إيمان خاص. ولا يقال أيضاً لكل من حلف بغير الله أو قال لمسلم: إنه كافر أو سابّه أو قاتله: إنه يكفر الكفر المخرج من الملة، لأن الكفر المراد في هذه النصوص وأمثالها هو ما يقابل وصف الإيمان الذي لا ينتفي وصف الإسلام بمجرد انتفائه [1].

قال ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [2]: إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة؛ كفر دون كفر [3]. وقال الإمام أحمد -عندما سُئل عن المصر على الكبائر-: يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام [4]. وقال: يخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام شيء إلا الشرك

---

(١) ينظر: ضوابط التكفير عند أهل السنة، للشيخ عبد الله القرني ص١٩٠.

(٢) سورة المائدة ٤٤.

(٣) مستدرك الحاكم ٣١٣/٢، وصححه ووافقه الذهبي. وينظر: تفسير الطبري ٤٦٤/٨-٤٦٦، وتفسير عبد الرزاق ١٩١/١، وتفسير ابن أبي حاتم ١١٤٣/٤.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٢٩/٧.

بالله العظيم أو يرد فريضة من فرائض الله ﷻ جاحداً بها، فإن تركها تكاسلاً أو تهاوناً كان في مشيئة الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه [1].

٤- الخوارج ببدعتهم هذه خالفوا الإجماع، فقد " اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا –أيضاً– على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته، ففي الصحيحين عنه أنه قال: " لكل نبي دعوة مستجابة، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة " [2]، " وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث، وقد خفي علم ذلك على الخوارج والمعتزلة، فخالفوا في ذلك جهلاً منهم بصحة الأحاديث، وعناداً ممن علم ذلك، واستمر على بدعته، وهذه الشفاعة تشاركه فيها الملائكة والنبيون والمؤمنون، وهذه الشفاعة تتكرر منه ﷺ أربع مرات " [3].

٥- عموم الأدلة على عفو الله وكرمه، وسعة مغفرته لهم، قال ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [4]، فقد دلت هذه الآية على سعة مغفرة الله، حيث إنها قد تنال كل معصية بمشيئة الله غير الشرك، فإنه لا يغفره الله، والشرك قد حرم الله عليه الجنة، كما قال:

---

(١) طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى ١/٣٤٣.

(٢) صحيح البخاري رقم ٦٣٠٤، وصحيح مسلم رقم ٣٣٤، عن أبي هريرة ﷺ. وينظر: مجموع الفتاوى ٧/٢٢٢.

(٣) من شرح العقيدة الطحاوية ص٢٩٠.

(٤) سورة النساء ٤٨.

﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [1]، وقال: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [2]، وقال ﷺ: "من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار " [3]. والأدلة في هذا المعنى كثيرة جداً، وقول الخوارج بتكفير صاحب الكبيرة يعارض ذلك أشد المعارضة، إذ أن مقتضى رحمته، وسعة مغفرته لعباده، ورأفته بهم، وإخباره بعدم تضييع إيمانهم؛ مانع من مجازاتهم بالسيئات دون الحسنات [4].

مجمل مذهب أهل السنة في مرتكب الكبيرة

مما اتفق أهل السنة عليه كلهم، أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة، ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين، وهم متفقون أيضاً على أنه يستحق الوعيد المرتب على ذلك الذنب، كما وردت به النصوص، لا كما يقوله المرجئة: من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا ينفع مع الكفر طاعة.

---

(١) سورة المائدة ٧٢.

(٢) سورة الزمر ٥٣.

(٣) صحيح مسلم رقم ٢٩ عن عبادة بن الصامت ﷺ.

(٤) الخوارج، للسعوي ص١٢٣.

وإذا اجتمعت نصوص الوعد التي استدل بها المرجئة ونصوص الوعيد التي استدل بها الخوارج والمعتزلة؛ تبين لك فساد القولين، ولا فائدة في كلام هؤلاء سوى أنك تستفيد من كلام كل طائفة فساد مذهب الطائفة الأخرى " [١].

أما حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا، فقد عرضه شيخ الإسلام ابن تيمية، حينما سُئل عن معنى حديث: " إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، فكان على رأسه كالظلة، فإذا أقلع رجع إليه " [٢] قال: القول الوسط الذي هو قول أهل السنة والجماعة أنهم لا يسلبون الاسم على الإطلاق، ولا يعطونه على الإطلاق، فنقول: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن عاصٍ، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، ويقال: ليس بمؤمن حقاً، أو ليس بصادق الإيمان، فقول السائل: هل حمل الحديث على ظاهره أحد من الأئمة ؟ لفظ مشترك؛ فإن عنى بذلك أن ظاهره أن الزاني يصير كافراً، وأنه يسلب الإيمان بالكلية، فلم يحمل الحديث على هذا أحد من الأئمة، ولا هو أيضاً ظاهر الحديث، لأن قوله: " خرج منه الإيمان فكان فوق رأسه كالظلة " دليل على أن الإيمان لا يفارقه بالكلية، فإن الظلة تظلل صاحبها، وهي متعلقة ومرتبطة به نوع ارتباط... ومعلوم أن الإيمان الذي هو الإيمان ليس باقياً كما كان، إلى أن قال: كذلك الزاني، والسارق، والشارب، والمنتهب، لم يعدم الإيمان الذي به يستحق ألا يخلد في النار، وبه ترجى له الشفاعة والمغفرة، وبه يستحق المناكحة والموارثة، لكن عُدم الإيمان الذي به يستحق النجاة من العذاب، ويستحق به تكفير السيئات،

---

(١) من شرح الطحاوية ص٤٤٢ و٤٤٤.

(٢) أخرجه الترمذي رقم ٢٦٢٥، وأبو داود رقم ٤٦٩٠ عن أبي هريرة، وصححه الحاكم ٢٢/١، ووافقه الذهبي، وصححه الحافظ في الفتح ٦١/١٢، والألباني في صحيح الجامع ٦٠٠، وفي السلسلة الصحيحة رقم ٥٠٩.

وقبول الطاعات، وكرامة الله، ومثوبته، وبه يستحق أن يكون محموداً مرضياً [1].

وفي الآخرة يعتقد أهل السنة أنه لا يخلد أحد من الموحدين في النار مهما كان جرمه، ما دام مات على التوحيد، فإن تاب فلا كلام فيه، وإن لم يتب فأمره مفوض لر به، قال النووي: واعلم أن مذهب أهل السنة، وما عليه أهل الحق من السلف والخلف، أن من مات موحداً دخل الجنة قطعاً على كل حال.. وأما من كانت له معصية كبيرة، ومات من غير توبة، فهو في مشيئة الله – تعالى– فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً، وإن شاء عذبه القدر الذي يريده – سبحانه وتعالى– ثم يدخله الجنة. وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة، وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة، وتواترت بذلك نصوص يحصل بها العلم القطعي [2].

والأدلة كثيرة على ذلك، منها ما في الصحيح من قوله ﷺ: " يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله –تعالى–: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردلة من إيمان. فيخرجون منها، قد اسودوا فيلقون على نهر الحياة.. " [3]، وقوله ﷺ: " يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير " [4]، وقوله ﷺ: " ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قيل:

---

(١) مجموع الفتاوى ٦٧٣/٧-٦٧٦.

(٢) شرح صحيح مسلم ٩٨/١-٩٩.

(٣) صحيح البخاري رقم ٢٢ عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٤) صحيح البخاري رقم ٤٤ عن أنس ﷺ.

وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق..." [١]. وغيرها من الأدلة، ومن هذا كله، يتضح لنا أن المؤمن لا يخلد في النار كما يرى الخـوارج والمعتزلـة الذين اعتبروا أن مرتكب الكبيرة لا يعد مؤمناً وإن كان يعد مـسلماً، لكنـه لا يخلد[٢] في النار ما لم يتب توبة نصوحاً، ويكون عذابه أخف من عذاب من لـم يؤمن بالله ورسوله " [٣].

بقي أن نختم الكلام على هذه القضية ببيان منهج الأئمة في التعامل مـع نصوص الوعيد

مثل قولـه تعـالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا ﴾ [٤].

قال النووي: وأما قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا ﴾ فالصواب في معناها: أن جزاءه جهنم، وقد يجازي بـه، وقد يجازى بغيره، وقد لا يجازى، بل يعفى عنه، فإن قتل عمداً مستحلاً له بغيـر حق ولا تأويل، فهو كافر مرتد، يخلد في جهنم، وإن كان غير مستحل بل معتقـداً تحريمه، فهو فاسق عاصٍ مرتكب كبيرة، جزاؤه جهنم، لكن تفضل الله -تعـالى-

---

(١) صحيح البخاري رقم ٦٤٤٣، وصحيح مسلم رقم ٩٤ عن أبي ذر ﷺ، وورد بألفـاظ أخرى في البخاري رقم ٣٢٢٢ و٢٣٨٨ و٦٢٦٨.

(٢) إن حكم الله بدخوله النار، وإلا فقد يعفو الله عنه ابتداءً فلا يدخله النار.

(٣) من كلام د/ عامر النجار في كتابه الخوارج عقيدة وفكر وفلسفة ص١٢٠.

(٤) سورة النساء ٩٣.

وأخبر أنه لا يخلد من مات موحداً فيها، فلا يخلد هذا، ولكن قد يعفى عنه، فلا يدخل النار أصلاً، وقد لا يعفى عنه، بل يعذب كسائر العصاة الموحدين، ثم يخرج معهم إلى الجنة، ولا يخلد في النار، فهذا هو الصواب في معنى الآية(١).

المطلب الثاني: بعض بدع الخوارج الفقهيــة.

ذكر الكرماني بعض الآراء الفقهية الشاذة للخوارج التي خالفوا فيها إجماع السلف، ومنها:

- قولهم بعدم جواز المسح على الخفين، لأن القرآن لم يرد به (٢).
- قول طائفة منهم وهم الحرورية بأنه يجب على الحائض قضاء الصلاة (٣).

أما قولهم بعدم جواز المسح على الخفين، فقد ذكره العلماء وحذروا منه، قال القرطبي: أنكر طائفة من أهل البدع المسح على الخفين في السفر والحضر كالخوارج، لأنهم لم يجدوه في القرآن، على أصلهم وردهم أخبار الآحاد.. وأما جمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى، فالمسح عندهم جائز، ثم بيّن -رحمه الله- أن سبعين من أصحاب رسول الله ﷺ ذكروا أن المصطفى ﷺ مسح على الخفين. قال: ثم إنه قد ورد من الأحاديث الصحيحة والمشهورة ما يفيد مجموعها القطع بأن النبي ﷺ مسح على الخفين (٤). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد تواترت السنة عن النبي ﷺ بالمسح على الخفين وبغسل الرجلين، والرافضة

---

(١) شرح صحيح مسلم ٩/٩٦-٩٧. وأيد النووي ابن كثير في تفسيره ٢/٥٤٢، وابن حجر في الفتح ٣/٢٦٩ و١٠/٢٥٩ و١٣/٣٧.

(٢) الكواكب الدراري ٣/٥١.

(٣) المصدر السابق ٣/١٩٣.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ١/٥٢٧.

تخالف هذه السنة المتواترة، كما تخالف الخوارج نحو ذلك، مما يتوهمون أنه مخالف لظاهر القرآن [١].

قال الحافظ ابن حجر: نقل ابن المنذر[٢] عن ابن المبارك قال: ليس في المسح على الخفين عن الصحابة خلاف، لأن كل من روى عنه منهم إنكاره فقد روى عنه إثباته، وقال ابن عبد البر [٣]: لا أعلم روي عن أحد من فقهاء السلف إنكاره إلا عن مالك[٤]، مع أن الروايات الصحيحة عنه مصرحة بإثباته. ثم قال الحافظ: قال ابن المنذر: اختلف العلماء أيهما أفضل: المسح على الخفين أو نزعهما وغسل القدمين؟ والذي أختاره: أن المسح أفضل لأجل من طعن فيه من أهل البدع من الخوارج والروافض، وإحياء ما طعن فيه المخالفون من السنن أفضل من تركه [٥].

---

(١) منهاج السنة ١٧٤/٤.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر، العلامة الفقيه أبو بكر النيسابوري الحافظ، ولد سنة ٢٤٢هـ بنيسابور، وقد صنف في اختلاف العلماء كتباً لم يصنف أحد مثلها. توفي سنة ٣١٨هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ ٧٨٢/٣، وطبقات السبكي ١٠٢/٣، ولسان الميزان ٢٧/٥، والشذرات ٢٨٠/٢.

(٣) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الإمام حافظ المغرب أبو عمر الأندلسي المالكي صاحب التصانيف الفائقة، ولد سنة ٣٦٨هـ، وتوفي سنة ٤٦٣هـ. ينظر: السير ١٥٣/١٨، ووفيات الأعيان ٦٦/٧، والبداية والنهاية ٣٣/١٦، والشذرات ٣١٤/٣.

(٤) هو مالك بن أنس بن مالك، الإمام صاحب المذهب أبو عبد الله، ولد سنة ٩٣هـ، وكان عالم المدينة في وقته، وتوفي سنة ١٧٩هـ. ينظر: السير ٤٣/٨، والحلية ٣١٦/٦، وتذكرة الحفاظ ٢٠٧/١، والشذرات ١٢/٢.

(٥) فتح الباري ٣٠٥/١-٣٠٦. وينظر: عمدة القاري ٩٧/٣، وإكمال المعلم ٨٢/٢-٨٣.

وأما قولهم بأن الحائض يجب عليها قضاء الصلاة، فهذا -كما تقدم- مما ابتدعوه وشذوا به عن إجماع السلف، فقد أجمع السلف على إسقاط فرض الصلاة على الحائض (١).

قال الكرماني: وهذا الحديث(٢) أصل إجماع المسلمين أن الحائض لا تقضي الصلاة، ولا خلاف بين الأئمة فيه إلا لطائفة من الخوارج (٣).

قال القاضي عياض: إنما قالت عائشة لها هذا الكلام، لأن طائفة من الخوارج يرون على الحائض قضاء الصلاة، إذ لم تسقط عنها في كتاب الله، على أصلهم في رد السنة، وقد أجمع المسلمون على خلافهم (٤).

ونقل ابن عبد البر عن حذيفة ﷺ قال: ليكونن قوم في آخر هذه الأمة يكذبون أولادهم ويلعنونهم، ويقولون: جلدوا في الخمر، وليس في كتاب الله، ورجموا، وليس ذلك في كتاب الله، ومنعوا الحائض الصلاة، وليس ذلك في كتاب الله، ثم قال ابن عبد البر: وهذا كله قد قال به قوم من غالية الخوارج، على أنهم اختلفوا فيه أيضاً، وكلهم أهل زيغ وضلال، أما أهل السنة فلا يختلفون في شيء من ذلك، والحمد لله (٥).

---

(١) الإجماع، لابن المنذر ص٣٧ و٤٣، ومراتب الإجماع، لابن حزم ص٢٨.

(٢) يعني حديث الصحيحين أن امرأة قالت لعائشة -رضي الله عنها-: أتجزى إحدانا صلاتها إذا طهرت ؟فقالت عائشة -رضي الله عنها-: أحرورية أنت ؟ كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به أو قالت فلا نفعله. وصحيح البخاري رقم ٣٢١، وصحيح مسلم رقم ٣٣٥.

(٣) الكواكب الدراري ١٩٣/٣، وينظر: عمدة القاري ٣٠١/٣، وعنوان الباري لصديق حسن خان ٤٩٦/١-٤٩٧.

(٤) إكمال المعلم ١٨٣/٢.

(٥) الاستذكار ٢٢١/٣.

ولاشك أن شذوذ الخوارج في هذه البدع مبني على منهجهم في اتباع السنة، فهم لا يتمسكون من السنة إلا بما فسر مجملها دون ما خالف ظاهر القرآن عندهم [(١)].

أما السنة التي تخالف ظاهر القرآن بزعمهم فليست حجة، فلا حجة إلا القرآن [(٢)].

فهم أسقطوا السنة وإن كانت متواترة، ولم يوجبوا طاعة النبي ﷺ ومتابعته [(٣)].

والخوارج بهذا الفعل لم يكن قصدهم سيئاً، ولم تكن بدعتهم عن زندقة، لكنهم جهال فارقوا السنة عن جهل[(٤)]، فهم فيما يعظمونه من أمر المعاصي والنهي عنها، واتباع القرآن وتعظيمه أحسنوا، لكن إنما أتوا من جهة عدم اتباعهم السنة، وإيمانهم بما دلت عليه من الرحمة للمؤمن وإن كان ذا كبيرة [(٥)].

والحق أن الخوارج في حقيقة أمرهم غير متبعين للقرآن وإن ادعوا اتباعه وتعظيمه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله-: انتحلت الخوارج كتاب الله، وانتحلت الشيعة أهل البيت، وكلاهما غير متبع لما انتحله، فإن الخوارج خالفوا السنة التي أمر الله باتباعها، وكفروا المؤمنين الذين أمر القرآن

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية ٤٨/١٣.

(٢) الصارم المسلول، لابن تيمية ١٨٤، ومجموع الفتاوى ٤٧٣/٢٨.

(٣) مجموع الفتاوى ٧٣/١٩، وهو قول طائفة من الخوارج لا كلهم.

(٤) منهاج السنة، لابن تيمية ٤٦٤/٣.

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية ١١٠/٢٠.

بموالاتهم، وصاروا يتبعون المتشابه من القرآن، فيتأولونه على غير تأويله، من غير معرفة منهم بمعناه، ولا رسوخ في العلم، ولا اتباع للسنة، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن[1]. ويقول: قطعت الخوارج ما أمر الله به أن يوصل من اتفاق الكتاب والسنة وأهل الجماعة، ففرقوا بين الكتاب والسنة، وفرقوا بين الكتاب وجماعة المسلمين، وفرقوا بين المسلمين، فقطعوا ما أمر الله به أن يوصل[2].

ثم بيّن -رحمه الله- وجوب طاعة الرسول واتباع سنته، وأن اتباع القرآن يوجب الأمر باتباع السنة، فاتباع أحدهما اتباع للآخر، ولا يختلفان ألبتة، ثم ذكر النصوص القرآنية الدالة على الأمر بطاعة الرسول ﷺ واتباعه. وذكر أن سنة النبي ﷺ تفسر القرآن؛ كما فسرت أعداد الصلوات، وصفتها، وفرائض الزكاة، والمناسك، ونحو ذلك [3].

---

(١) مجموع الفتاوى ٢١٠/١٣.

(٢) المصدر السابق ٢٢١/١٣-٢١٢.

(٣) المصدر السابق ٨٢/١٩-٩١، وينظر: آراء الفرق الإسلامية في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، ومنهجه في عرضها -الخوارج والشيعة- د/ محمد السحيباني ص٢٣١ وما بعدها.

المبحث الرابع

الحكم على الخــوارج

يقرر الكرماني أن الخوارج غير خارجين عن الملة بالاتفاق [(١)]. وبــيّن – رحمه الله– أنهم فاسقون مفسدون في الأرض [(٢)].

أولاً: حكاية الاتفاق على عدم خروج الخوارج من الملة.

قرر الكرماني –كما تقدم– أن الخوارج غير خارجين من الملة بالاتفاق، وهذا فيه نظر، فقد قال كثير من العلماء والأئمة بكفر الخوارج، بل إن الملطي [(٣)] ادعى الإجماع على تكفيرهم، قال مخاطباً للخوارج: وأنتم بإجماع الأمة مارقون خارجون من دين الله، لا اختلاف بين الأمة في ذلك، مع أن أفعالكم من إهــراق دماء المسلمين، وتكفيركم السلف والخلف، واستحلالكم لما حرم الله عليكم فــي ظاهره شاهدة عليكم بأنكم خارجون من الدين [(٤)].

ولاشك أن ما قرره الملطي –رحمه الله– فيه نوع مبالغة، فمن الصعب إثبات إجماع الأمة على تكفير الخوارج [(٥)].

---

(١) الكواكب الدراري ١/١٧٣.

(٢) المصدر السابق ١٧/٢٠٢.

(٣) هو محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، الشيخ العلامة أبو الحــسين الملطــي الــشافعي المقرئ. توفي سنة ٣٧٧هـ. ينظر: طبقات السبكي ٣/٧٧، ومعرفــة القــراء الكبــار للذهبي ١/٣٤٣، ومعجم المؤلفين ٣/٧٢.

(٤) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص٥١.

(٥) ينظر: آراء الخوارج الكلامية، لعمار الطالبي ص٢١.

ولنعد إلى بيان أن بعض العلماء كفروا الخوارج، وفي ذلك رد على دعوى الكرماني اتفاق الأمة على عدم كفرهم.

فمن العلماء الذين حكموا بكفرهم: البخاري[1]، وابن العربي[2] -رحمه الله-[3]، والقرطبي[4]، والسبكي[5] -رحمه الله-[6]، وغيرهم[7].

ثانياً: الحكم على الخوارج.

مما اتفق أهل السنة عليه، أن الخوارج مبتدعة ضالون، ويجب قتالهم بالنصوص الصريحة[8].

---

(١) قال ابن حجر: إن التكفير لهم مقتضى ضيع البخاري، حيث قرنهم بالملحدين، وأفرد عنهم المتأولين بترجمة. الفتح ١٢/٢٩٩.

(٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد، الشيخ العلامة أبو بكر ابن العربي، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٤٦٨هـ، وتوفي سنة ٥٤٣هـ. ينظر: وفيات الأعيان ١/٦١٩، وتذكرة الحفاظ ٤/٨٦، والشذرات ٤/١٤١، ومعجم المؤلفين ٣/٤٥٦.

(٣) عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي ٩/٢٩، قال: الصحيح أنهم كفار لحكمهم على من خالف معتقدهم بالكفر والخلود في النار.

(٤) في المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ٣/١١٠، قال: القول بتكفيرهم أظهر من الحديث.

(٥) هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام، الشيخ العلامة تقي الدين أبو الحسن السبكي، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٦٨٣هـ، وكان على مذهب الأشاعرة في العقيدة. توفي سنة ٧٥٦هـ. ينظر: طبقات السبكي ٦/١٤٦، والدرر الكامنة ٣/٦٣، والشذرات ٦/١٨٠، ومعجم المؤلفين ٢/٤٦١.

(٦) فتاوى السبكي ٢/٥٦٩.

(٧) كالأسفراييني في التبصير في الدين ص٢٦.

(٨) منهاج السنة، لابن تيمية ٦/١١٦.

أما الحكم بتكفيرهم، فللعلماء قولان مشهوران في ذلك:

الأول: منهم من كفروهم أو كفروا بعضهم، لما أحدثوه من عقائد وأحكام مخالفة لما هو معلوم من الدين بالضرورة [(١)]. وبعض من يكفرهم يلحقهم بالمرتدين[(٢)].

الثاني: أنهم بغاة، حكمهم حكم أهل البغي، وفي مذهب الإمام أحمد وجهان في المسألة [(٣)].

فمن كفرهم يستدل لمذهبه بالأحاديث الصحيحة التي تصف الخوارج بالمروق من الدين، وفي ألفاظ بعضها بالمروق من الإسلام [(٤)].

ويستدلون كذلك بما في الصحيح، أن أبا سعيد الخدري سُئل عن الحرورية، أسمع النبي ﷺ يذكرها؟ فقال: لا أدري ما الحرورية، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: " يخرج في هذه الأمة -ولم يقل: منها- قوم تحقرون.." [(٥)]، قال المازري[(٦)]: هذا من أدل الدلائل على سعة علم الصحابة -رضي الله عنهم-

---

(١) الخوارج د/ غالب عواجي ص٥٢٧.

(٢) ينظر: فتح الباري ٢٨٥/١٢ و٣٠٠، ومجموع الفتاوى ٥٠٠/٢٨ و٥١٨.

(٣) ينظر: الفتح ٢٩٩/١٢-٣٠١، وفيما روى عن الإمام أحمد. ينظر: السنة للخلال ١٤٤ وما بعدها، والمغني ٢٣٩/١٢، وبتفصيل كتاب المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، للأحمدي، جمعاً ودراسة ٣٥٢/٢.

(٤) لفظ: "يمرقون من الإسلام" في صحيح مسلم رقم ١٠٦٦ (١٥٦) عن علي ﷺ. وينظر: الفتح ٢٩٩/١٢، وهو استدلال ابن العربي في العارضة ٢٩/٩.

(٥) صحيح مسلم ١٠٦٤ (١٤٧).

(٦) هو محمد بن علي بن عمر بن محمد، الشيخ العلامة أبو عبد الله المازري المالكي، عالم مشارك في أنواع من العلوم، ولد سنة ٤٥٣هـ، وتوفي سنة ٥٣٦هـ. ينظر: وفيات

ودقيق نظرهم وتحريرهم الألفاظ وفرقهم بين مدلولاتها الخفية، لأن لفظة (من) تقتضي كونهم من الأمة لا كفاراً بخلاف (في)[1]. قال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث إشارة من أبي سعيد إلى تكفير الخوارج وأنهم من غير هذه الأمة[2].

واستدلوا أيضاً بقوله ﷺ عنهم: "هم شر الخلق أو من شر الخليقة"[3].

قال النووي: وفي هذا اللفظ دلالة لمن قال بتكفيرهم[4].

ويعللون كفرهم بسبب تكفيرهم أعلام الصحابة، لتضمنه تكذيب المصطفى ﷺ في شهادته لهم بالجنة. كما قاله السبكي[5] ومن كذّب الرسول ﷺ فهو كافر[6].

ومن لم يكفرهم، يستدل بأن علياً حينما سُئل عنهم أكفار هم؟ قال: من الكفر فروا، وأنهم ليسوا مشركين ولا منافقين[7]. وبأن الصحابة لم يكفروهم، ولم يعاملوهم معاملة المرتدين[8]. وأنهم مواظبون على أركان الإسلام.

الأعيان ٦١٥/١، والديباج المذهب ٢٧٩، والوافي بالوفيات للصفدي ١٥١/٤، ومعجم المؤلفين ٥٢٥/٣.

(١) المعلم بفوائد مسلم ٢٥/٢، ونقله النووي في شرحه صحيح مسلم ١٧٤/٤.

(٢) الفتح ٢٨٩/١٢.

(٣) صحيح مسلم رقم ١٠٦٥ (١٤٩ عن أبي سعيد).

(٤) شرح صحيح مسلم ١٧٧/٤.

(٥) فتاوى السبكي ٥٦٩/٢.

(٦) ينظر: الفتح ٢٩٩/١٢-٣٠٠، والتبصير في الدين ١٤٦، والخوارج للسعوي ٢٠٥.

(٧) مصنف عبد الرزاق ١٥٠/١٠، ومصنف ابن أبي شيبة ٣٣٢/١٥، والسنن الكبرى للبيهقي ١٧٤/٨.

(٨) منهاج السنة ٦٠/٣.

ومحافظين عليها، ولا يفرطون في شيء منها[١]. وأنهم لم يصرحوا بالكفر، وإن قالوا أقوالاً تؤدي إليه، لكن الحكم بالكفر لابد من قيام المقتضى له، وانتفاء موانعه[٢]. وأنهم استندوا في تكفيرهم المسلمين إلى تأويل فاسد، وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك [٣].

والقول المختار فيهم: أنهم ليسوا بكفار " لأن التكفير باب خطير والتساهل به يوقع المسلمين في مصائب وأمور عظيمة، والمتساهل به قد يقع في مثل ما وقع به الخوارج، حيث كفروا المسلمين، ولذا ينبغي الاحتراز منه ما وجد إلى ذلك من سبيل، فمن لم يأتِ بمكفر ظاهر نشهد به عليه، فلا نكفره من أي فرقة من فرق المسلمين كان [٤].

ومما يدل على عدم كفرهم، أن سيرة علي ﷺ والصحابة فيهم مخالفة لسيرة الصحابة -رضوان الله عليهم- في أهل الردة، ولم ينكر أحد على علي ذلك، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام. وسبق بيان قول علي فيهم وأنهم ليسوا مشركين ولا منافقين [٥].

ويدل كذلك على عدم كفرهم " أن الصحابة لم يكفروهم، بل كانوا يصلون خلفهم، وكان عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- وغيره من الصحابة يصلون خلف نجدة الحروري، وكانوا أيضاً يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم كما

---

(١) الفتح ٣٠٠/١٢.

(٢) الفتح ٣٠٠/١٢، ومجموع فتاوى ابن تيمية ٥٠٢/٢٨.

(٣) الفتح ٣٠٠/١٢.

(٤) الخوارج، للسعوي ص٢٠٥.

(٥) ينظر: ص ٦٥. وينظر: الاعتصام، للشاطبي ١٨٦/٢.

يخاطب المسلم، كما كان عبد الله بن عباس يجيب نجدة الحروري لما أرسل إليه يسأله عن مسائل، وكما أجاب نافع بن الأزرق[1] عن مسائل مشهورة، وكان نافع يناظره في أشياء بالقرآن، كما يتناظر المسلمان " [2].

والخوارج مع استحلالهم دماء المسلمين، وتكفيرهم بعض أعيان الصحابة متأولين، والمتأول لا يكفر عند محققي العلماء [3].

قال ابن قدامة [4]: ومن اعتقد حل شيء أجمع على تحريمه، وظهر حكمه بين المسلمين، وزالت الشبهة فيه للنصوص الواردة فيه، كلحم الخنزير والزنا، وأشباه ذلك مما لا خلاف فيه كفر، وإن استحل قتل المعصومين، وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل فكذلك، وإن كان

---

(١) هو نافع بن الأزرق بن قيس بن نهار الحنفي أبو راشد، وأصحابه الأزارقة كانوا أكثر فرق الخوارج شوكة وعدداً، خرج مع أصحابه من البصرة إلى الأهواز وتغلبوا عليها، وكان من بدعهم: تكفير علي، وتكفير القعدة، وإباحة قتل الأطفال والنساء المخالفين، وإسقاط الرجم عن الزاني، وغيرها من البدع. وأجمعوا على أن مرتكب الكبيرة يكفر كفر ملة، ويخلد في النار. قتل نافع قبل وقائع المهلب بن أبي صفرة مع الأزارقة تقريباً سنة ٦٥هـ. ينظر: الملل والنحل ١١٨، والتبصير في الدين ٢٩-٣٠، والتنبيه والرد ٥١ و١٧٨، ومقالات الإسلاميين ١٩٨/١ وما بعدها.

(٢) منهاج السنة ٢٤٧/٥-٢٤٨.

(٣) ينظر: أحكام أهل الملل، للخلال ٤٨٥ رقم ١٤١٩، والمسائل الماردينية، لابن تيمية ٧١ و٧٤-٧٥.

(٤) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر، الإمام العلامة موفق الدين أبو محمد المقدسي الجماعيلي الدمشقي، ولد سنة ٥٤١هـ، وكان إمام الحنابلة في وقته، توفي سنة ٦٢٠هـ. ينظر: السير ١٦٥/٢٢، وفوات الوفيات ٤٣٣/١، وذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب ١٣٣/٢، والبداية والنهاية ١١٦/١٧.

بتأويل كالخوارج، فقد ذكرنا أن أكثر الفقهاء لم يحكموا بكفرهم، مع استحلالهم دماء المسلمين وأموالهم، وفعلهم لذلك، متقربين إلى الله تعالى، وكذلك لم يحكم بكفر ابن ملجم[1] مع قتله أفضل الخلق في زمنه متقرباً بذلك، وقد عرف من مذهب الخوارج تكفير كثير من الصحابة، ومن بعدهم، واستحلال دمائهم وأموالهم، واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى الله، ومع هذا لم يحكم الفقهاء بكفرهم لتأولهم [2].

وينبغي أن نلفت النظر إلى أننا وإن قلنا بعدم كفر الخوارج، لكن العلماء لم يختلفون قديماً وحديثاً في أن الخوارج قوم سوء عصاة لله ﷻ ولرسوله ﷺ، وإن صلوا، وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم، وإن أظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافع لهم، لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهوون، ويموّهون على المسلمين، وقد حذرنا الله ﷻ منهم، وحذرنا النبي ﷺ، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة -رضي الله عنهم- ومن تبعهم بإحسان -رحمة الله تعالى عليهم-[3].

---

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو بن ملجم المرادي الحميري الكندي، كان عابداً قانتاً لله، لكنه ختم بشر فقتل أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب متقرباً إلى الله بزعمه، وقتله الحسن بن علي سنة ٤٠هـ. ينظر: البداية والنهاية ١٢/١١، والميزان ٥٩٢/٢، واللسان ٤٣٩/٣، والشذرات ٤٩/١.

(٢) المغني ٧٦/١٢، وينظر: الدرر السنية لابن قاسم ٢١٢/٨، والمعلم للمازري ٢٤/٢، وإكمال المعلم ٦١٢/٣، والموافقات للشاطبي ١٧٤/٥.

(٣) من كلام الإمام الآجري في كتابه الشريعة ص٢١.

كما ينبغي التنبيه على أن في الخوارج فرق حكم عليهم العلماء والأئمة بالكفر، مثل بعض فرق الخوارج الذين أجازوا نكاح المحارم[1] ومن قال بـأن سورة يوسف ليست من القرآن [2]. وأن الله سيبعث نبياً من العجم ينسخ شريعة محمد ﷺ [3]، ونحو ذلك مما لا يشك في كفرهم.

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) هو قول العجاردة كما في المقالات ١/١٧٨، وذكر مذاهب الفرق ٤١، والميمونية كما في الملل والنحل ١٢٩، والمقالات ١/١٧٨.

(٢) قول العجاردة كما في الاعتقادات للرازي ٥٦، والملـل والنحـل ١٢٨، والمقـالات ١/١٧٨، والميمونية كما في الملل والنحل ١٢٩، والفرق بين الفرق ٢٤٩-٢٥٠.

(٣) وهو قول اليزيدية كما في الفرق بين الفرق ٢٤٨، والمقالات ١/١٨٤، وذكر المذاهب ٤٦.

الخاتمـــــة

أبــرز نتائج البحــث

١- اعتنى الصحابة –رضوان الله عليهم– بالسنة اعتناءً بالغاً، واحتجوا بها على فرقة الخوارج، كما اعتنى التابعون والأئمة بالسنة، واستصحبوها في الرد على المبتدعة.

٢- لصحيح البخاري المكانة الرفيعة عند أهل السنة والجماعــة، واعتنــى السلف به عناية لائقة بمكانته شرحاً وتهذيباً وتعليقاً وغير ذلك.

٣- للكرماني مصنفات كثيرة، ولكن يعد شرحه علــى البخــاري أشــهرها وأجلها، وقد ابتهج العلماء به، وحرصوا على اقتنائه.

٤- الكرماني –رحمه الله– أشعري في باب الاعتقاد، وهو مضطرب فــي الصفات بين التأويل والتفويض، ويجنح كثيراً إلى التأويل لها، ويقــول: إن نصوص الصفات من المتشابه،ويقرر عدم حجية خبر الآحــاد فــي الاعتقاد، ووقع –رحمه الله– في بعض المخالفات في باب توحيد العبادة، مثل تجويزه التبرك بآثار الصالحين وقبورهم، وجــواز شــد الرحــال للقبور.

وفي مسائل السمعيات والصحابة موافق لأهل السنة إجمالاً.

٥- عرّف الكرماني الخوارج، وفرّق بينهم وبين البغاة، وقرر عــدم كفــر البغاة، وما قرره حق.

٦- تكلم الكرماني عن نشأة الخوارج، وذكر جملة من سماتهم وألقابهم.

٧- تكلم الكرماني عن بعض عقائد الخوارج، ومنها حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا والآخرة، والخروج على ولي الأمر.

٨- تكلم الكرماني عن بعض الأقوال الفقهية للخوارج، وبيّن شذوذها.

٩- يقرر الكرماني أن الخوارج غير خارجين عن الملة بالاتفـاق، وأنهـم فساق مفسدون في الأرض، والراجح ما قرره من عدم كفـرهم، لكـن حكايته الاتفاق على عدم كفرهم فيها نظر.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

فهرس المصادر والمراجع

١- الإنابة، للأشعري، دائرة المعارف العثمانية بالهند، ط٣، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، ط أخرى بتحقيق فوقية حسين محمود، دار الأنصار بالقاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

٢- أبجد العلوم، لصديق حسن خان، عناية عبد الجبار زكار، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٨م. دار الكتب العلمية، بيروت.

٣- الإجماع، لابن المنذر، تحقيق أبو حماد أحمد ضيف، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.

٤- الأجوبة المفيدة على أسئلة العقيدة، لعبد الرحمن الجطيلي، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

٥- أحكام أهل الذمة، لابن القيم، تحقيق صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، ط١، ١٣٨١هـ- ١٩٦١م.

٦- أحكام أهل الملل والردة والزنادقة، للخلال، تحقيق سيد كسروى حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ، ط أخرى بتحقيق إبراهيم السلطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٧- أحكام الجنائز وبدعها، للألباني، منشورات المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٩م.

٨- أحكام القرآن، للجصاص، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٣٥هـ.

٩- أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق علي البجاوي، عيسى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.

١٠- أحكام القرآن، للكيا الهراس، تحقيق موسى محمد علي وعزت علي عطيـة، دار الكتب الحديثة، القاهرة، د.ت.

١١- أحكام القرآن، للشافعي، جمع أبي بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، بيـروت، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

١٢- إحياء علوم الدين، الغزالي، مطبعة الحلبي، مصر، ١٣٥٨هـ-١٩٣٩م. ط أخرى بدار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٣- أخبار مكة وما جاء فيها من آثار، للأزرقي، مطابع دار الثقافة بمكة، تحقيـق رشدي الصالح، ط٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

١٤- آراء الخوارج الكلامية، لعمار الطالبي، الشركة الوطنية للنـشر والتوزيـع، الجزائر، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

١٥- آراء الفرق الإسلامية في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية ومنهجه في عرضـها، (الخوارج والشيعة) للدكتور محمد السحيباني، رسالة دكتوراة، كليـة أصـول الدين، قسم العقيدة، ١٤٢١هـ.

١٦- الإرشاد، للجويني، تحقيق محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م. مكتبة الخانجي، مصر، ومكتبـة المثنى، بغداد.

١٧- الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد، للشيخ صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٧، ١٤٢٢هـ.

١٨- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للعـسقلاني، دار صـادر، بيـروت، لبنان، ط٦، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، ١٣٠٤هـ.

١٩- أساس التقديس، للرازي، مطبعة الحلبي، القاهرة، ١٣٥٤هـ-١٩٣٥م. ط أخرى بتحقيق أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٢٠- الأسئلة والأجوبة في العقيدة، للشيخ صالح الأطرم، طبعة جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، ١٤١٧هـ.

٢١- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لابن عبد البر، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

٢٢- الاستقامة، لابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط٢، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٢٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

٢٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تحقيق علي البجاوي، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، د.ت.

٢٥- الإصابة في تمييز أسماء الصحابة، لابن حجر، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، مطبعة مصطفى محمد، ١٣٥٨هـ- ١٩٣٩م. ط أخرى بعناية حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية بالأردن، والمؤتمن للتوزيع بالرياض، د.ت.

٢٦- أصول الدين للبغدادي، مطبعة الدولة الأولى، أستنبول، ١٣٤٦هـ- ١٩٢٨م.

٢٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي. طبع على نفقة الأمير أحمد بن عبد العزيز. ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٢٨- الاعتصام، للشاطبي، تحقيق سليم الهلالي، دار ابن عفان، للنشر والتوزيع، الخبر، ط٤، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٣٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٤٠- إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعين خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط١، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.

٤١- الإيمان، لابن تيمية، المكتب الإسلامي، دمشق، ط٢، ١٤٠١هـ.

٤٢- الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق الألباني، المطبعة العمومية بدمشق، ١٣٨٥هـ.

٤٣- الإيمان، لابن مندة، تحقيق د. علي محمد فقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٥م.

٤٤- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق د. عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٤٥- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

٤٦- البدع وما جاء فيها، لابن وضاح، تحقيق بدر البدر، دار الصميعي، الرلاياض، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٤٧- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى الحلبي، مصر، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٥م.

٤٨- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت.

٤٩- تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك) المطبعة الحسينية المصرية، ط١، د.ت.

٥٠- تاريخ ابن عساكر (تاريخ مدينة دمشق)، تحقيق محب الدين العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

٥١- التاريخ الكبير، للبخاري، مطبعة جمعية دائرة المعارف الإسلامية، حيدر آباد، ط١، ١٣٦١هـ.

٥٢- التبرك، أنواعه وأحكامه، د. ناصر الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، د.ت.

٥٣- التبرك المشروع والتبرك الممنوع، د. علي العلياني، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١١هـ.

٥٤- التبصير في الدين، للأسفراييني، تعليق محمد زاهد الكوثري، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، القاهرة، ١٣٥٩هـ- ١٩٤٠م.

٥٥- التحذيرات من مختصرات الصابوني في التفسير، للشيخ بكر أبو زيد. كتاب محمل من الأنترنت.

٥٦- تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، للمباركفوري، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.

٥٧- تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، للباجوري، تحقيق لجنة تحقيق التراث، المكتبة الأزهرية للتراث، بيروت، د.ت.

٥٨- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، مصر، ط٢، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٦م.

٥٩- التدمرية، لابن تيمية، تحقيق د. محمد السعوي، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ.

٦٠- تذكرة الحفاظ، للذهبي، وضع حواشيه زكريا عميرات، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٦١- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض، تحقيق د. أحمد بكير محمود، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، ودار مكتبة الفكر بليبيا، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.

٦٢- التسعينية، لابن تيمية، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩هـ. د أخرى تحقيق محمد العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.

٦٣- تطهير الجنان واللسان، لابن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٦٤- التعريفات، للجرجاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٥٧هـ- ١٩٣٨م.

٦٥- تعظيم قدر الصلاة، للمروزي، تحقيق عبد الرحمن الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٦٦- تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق أحمد الزهراني وحكمت ياسين، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ودار طيبة بالرياض، ودار ابن القيم بالدمام، ط١، ١٤٠٨هـ.

٦٧- تفسير السيوطي (الدر المنثور) تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٦٨- تفسير ابن عاشور (التحرير والتنوير) الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.

٦٩- تفسير عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

٧٠- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) تحقيق د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٧١- تفسير ابن كثير، اعتنى به محمد أنس مصطفى الخن، وتقديم مصطفى الخن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٧٢- التقريب والتيسير، مع تدريب الراوي شرح تقريب النـــواوي، للنـــووي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ط٢، ١٩٦٦م.

٧٣- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي، تعليق محمد زاهد الكـــوثري، مكتبة المثنى، بغداد، ١٣٨٨هـ.

٧٤- تنبيه أولي الأبصار إلى كمال الدين وما في البدع من الأخطـــار، د. صـــالح السحيمي، دار ابن حزم، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.

٧٥- تهذيب الأسماء واللغات، للنـــووي، إدارة الطباعـــة المنيريـــة، ودار الكتـــب العلمية، بيروت، د.ت.

٧٦- تهذيب التهذيب، لابن حجر، دار صادر، بيروت، ط١، ١٣٢٥هـ. ط أخرى بعناية إبراهيم الزيبق وعـــادل مرشـــد، مؤســـسة الرســـالة، بيـــروت، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٧٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٧٨- التوسل، أنواعه وأحكامه، للألباني، الدار السلفية، ط٢، ١٤٠٠هـ.

٧٩- توضيح الأفكار، للصنعاني، مكتبة الخانجي، مصر، ط١، ١٣٦٦هـ.

٨٠- الجرح والتعديل، للرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد بالهند، ط١، ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨١- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، تحقيق د. علي حسن ناصر، وعبد العزيز العسكر، وحمدان الحمدان، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

٨٢- الحجة في بيان المحجة، وشرح عقيدة أهل السنة، للأصبهاني، تحقيق محمد ربيع المدخلي، ومحمد أبو رحيم، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٨٣- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للسيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

٨٤- الحطة في ذكر الصحاح الستة، لصديق حسن خان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٨٥- الحكم الجديرة بالإذاعة، لابن رجب، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٨٦- الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو، لمحمد سرور زين العابدين، دار الأرقم للنشر والتوزيع، بريطانيا، ط١، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٨٧- حلية الأولياء، لأبي نعيم، مطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.

٨٨- خبر الواحد وحجيته، د. أحمد محمود الشنقيطي، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١، ١٤١٣هـ.

٨٩- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت.

٩٠- الخلاصة في أصول الحديث، للطيبي، تحقيق صبحي السامرائي، طبعة ديوان الأوقاف، بغداد، ط١، ١٣٩١هـ.

٩١- الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام، د. ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
٩٢- الخوارج، تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها. د. غالب حواجي، مكتبة لينة للنشر والتوزيع، دمنهور، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٩٣- الخوارج، دراسة ونقد لمذهبهم، لناصر السعوي، دار المعراج الدولية، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.
٩٤- الخوارج، عقيدةً وفكراً وفلسفةً، د. عامر النجار، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٩٥- الخوارج، نشأتهم، ومسماهم، وألقابهم، وفرقهم. د. سليمان الغصن، بحث منشور في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، عدد ٤٨، سنة ١٤٢٥هـ.
٩٦- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٨٠م.
٩٧- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، الخوارج والشيعة، د. أحمد محمد جلي، طبعة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٩٨- دراسة وتقييد لبعض معالم منهج الكرماني في شرحه على صحيح البخاري، لبندر الشويقي، بحث مكتوب على الكمبيوتر.
٩٩- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن قاسم، مطابع المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٥م.

١٠٠- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، تحقيق محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، مصر، ط٢، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٦م.

١٠١- دعوة التوحيد، للشيخ محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٠٢- دليل الطالب لنيل المطالب، لمرعي الكرمي، عناية سلطان العيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦.

١٠٣- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، د.ت.

١٠٤- الدين الخالص، لصديق حسن خان، مكتبة دار العروبة، القاهرة، ١٣٧٩هـ- ١٩٥٩م.

١٠٥- ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، للمحب الطبري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

١٠٦- ذكر المحنة، لحنبل بن إسحاق، تحقيق محمد نفش، دار نشر الثقافة، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.

١٠٧- ذكر مذاهب الفرق الثنتين والسبعين المخالفين للسنة والمبتدعين، لليافعي، تحقيق د. موسى الدويش، دار البخاري للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٠هـ.

١٠٨- ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، للفاسي، تحقيق كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

١٠٩- ذيل شرح المواقف للكرماني، تحقيق سليمة عبد الرسول، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط١، ١٩٧٣م.

١١٠- ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

١١١- الرد على الجهمية والزنادقة، للإمام أحمد، تحقيق عبد الرحمن عميرة، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م.

١١٢- الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، للشيخ زيد الفياض، دار الوطن للنشر، الرياض، ط٣، ١٤١٤هـ.

١١٣- الروضة الندية شرح الدرر البهية، لصديق حسن خان، مكتبة دار التراث، القاهرة، د.ت.

١١٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للشيخ الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط جديدة، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

١١٥- السنة، لابن أبي عاصم، تحقيق د. باسم الجوابرة، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

١١٦- السنة، للخلال، تحقيق د. عطية الزهراني، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

١١٧- سنن الدارمي، تحقيق عبد الله هاشم المدني، نشر حديث أكادمي، باكستان، توزيع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

١١٨- سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

١١٩- سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

١٢٠- السنن الكبرى، للبيهقي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، بالهند، ط١، ١٣٤٤هـ.

١٢١- سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الحلبي وشركاه، ١٣٧٢هـ- ١٩٥٢م.

١٢٢- سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق مجموعة محققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

١٢٣- الشامل في أصول الدين، للجويني، تحقيق علي النشار، وفيصل عون، وسهير مختار، نشر منشأة المعارف بالاسكندرية، ١٩٦٩م.

١٢٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د.ت.

١٢٥- شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي، تحقيق د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤١١هـ.

١٢٦- شرح ألفية الحديث -فتح المغيث- للسخاوي، تحقيق علي حسين علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ. ط أخرى بمكتبة السنة بالقاهرة، ط١، ١٤١٥هـ.

١٢٧- شرح السنة، للبغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٠هـ.

١٢٨- شرح الصاوي على جوهرة التوحيد، تحقيق وتعليق عبد الفتاح البزم، دار ابن كثير، دمشق، ط٢، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٢٩- شرح صحيح مسلم، للنووي، تحقيق مجموعة محققين، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

١٣٠- شرح الصدور بتحريم رفع القبور، للشوكاني، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٦٦هـ- ١٩٤٧م.

١٣١- شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، تحقيق حسنين محمد مخلوف، دار الكتب الإسلامية، د.ت. ط أخرى بتعليق سعيد نصر محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٣٢- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز، تحقيق د. عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ.

١٣٣- شرح العقيدة الواسطية، للفوزان، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

١٣٤- شرح العقيدة الواسطية، للهراس مع تعليقات الشيخ ابن عثيمين، بتعليق وعناية علوي السقاف، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الدمام، ط٥، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٣٥- شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، ١٩٦٤م.

١٣٦- شرف أصحاب الحديث، للبغدادي، تحقيق محمد سعيد خطيب أوغلي، نشر دار إحياء السنة النبوية، د.ت.

١٣٧- الشريعة، للآجري، تحقيق د. عبد الله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ.

١٣٨- شعر الخوارج، جمع وتحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ط١، ١٩٧٤م.

١٣٩- الشفا للقاضي عياض -شرح ملا علي القاري- تحقيق حسنين مخلوف، مطبعة المدني، القاهرة، ١٣٩١هـ- ١٩٧٧م.

١٤٠- الصارم المسلول على شاتم الرسول، لابن تيمية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة التاج، طنطا، ومطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م.

١٤١- الصحاح، للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٤٢- صحيح البخاري. ينظر: فتح الباري لابن حجر.

١٤٣- صحيح الجامع الصغير، للألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.

١٤٤- صحيح ابن حبان مع الإحسان لابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٤٥- صحيح سنن أبي داود، للألباني، بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج، تعليق وفهرسة، زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

١٤٦- صحيح سنن ابن ماجه، للألباني، أشرف على الطبع المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٤٧- صحيح مسلم، تحقيق وتعليق موسى لاشين وأحمد عمر هاشم، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٤٨- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والزندقة، لابن حجر الهيتمي، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م. ط أخرى بعناية عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٤٩- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي، مطبعة دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت.

١٥٠- طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، دار المعرفة، بيروت، وهي مصورة فيما يبدو لي من مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة، بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي -رحمه الله-.

١٥١- طبقات السبكي (طبقات الشافعية الكبرى) تحقيق د. محمود الطناحي و د. عبد الفتاح الحلو. هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

١٥٢- طبقات ابن سعد، تقديم إحسان عباس، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

١٥٣- طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، تصحيح عبد المنعم خان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

١٥٤- ظاهرة الغلو في التكفير، ليوسف القرضاوي، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢، ١٤٠٥هـ.

١٥٥- عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي، لابن العربي، وضع حواشيه جمال مرعشلي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٥٦- العبر في خبر من عبر، للذهبي، تحقيق فؤاد سيد، سلسلة تصدرها دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، ط١، ١٩٦١م.

١٥٧- عقائد السلف، جمع وتحقيق علي النشار وعمار الطالبي، مكتبة الآثار السلفية، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٧١م.

١٥٨- العقيدة، د. محمد السعوي، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

١٥٩- عقيدة أهل السنة والجماعة، للشيخ ابن عثيمين، مؤسسة الحرمين ومركز الدعوة والإرشاد بجدة، ١٤١٣هـ.

١٦٠- عقيدة التوحيد، للشيخ الفوزان، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٦١- عقيدة السلف وأصحاب الحديث، للصابوني، تحقيق بدر البدر، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

١٦٢- علوم الحديث، لابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، ١٤٠٦هـ.

١٦٣- عمدة القاري، للعيني، دار المنار، بيروت، د.ت.

١٦٤- عنوان الباري لحل أدلة صحيح البخاري، لصديق حسن خان، اعتنى به عبد الله إبراهيم الأنصاري، على نفقة الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

١٦٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

١٦٦- العين، للخليل بن أحمد، ترتيب وتحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، وأسعد الطيب. طبع انتشارات أسوة، مؤسسة الميلاد، قم، إيران، ط١، ١٤١٤هـ.

١٦٧- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١٦٨- غياث الأمم في التياث الظلم (الغياثي) للجويني، تحقيق عبد العظيم الديب، ط٢، ١٤٠١هـ.

١٦٩- الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط٢، د.ت.

١٧٠- فتاوى السبكي، دار المعرفة، بيروت، توزيع دار الباز، مكة المكرمة، د.ت.

١٧١- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز، وتصحيح محب الدين الخطيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٠هـ.

١٧٢- فتح رب البرية بتلخيص الحموية، للشيخ ابن عثيمين، دار الوطن، الرياض، ١٤١٢هـ، وطبع بتعليق أشرف عبد المقصود، دار أضواء السلف، الرياض، ١٤١٦هـ.

١٧٣- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن، تحقيق الوليد الفريان، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

١٧٤- الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية، تحقيق د. حمد التويجري، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤١٢هـ.

١٧٥- الفرق بين الفرق، للبغدادي، عناية إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

١٧٦- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، تحقيق محمد إبراهيم نصر، وعبد الرحمن عميرة، شركة مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع، جدة، ط١، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.

١٧٧- فوات الوفيات والذيل عليها، لمحمد الكتبي، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.

١٧٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

١٧٩- القاموس المحيط، للفيروزآبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

١٨٠- قانون التأويل، للغزالي، طبع في ذيل معارج القدس، مكتبة الجندي، مصر، د.ت.

١٨١- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، لصديق حسن خان، تحقيق د. عصام القريوتي، شركة الشرق الأوسط للطباعة، الأردن، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٨٢- قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال، لسعيد القحطاني، مطبعة سفير، توزيع مؤسسة الجريسي، ط٢، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

١٨٣- قواعد المنهج السلفي في الفكر الإسلامي، د. مصطفى حلمي، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٥م.

١٨٤- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، للشيخ ابن عثيمين، نشر وتوزيع مكتبة وتسجيلات الكوثر، الرياض، ١٤٠٦هـ.

١٨٥- القول السديد في الرد على من أنكر تقسيم التوحيد، د. عبد الرزاق البدر، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٤هـ.

١٨٦- الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٤، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

١٨٧- الكامل في الضعفاء، لابن عدي، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م.

١٨٨- كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، تصحيح محمد وجيه، ط أخرى تحقيق لطفي عبد البديع وعبد المنعم حسنين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٢م.

١٨٩- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، د.ت.

١٩٠- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، للغزي، تحقيق جبرائيل جبور، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٩م.

١٩١- الكواكب الدراري شرح البخاري، للكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

١٩٢- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، للشنقيطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

١٩٣- لسان العرب، لابن منظور، مصورة عن طبعة بولاق، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والإنباء والنشر، مصر، د.ت.

١٩٤- لسان الميزان، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٠هـ- ١٩٧١م.

١٩٥- لوائح الأنوار السنية، للسفاريني، تحقيق عبد الله محمد البصيري، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

١٩٦- لوامع الأنوار البهية، للسفاريني، دار الخاني للنشر والتوزيع، والمكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

١٩٧- الماتريدية، دراسة وتقويم، لأحمد الحربي، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ.

١٩٨- مجرد مقالات الأشعري، لابن فورك، تحقيق دانيال جيماريه، دار المشرق، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

١٩٩- مجمل اللغة، لابن فارس، تحقيق زهير سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٢٠٠- مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ.

٢٠١- المحدث الفاصل، للرامهرمزي، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، د.ت.

٢٠٢- محنة الإمام أحمد، للمقدسي، تحقيق د. عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٢٠٣- مختصر الصواعق المرسلة، لابن القيم، والمختصر لابن الموصلي، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٢٠٤- المدرسة السلفية، لمحمد عبد الستار نصار، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٢٠٥- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات، لابن حزم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

٢٠٦- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لابن عبد الحق، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، ط١، ١٣٧٣هـ- ١٩٥٤م.

٢٠٧- المسائل الماردينية، لابن تيمية، مطبعة أنصار السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٦٧هـ- ١٩٤٧م. ط أخرى بالمكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٨٣هـ- ١٩٦٤م.

٢٠٨- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، لعبد الإله الأحمدي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

٢٠٩- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الالكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٢١٠- المستدرك على مجموع الفتاوى، لابن تيمية، جمع محمد بن قاسم، شركة ساموبرس غروب، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٢١١- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق مجموعة محققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.

٢١٢- مسند الطيالسي، تحقيق د. محمد بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٢١٣- المسودة في أصول الفقه، لابن تيمية، مطبعة المدني، القاهرة، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.

٢١٤- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق عامر الأعظمي، الدار السلفية، الهند، د.ت. ط أخرى بتحقيق حمد الجمعة، ومحمد اللحيدان، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٢١٥- مصنف عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٢١٦- معارج القبول بشرح سلم الوصول، للشيخ حافظ الحكمي، طبع على نفقة الملك سعود -رحمه الله- المطبعة السلفية، د.ت.

٢١٧- المعتمد في أصول الدين، للقاضي أبي يعلى، تحقيق وديع حداد، دار المشرق، بيروت، د.ت.

٢١٨- معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٢١٩- معجم الطبراني الصغير، تصحيح عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م، ودار النصر للطباعة، القاهرة.

٢٢٠- معجم الطبراني الكبير، تحقيق حمدي السلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، ط١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م، تحت إشراف وزارة الأوقاف العراقية.

٢٢١- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، عناية مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٢٢٢- معرفة علوم الحديث، للحاكم، تصحيح السيد معظم حسين، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط٢، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٦م.

٢٢٣- معرفة القراء الكبار، للذهبي، تحقيق بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط، وصالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٢٢٤- المعلم بفوائد مسلم، للمازري، تحقيق محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.

٢٢٥- المغني، لابن قدامة، تحقيق د. عبد الله التركي، و د. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٢٢٦- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي، تحقيق مجموعة محققين، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب بدمشق، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٢٢٧- مقالات الإسلاميين، للأشعري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط١، ١٣٦٩هـ.

٢٢٨- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لابن مفلح، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٠هـ.

٢٢٩- المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف، تحقيق د. عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٢٣٠- مكانة الصحيحين، د. خليل إبراهيم خاطر، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ.

٢٣١- الملل والنحل، للشهرستاني، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

٢٣٢- منار السبيل في شرح الدليل، لابن ضويان، تحقيق محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٢٣٣- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط٢، ١٤١١هـ.

٢٣٤- مناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي، تحقيق د. عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط٢، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

٢٣٥- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، ومراجعة نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٢٣٦- منتهى الإرادات، للفتوحي مع حاشية النجدي، تحقيق د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩م.

٢٣٧- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، للعليمي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، ط١، ١٣٨٣هـ.

٢٣٨- منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله، لخالد عبد اللطيف نور، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٢٣٩- منهج الأشاعرة في العقيدة، د. سفر الحوالي، ط١، ١٤٠٧هـ، وليس على الكتاب بيان الجهة الطابعة.

٢٤٠- منهج ابن حجر في العقيدة من خلال كتابه "فتح الباري"، لمحمد إسحاق كندو، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٢٤١- موقف ابن تيمية من الأشاعرة، د. عبد الرحمن المحمود، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٢٤٢- موقف ابن القيم من بعض الفرق بمقدمة تحقيق " اجتماع الجيوش الإسلامية " لابن القيم، د. عواد المعتق، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

٢٤٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، ط١، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م.

٢٤٤- النبوات، لابن تيمية، تحقيق محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٢٤٥- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر، مع النكت لعلي حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤١٣هـ.

٢٤٦- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، للمقري، تحقيق إحسان عباس، ط دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م.

٢٤٧- النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، تحقيق طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، ط١، ١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م.

٢٤٨- نهاية الإقدام في علم الكلام، للشهرستاني، تصحيح ألفرد جيوم. طبعة مصورة عن طبعة ليدن. د.ت.

٢٤٩- نيل الابتهاج، للتنبكتي، ط القاهرة، ١٣٢٩هـ.

٢٥٠- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط الأخيرة، د.ت.

٢٥١- هدي الساري (مقدمة فتح الباري، لابن حجر) تصحيح محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.

٢٥٢- هدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

٢٥٣- الوافي بالوفيات، للصفدي، اعتناء هلموت ريتز، دار النشر، شتاينر، ط٢، ١٣٨١هـ- ١٩٦٢م.

٢٥٤- وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.